

مسألة التسمية

تخريج

للإمام الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي

- عليه رحمة الله -

(٤٤٨-٥٠٧هـ)

تحقيق وتخريج ودراسة

عبد الله بن علي مرشد

ويليه

توضيح المسألة وتحقيق الحق في الجهر بالبسملة
[بين الفقهاء والمحدثين والقراء]

بقلم

عبد الله بن علي مرشد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

كتابا قد حوّد درّا
لهذا قلت تنبيها
بعين الحسن ملحوظة
حقوق الطبع محفوظة

لمكتبة التابعين

مكتبة الصحابة
جدة - حي الشرفية
هاتف: ٦٥٢١٠٦٠
فاكس: ٦٥٣٤٤٨٩

مكتبة التابعين
شارع سليم الأول - القاهرة
هاتف: ٢٤٢٧١٤٤
فاكس: ٢٤٢٧١٤٤

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : الآية ١٠٢] ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] .

وصلى الله وسلم على رسوله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد :

فإنه لما كان ضمن برنامج الجامعة الإسلامية وبالأخص كلية الحديث الشريف تعيين البحث لكل طالب فيها .

استعنت الله عز وجل على تحقيق هذا الطلب فوق نظري على مخطوط لابن طاهر المقدسي ، فبدأت أدرسها وأستشير فيها المشايخ ثم عرضتها على المشرف وتم الموافقة عليها من قبله - حفظه الله تعالى - ومن قبل اللجنة العلمية .

ومما زاد شحذ همّتي في تحقيقها أمور منها :

أولاً : أنها تتكلم في مسألة هي من أعلام المسائل ، ومعضلات الفقه ، ومن أكثرها دورانا في المناظرات وجولانا في المصنّفات وكثُر فيها الجدل حتى وضعها بعضهم من أصول الدين كما سيأتي النقل عن سفيان الثوري بعد تحقيق النص في الدراسة التي وضعتها كالمتممة للرسالة .

ولا بأس بأن ننقل كلام النووي فيها ، قال ما نصّه : « واعلم أن مسألة البسمة عظيمة مهمة ينبنى عليها صحة الصلاة التي هي أعظم الأركان بعد التوحيد ولهذا المحل الأعلى الذي ذكرته من وصفها اعتنى العلماء من المتقدمين والمتأخرين بشأنها ، وأكثروا التصانيف فيها مفردة»^(١) .

وكلامه يتوجه إلى قراءة البسمة في الصلاة هل هي من الفاتحة أم لا؟ فمن رآها من الفاتحة ولم يقرأ بها فصلاته فاسدة ، فمن هذا الباب وصفها النووي بأنها عظيمة .

وقد بحثُ هذا الموضوع في التّمّة وفصلته تفصيلاً وبيّنتُ الراجح فيه وذلك لأن المصنّف وهو - ابن طاهر - لم يتطرق لهذا المبحث وهو مهم وأيضاً الكتب التي وقفت عليها مثل الإنصاف لابن عبد البر ، وأحكام البسمة للفخر الرازي ، والرسالة التي اختصرها الذهبي للخطيب البغدادي ، لم تتطرق لذلك أيضاً .

الثاني : ومنها ، أن الرسالة مسندة ، فالمؤلف يسوق الأحاديث بالسند من عنده إلى الرسول ﷺ ، وبعض الأحيان يتفنن في سياقه

(١) المجموع (٣/ ٢٣٤) .

للسند، فيسوقه تارةً مسلسلًا بالحفظ ، وتارةً يعلوبه ولا عجب في ذلك فالمؤلف مشهور بالرحلة ، فقد طاف أكثر من أربعين بلدًا .

الثالث : ومنها : فوائد جمّة سيطلعُ عليها القاريء إن شاء الله تعالى .

هذا وقد قسّمتُ البحثُ إلى مباحث ومطالب :

المبحث الأول : فيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : في ترجمة المؤلف .

المطلب الثاني : في الكتب التي ألّفت حول هذا الموضوع المطبوع منها والمخطوط .

المطلب الثالث : عملي في المخطوطة ، ووصفها .

المبحث الثاني : تحقيق النص .

ثم ألحقته بدراسة حول هذا الموضوع كالتتمة له ، والله المستعان .

المبحث الأول

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : ترجمة المؤلف (٤٤٨ - ٥٠٧ هـ) .

اسمه ، ونسبه :

هو محمد بن طاهر بن علي بن أحمد ، أبو الفضل المقدسي ، المعروف بابن القيسراني الشيباني الحافظ الرحالة .

*** ولادته :**

ولد في سادس شوال من سنة ثمان وأربعين وأربعمائة (٤٤٨ هـ) بيت المقدس ، كما حكى عن نفسه فقال : « . . . وأنا أصغر من المقتدي بأمر الله - الخليفة العباسي - المولود في الثاني عشر من جمادى الأولى سنة (٤٤٨ - ٤٦٧ - ٤٨٧ هـ) بأربعة أشهر »^(١) ، وهذا النص يدل على أنه عاش في الدولة العباسية في قرنها الخامس وكان الوالي في ذلك الحين المقتدي بأمر الله .

*** طلبه للعلم :**

قال ابن خلكان : « أول سماعه كانت سنة ستين وأربعمائة »^(٢) أه فيكون أول سماعه في بلده ، والرسالة التي في أيدينا تدل أنه لما كان في أول الطلب كان على مذهب الشافعية ، ولم يتحرر إلا بعد دراسة علم

(١) تذكرة الحفاظ (٤/١٢٤٤) .

(٢) وفيات الأعيان (٤/٢٨٧) .

الحديث ، وما زال كثير من العلماء يصفونه بأنه شافعي مثل ابن عبد الهادي في جمع الجيوش ، وابن عساكر وتلميذه ذاكر الخفاف ، وكاتب الرسالة هذه محمد بن إبراهيم ، والأمر يحتاج إلى تحقيق بأن مذهبه ظاهري ، لا كما قال في تذكرة الحفاظ ، قال السمعاني نقلاً عن أبي الحسن الكرخي الفقيه عن ابن طاهر فقال : (ما كان على وجه الأرض له نظير ، وكان داودي المذهب ، قال : اخترت مذهب داود ، قلت : لم ؟ قال : كذا اتفق)^(١) .

ويحمل هذا على ما بعد طلبه أو في منتصف طلبه للحديث جمعاً بين هذا وما حكاه في أول الرسالة .

* رحلاته العلمية :

مّمّ اشتهر به ابن طاهر أنّه كثير الرحلات ، وهذا إن دلّ فإنّما يدلّ على توسّعه في العلم وشدة حرصه له ، فقد رحل إلى أكثر من أربعين بلداً .

من بيت المقدس إلى بلاد فارس ، ومنها إلى الحجاز ، وغالب رحلاته كانت في دول المشرق ، فقد سمع بالحجاز ، والشام ، ومصر ، والثغور ، والجزيرة ، والعراق ، والجبّال ، وفارس ، وخوزستان ، وخراسان ، واستوطن همذان ونيسابور وسيأتي عرضها عند سرد مشايخه .

* حرصه على طلب العلم والصبر عليه :

قال الذهبي : (قيل : كان يمشي دائماً في اليوم ، واللييلة عشرين فرسخاً ، وكان قادراً على ذلك) .

(١) تذكرة الحفاظ (٤/١٢٤٣) .

وقال : (. . .) كان ابن طاهر يمشي في ليلة واحدة قريباً من سبعة عشر فرسخاً^(١) .

وقال في التذكرة : (عنه قال أبو مسعود عبد الرحيم الحاجي : سمعت ابن طاهر يقول : بُلْتُ الدَّمَّ فِي طَلْبِ الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ : مَرَّةً بِبَغْدَادَ ، وَمَرَّةً بِمَكَّةَ ، كُنْتُ مَاشِياً حَافِياً فِي الْحَرِّ فَلَحَقَنِي ذَلِكَ ، وَمَا رَكِبْتُ دَابَّةً قَطَّ فِي طَلْبِ الْحَدِيثِ ، وَكُنْتُ أَحْمَلُ كِتَابِي عَلَى ظَهْرِي ، وَمَا سَأَلْتُ فِي حَالِ الطَّلَبِ أَحَدًا ، كُنْتُ أَعِيشُ عَلَى مَا يَأْتِي)^(٢) .

وقال في السِّيرِ : (عن عبد الرحيم بن أبي الوفاء العدل ، سمعت ابن طاهر الحافظ يقول : رحلت من طوس إلى أصبهان لأجل حديث أبي زُرْعَةَ الرَّازِي الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْهُ ذَاكَ رَنِي بِهِ بَعْضُ الرَّحَالَةِ بِاللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ سُرْتُ إِلَى أَصْبَهَانَ ، وَلَمْ أَحُلِّ عَنِّي حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَطَّانِ . . . ثُمَّ قَالَ : وَدَفَعُ إِلَيَّ ثَلَاثَةَ أَرْغِفَةٍ وَكَمْثَرَاتَيْنِ فَمَا كَانَ لِي قُوَّةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ غَيْرِهِ ، ثُمَّ لَزِمْتَهُ إِلَى أَنْ حَصَلْتُ مَا أُرِيدُ ، . . . فَلَمَّا عَدْتُ كَانَ قَدْ تَوَفَّى)^(٣) .

قال ابن طاهر : كنت يوماً أقرأ على أبي إسحاق الحبال جزءاً فجاءني رجل من أهل بلدي ، وأسرَّ إليَّ كلاماً قال فيه : إن أخاك قد وصل من الشام ، وذلك بعد دخول الترك بيت المقدس ، وقُتِلَ النَّاسُ بِهَا ، فَأَخَذْتُ فِي الْقِرَاءَةِ ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ السُّطُورُ ، وَلَمْ يُمْكِنْنِي أَنْ أَقْرَأَ ، فَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَا لَكَ ؟ قُلْتُ : خَيْرٌ ، قَالَ : لَا بَدَأَ أَنْ تَخْبِرَنِي ، فَأَخْبِرْتَهُ ، فَقَالَ : وَكَمْ لَكَ لَمْ تَرَ أَخَاكَ ؟ قُلْتُ : سَنِينَ ، قَالَ : وَلَمْ لَا

(١) سير أعلام النبلاء (١٩/٣١٦) .

(٢) التذكرة (٤/١٢٤٣) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٩/٣١٦) .

تذهب إليه؟ قلت: حتى أتمَّ الجزء، قال: ما أعظم حرصكم يا أهل الحديث، قد تمَّ المجلس، وصلى الله على محمد، وانصرف^(١).

قلت: ومن هذا كثير.

* ثناء العلماء عليه :

قال أبو القاسم بن عساكر: «سمعت إسماعيل بن محمد الحافظ يقول: أحفظ من رأيت محمد بن طاهر، وقال ابن منده: كان ابن طاهر أحد الحفاظ حسن الاعتقاد جميل الطريقة، صدوقًا، عالمًا بالصحيح، والسقيم، كثير التصانيف، لازمًا للأثر».

وقال الذهبي في الميزان: (الحافظ ليس بالقوي، فإن له أوهامًا كثيرة في توأيفه)^(٢).

وقال الحافظ: (هو في نفسه صدوق، ولم يتهم، وله حفظ، ورحلة واسعة)^(٣).

وقال الكرخي: (ما كان على وجه الأرض له نظير، وعظم أمره).

* التهم التي وجَّهت إليه :

قد وجهت إلى ابن طاهر تهم منها:

(١) السير (٣٦٣/١٩).

(٢) الميزان (٥٨٧/٣).

(٣) اللسان (٢٠٨-٢٠٧/٥).

١ - لحنه :

قال السُّلْفِي : كان فاضلاً ، يعرف ، ولكنه كان يلحن .

وقال المؤتمن : كنا بهراة عند عبد الله الأنصاري ، وكان محمد ابن طاهر يقرأ ، ويلحن ، فكان الشيخ يحرك رأسه ، ويقول : لا حول ولا قوة إلا بالله (١) .

٢ - تجويزه السماع والنظر إلى المرء ، والتصوف :

ذكره الدقاق في رسالته فحطّ عليه ، فقال : كان صوفياً ملامتياً ، سكن الرّي ثم همدان له كتاب «صفوة الصفوة» وله أدنى معرفة بالحديث في باب شيوخ البخاري ، ومسلم وغيرهما .

تعقبه الذهبي بقوله : يا ذا الرجل ، أقصر ، فابن طاهر أحفظ منك بكثير ، ثم قال : وذكر لي عنه الإباحة .

قلت : ما تعني بالإباحة إن أردت بها الإباحة المطلقة ، فحاشا ابن طاهر ، هو والله مسلم ، أثري ، معظم لحرّمات الدين ، وإن أخطأ أو شدّ ، وإن عنت إباحة خاصة ، كإباحة السماع ، وإباحة النظر إلى المرء فهذه معصية ، وقول للظاهرية إباحتها مرجوح « اهـ .

* شيوخه وتلاميذه :

روى ابن طاهر - عليه رحمة الله تعالى - في هذا المؤلّف عن ست وعشرين شيخاً ، وسأسردهم مرتبين على حروف المعجم مترجماً لكل

(١) التذكرة (٤/١٢٤٤) .

واحد منهم ترجمة بسيطة مع ذكر البلد ثم أتبعه بذكر البلدان التي طافها ،
ثم بذكر التلاميذ ، وقد اكتفيت بذكر شيوخه هنا مع الترجمة عن ذكرهم
في الحواشي خوفاً من تطويلها بذلك :

١ - أبو بكر أحمد بن علي الأديب النيسابوري الصوفي ، فاضل ،
نسب ، مشهور ، ثقة هو الشيرازي ^(١) .

٢ - أبو علي أحمد بن علي ، لم أجد له ترجمة شيخه الحاكم أبو
عبد الله .

٣ - أبو القاسم إسماعيل بن موسى بن عبد الله الساوي هو
التاجر ، لم أجد له ترجمة .

٤ - أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الطيار لم أجد له ترجمة .

٥ - أحمد كذا مهمل شيخه محمد بن عبد الله الدقاق .

٦ - أبو علي الحسن بن عبد الرحمن الشامي هو العدل مكي العالم
الثقة (ت ٤٧٢) ^(٢) .

٧ - أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسن الخوافي النيسابوري
حدث عن القاضي الأصم ^(٣) .

٨ - أبو طالب ابن سعد بن منصور بن ولاد لم أجد له ترجمة .

٩ - أبو مسعود سليمان بن إبراهيم الحافظ الوراق الأصبهاني

(١) المنتخب من سياق نيسابور رقم (٢٤٢) .

(٢) السير (٣٨٤ / ١٨) .

(٣) المنتخب رقم (٥٣٠) .

الملنجي المحدث المفيد صدوق يهيم^(١) (ت ٤٨٦).

١٠ - أبو الفضل الصرام شيخه أبو نعيم الإسفراييني لم أجده
ترجمة .

١١ - أبو الفتح المطهر بن أحمد البيهقي لم أجده ترجمة .

١٢ - العباس المؤذن شيخه أبو بكر أحمد بن الحسن ، لم أجده
ترجمة .

١٣ - عبد الله بن محمد الخطيب ، خطيب صرفين وهي موضع
في سواد العراق الإمام الثقة (ت ٤٦٩)^(٢) .

١٤ - عثمان بن محمد المزكي أبو عمر المحمي النيسابوري
الشيخ العدل المُسند (ت ٤٨١ هـ)^(٣) .

١٥ - أبو القاسم علي بن أحمد البندار بغدادي ابن البُصري العالم
الصدوق (ت ٤٧٤ هـ)^(٤) .

١٦ - أبو علي علي بن أحمد بن علي السقطي التستري البصري
صحيح السماع (ت ٤٧٩ هـ)^(٥) .

١٧ - أبو عمرو عبد الوهاب ابن الحافظ أبي عبد الله محمد بن

(١) السير (٢١/١٩) .

(٢) السير (٣٣٠/١٨) .

(٣) السير (٥٧٩/١٨) .

(٤) السير (٤٠٢/٨) .

(٥) السير (٤٨١/١٨) .

إسحاق بن منده المحدث الثقة (ت ٤٧٥ هـ) (١) .

١٨ - أبو الفضل عمر بن عبد الله بن عمر المفري لم أجد له ترجمة .

١٩ - أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز الفقيه الفارسي ثم الهروي الصدوق (ت ٤٧٢ هـ) (٢) .

٢٠ - أبو عامر محمود بن القاسم بن القاضي الكبير أبي منصور محمد المهلبّي عالم فاضل (ت ٤٨٧ هـ) (٣) .

٢١ - محمد بن الحسن المؤدّب ، لم أجد له ترجمة أبو منصور .

٢٢ - أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز هو الهروي (تقدّم) .

٢٣ - أبو نصر الهاشمي شيخه محمد بن عبد الرزاق لم أجد له ترجمة .

٢٤ - أبو الحسن بن النور بن داود (٤) .

٢٥ - أبو الفتح المطهر بن أحمد البيّج .

٢٦ - المبارك بن عبد الجبار ابن الطيوري المحدث العالم المفيد بقية النقلة المكثّر (ت ٥٠٠ هـ) (٥) .

٢٧ - أبو القاسم الفضل بن عبد الله بن المحب المفسّر الواعظ مستور من أهل الحديث (٤٧٢ هـ) (٦) .

(١) السير (١٨/٤٤٠) .

(٢) السير (١٩/٣٢) .

(٣) السير (١٩/٢١٣) .

(٤) تذكرة الحفاظ (٤/١٢٤٢) .

(٥) المتخب رقم (١٣٩٧) .

تقدمت ثمان مدن^(١) ، وبقي مصر سمع من أبي إسحاق الجبال ،
 وبالثغر من الحسين بن عبد الرحمن الصفراوي ، وبتنيس من علي بن
 الحسين بن حداد ، وبدمشق من أبي القاسم بن أبي العلاء ، وبحلب من
 الحسن بن مكّي ، وبالجزيرة من عبد الوهاب بن محمد التميمي ،
 وبجرجان من إسماعيل بن مسعدة ، وبآمد من قاسم بن أحمد
 الأصبهاني ، وببوشنج من عبد الرحمن بن عفيف ، وبالري من
 إسماعيل بن علي ، وبسرخس من محمد بن المظفر ، وبشيراز من علي
 الشروطي ، وبقزوین من محمد بن إبراهيم العيلي ، وبالكوفة من أبي
 القاسم بن محمد ، وبالموصل من هبة الله المقري ، وبصرو من المسهر
 ابن قشاني ، وسمع بمرالروذ ، وبالرحبة ، ونوقان ، وبالحرمين
 ونهاوند ، وهمدان وواسط وأسد أبازا ، والأنباز ، وإسفرايين ، وآمل ،
 والأهواز ، وبسطام ، وخسروجرد .

وتتلمذ عليه :

١ - شيرويه بن شهرداد الديلمي المحدث الحافظ
 (ت ٥٠٩هـ)^(٢) .

٢ - أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده الحافظ المؤرخ
 (٥١١هـ)^(٢) .

٣ - أبو المفاخر حسن بن سعد الكاتب الرازي (٥٢٧هـ)^(٣) .

٤ - أبو جعفر محمد بن أبي علي الهمداني المحدث الواعظ
 (٥٣١هـ)^(٤) .

(١) تقدمت في تراجم شيوخه . (٢) التذكرة (٤/ ١٢٤٣ ، ١٢٤٤) .

(٣) التحبير (١/ ١٩٨ - ٢٠٠) . (٤) كشف الظنون (٢/ ٢٢٨) .

* مؤلفاته :

ومن مؤلفاته فإنني قد اقتصرت على بعض ما هو مخطوط فقط
ومنها :

- ١ - أطرف الغرائب ، والأفراد للدارقطني ^(١) .
- ٢ - أطراف الكتب الستة ^(٢) .
- ٣ - الإفصاح عن المعجم ^(٣) من إيضاح الغامض والمبهم .
- ٤ - أنساب المحدثين ^(١) .
- ٥ - إيضاح الإشكال فيما أبهم اسمه من النساء والرجال ^(٢) .
- ٦ - تذكرة الموضوعات .
- ٧ - تلخيص الكامل لابن عدي ^(١) .
- ٨ - الجمع بين رجال الصحيح .
- ٩ - مسألة التسمية (وهي رسالتنا هذه) .
- ١٠ - مسألة العلو والنزول .
- ١١ - الرد على أبي الحسن الأشعري ^(٣) وغيرها كثير .

* وفاته :

مات في بغداد في ربيع الأول سنة سبع وخمسمائة وله ستين سنة

-
- (١) هدية العارفين (٨٢/٢) .
 - (٢) الرسالة المستطرفة ١١٤ .
 - (٣) جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر مخطوطة ورقة (٢٣) .

عليه رحمة الله تعالى .

* المؤلفات التي ألفت في هذا الموضوع :

١ - جزء لابن خزيمة^(١) .

٢ - لابن حبان^(٢) . ٣ - الدارقطني^(٣) . ٤ - الحاكم^(٢) .

٥ - الخطيب البغدادي . ٦ - أبو عمر بن عبد البر الإنصاف . ٧ - الفخر الرازي أحكام البسمة . ٨ - أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي^(٤) . ٩ - البغوي أبو القاسم . ١٠ - ابن طاهر المقدسي . ١١ - أبو شامة المقدسي^(٥) . ١٢ - ابن عبد الهادي تعقب فيها على الخطيب . ١٣ - مبحث طويل يصلح أن يكون مؤلف للزيلعي^(٦) .

هذا جُلّ ما وقفت عليه .

* عملي في التحقيق :

أولاً : تحقيق النص تحقيقاً دقيقاً .

ثانياً : ضبطت الأنساب بالشكل وذلك بالرجوع إلى المصادر .

ثالثاً : تخريج الأحاديث ، وقد استوفيت طرق حديث أنس^(٧) .

(١) صحيح ابن خزيمة (٢٥١/١) .

(٢) نصب الراية للزيلعي (٣٣٢/١) .

(٣) سنن الدارقطني (٣١٦/١) .

(٤) المجموع (٣٣٢/٣) .

(٥) إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع (٢٢٦/١) .

(٦) نصب الراية (٣٢٣/١) .

(٧) وتعقب فيه على كثير ممن قدح فيه بعلّة واهية وكذلك بقية التخريجات =

رابعاً : ترجمة للمؤلف .

خامساً : الحقتُ الرسالة دراسة كالتممة ، وبيّنت فيه الراجح .

سادساً : وضعت فهارس علمية .

* وصف المخطوطة :

كُتبت المخطوطة سنة (٥٩٠) هـ ، والخط يُشبه الخط العثماني والناسخ هو محمد بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي إجازة عن الشيخ المعمّر المسند ذاكر بن كامل بن غالب محمد بن حسين إجازة عن المؤلف ابن طاهر .

والمخطوط مقابلة على الأصل والسماع كما هو مثبت في آخره .

والمخطوط عبارة عن ١٦ ورقة ، و١٦ سطر في كل ورقة وهذه المخطوطة في فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية برقم (٦٧) ، وبالمكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية برقم (١٥٤٠) ، وقد ذكرها شارح معارف السنن وقال : عندي نسخة منها علماً بأنها النسخة الوحيدة في العالم^(١) .

=الأخرى وبيّنت عللها وما ينبغي أن يبين ؛ فإن كثيراً ممن عرفوا بالتخريج الآن لا يطرقون هذا الباب ، وهو بيان العلل واختلاف الرواة في الحديث وهو مهم إذ هو شرط في قبول الخبر المقبول وقد وجدت كثيراً ممن أهمل هذا الجانب يقول : هذا حديث صحيح وبعد البحث في الحديث أجده شاذاً أو معلولاً فالله المستعان وعليه التكلان ، فلو اطلعوا على مقولة الإمام علي بن المديني لكان موقفهم أحد أمرين : إما ترك هذا الفن ، أو الحرص عليه والجد فيه ، وحسبي الله ونعم الوكيل .

(١) قال : وهو عندي مخطوط موجود (١/ ٣٦١) .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلواته على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه أجمعين وسلم تسليمًا .

أما بعد :

فإنَّ سائلًا سألني عن السبب الموجب لترك الجهر بقراءة ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ ﴾ في أول الفاتحة وغيرها من سور القرآن في الصلوات بعد أن كنت أجهرُ بها .

فكان الجواب : أنني لما نشأت^(١) كنتُ على مذهب أخذته تقليدًا إذ الصبي^(٢) يكون مذهبه قبل التمييز مذهب أبويه وأهل بلده ، فكنت على ذلك حينًا أعتقد صحته جهلاً مني بطرق الأحاديث التي هي المرقأة المتوصلُ بها إلى معرفة ذلك ، فلما رزقني الله تعالى من العلوم أجلها ، وأنفعها عاجلاً وأجلاً^(٣) دعاني ذلك إلى تناول الصحيح مما يُنقل عن

(١) كذا في المخطوطة . والصواب من قواعد الإملاء : إذا كانت الهمزة متوسطة وساكنة توضع الهمزة على حرف يُجانس الحركة التي قبلها وهنا الفتحة فتعين الألف . كذا « نشأت » .

(٢) كذا !! والصواب « إذ الصبي » بدون ألف .

(٣) هكذا يكون العلماء الربانيون : يتمسكون بسنن المصطفى ﷺ ، ويبلون صدى التقليد عنهم ، لا كما يقول بعضهم : « إذا قالت حذام فصدقوها * فإن القول ما قالت حذام » . بل يجب أن تكون نصب عينيه سنة النبي ﷺ ، فهي سبيلُ النجاة والموصلة إلى المعرفة . وقال بعضهم : « دعوا كلُّ قولٍ عند قول محمد * فما آمن في دينه كمخاطر » .

صاحب الشريعة ويُترك ما سواه ، وذلك أتى تتبعُ هذه المسألة وأحاديثها للفريقين فلم أجد في الجهر في الصلاة حديثاً صحيحاً يعتمدُ عليه أهلُ النقل^(١) ولا أخرج منها في الكتابين الصحيحين - اللذين أجمع المسلمون على صحة ما أخرج فيهما -^(٢) حرفٌ واحدٌ يدل على أن النبي ﷺ ، جهر بها في الصلاة ، ووجدتُ الأحاديث الصحاح في ترك الجهر بها مُخرجةً في الكتابين وغيرهما ؛ من السنن المصنفة في الشريعة ، ثم إجماع الفقهاء على هذا الفعل^(٣) ، وإنما جهر بها من (١) لعل نفي المؤلف مبني على اجتهاده ، وإلا فحديث أبي هريرة قد صح في ذلك ؛ وكذا أم سلمة كما سيأتي في المبحث الفقهي عقب تصنيف المؤلف - إن شاء الله - .

(٢) ولا يخفى أن حكاية الإجماع ، والتلقي تفصيلاً ، غيرُ صحيحة ؛ فإن العلماء المحققين في القديم والحديث ما زالوا ولا يزالون يعلّون أحاديثهما ، فهذا البخاري نفسه يُعل حديثاً في مسلم ، ومسلم يُعل حديثاً في البخاري ، والترمذي يُعل حديثاً في البخاري ؛ لماذا لا يردعه هذا الإجماع الذي حكاه المصنّف ؟ !! . وهذا إمام أهل العلل صنّف جزءاً لطيفاً لانتقاد الكتابين ، ومن بعده تتابع العلماء إلى الحافظ ابن حجر شيخ الإسلام فانتقد أحاديث في البخاري مع كونه حكى هذا الإجماع ؛ انظر على سبيل المثال (٢٥٦/٣) من فتح الباري إلى أن جاء العلامة الصنعاني وأبطل دعوى الإجماع في كل حرف من صحيح البخاري وإن كان يرى أن هناك إجماعاً بالجملة . ولكننا نقول : على فرض إمكان الإجماع وحجيته ، فإن الشرط الذي وضعه الجمهور لثبوت الإجماع قد خُرم ؛ فإن جهابذة من العلماء قد أعلوا أحاديثهما .

ومع ذلك فليس الأمر كما يقال « سبَهلاً » فإننا نشترط لمن وجّه نظره إلى الصحيحين شرطين :

الأول : أن يكون عالماً جهبذاً قد تزلّع في هذا الفن وركنت القلوب إليه .

الثاني : أن يأتي بحجة قوية ظاهرة كالشمس . وإلا فنسقي علي الأصل وهو الصحة ، لما في هذين الرجلين من التحري والدقة والشفافية والركون إليهما ، ولما حكى من الإجماع الإجمالي ، والله أعلم .

(٣) الإجماع الأصولي من المصادر الأربعة المتفق عليها عند الجمهور ، وهو =

الأئمة المقتدا^(١) بهم : الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي - رضي الله عنه - وقوم ممن لا يعدُّ الفقهاءُ خلفهمُ خلافاً ؛ فكان ذلك هو السبب الذي دعاني إلى هذا الفعل .

قال السائل : فإن جماعةً من أهل النقل ممن يُعرف بالحفظ والتقدّم فيه ، يجهرُ بها .

قلت : لا يخلو^(٢) المحدث الجاهر بها من أحد قسمين : إمّا أن يكون علمٌ من النقد ما علم الحفاظُ الأئمة المتقدمون : من الصحيح ، والسقيم ، والمتصل ، والمنفصل ، والمرسل ، والمسند ، والمعدّل ،

= حجة عندهم ؛ إلا إذا خرّم الإجماع من يُعتبره ، وإذا تجردنا عن الهوى وسلطنا مسلك الإنصاف في بحثنا هذا علم كل منصف أن في حكاية هذا الإجماع تساهل عجيب؟! . ولا سيما وقد خالف في ذلك الإمام الشافعي ومن قبله الصحابي الجليل ابن عمر كما روي عنه بسند صحيح وغيرهما . هذا على فرض التسليم بأنه حجة ، وإلا فالصواب أنه غير حجة ولا يُكفّر مخالفه ، فإن معرفة حكاية الإجماع من العلوم الغير وجدانية والعمر يفنى دون مجرد البلوغ إلى كل مكان من الأمكنة التي يسكنها أهل العلم فضلاً عن اختبار أحوالهم ، ومعرفة من هو من أهل الإجماع منهم ، ومن لم يكن من أهله ، ومعرفة كونه قال بذلك ، أو لم يقل به .

قد يخفى على الباحث في المدينة الواحدة فضلاً عن الإقليم الواحد ، فضلاً عن جميع الأقاليم التي فيها أهل الإسلام ، ومن انصف من نفسه ، علم أنه لا علم عند علماء الشرق بجملته علماء الغرب ، والعكس ، فضلاً عن العلم لكل واحد منهم بالتفصيل ، ومن ادعى ذلك فقد أسرف في الدعوى وجازف في القول ، ورحم الله الإمام أحمد فإنه قال : « من ادعى وجوب الإجماع فهو كاذب » . وبهذا يتضح ما في حجية الإجماع من أنظار ، والله أعلم .

(١) كذا ، والصواب أن رسمها بألف مقصورة « المقتدى » : لأنه أكثر من ثلاثة حروف وليس قبل الألف « ياء » كما تقرر في قواعد الإملاء .

(٢) كلمة غير واضحة وب حذفها يستقيم المعنى .

والمجروح ، وما يتعلق بأنواع الحديث التي جعلت سبباً إلى معرفة الحديث ، أو لا ، فإن كان هذا الرجل ممن عرفَ هذا كُله ، وجهر بها ، فإنه متبعٌ هواه مخالفٌ للسنة ، وإن كان ممن وقع عليه الاسم مجازاً^(١) فعذره عذر المقلد في هذا النوع ورضي بأن يقال سبق إلحاح^(٢) .

واعلم أن كل حديث جهر به ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة وقتت في صلاة الصبح بالدعاء الذي علّمه رسولُ الله ﷺ للحسن بن علي - رضي الله عنه - في الوتر ، وتشهد بتشهد عبد الله بن عباس وما أشبه ذلك من المسائل التي صح النقل بخلافها ، أو كان غيرها أولى وأرجح عند أهل الصنعة من الأخذ ؛ فإنه داخلٌ في هذين القسمين [التي] تقدمت^(٣) .

(١) قلت : ما أكثر ما يقع اسم المحدث مجازاً على كثير من أهل زماننا ، فلا يعرفون من الحديث إلا اسمه فقط ، ثم يتكلمون بالعجائب والطوام ، التي تُضحك وتُبكي في الوقت نفسه !!! .

وأكبر مثال محسوس ما تراه من محققي زماننا هذا ، كثرت أوابدُهم وغرائبهم فلو جمع فيهم مصنف بين عوارهم ، كما كان الأوائل يصنفون في « أخبار الحمقى والمغفلين ، والأذكياء وغيرهم . . . » .

(٢) المقصد من هذه العبارة بأنه ألح فاستعجل في الطلب ولم يدركه فيقال عنه سبق إلحاح .

(٣) قلت : ما أنصف المصنف في حكمه هذا ، فإن حديث الحسن سنده صحيح فقد رواه النسائي « باب الدعاء في الوتر » (٢٤٨/٣) وأبو داود « باب القنوت في الوتر » (١٣٣/٢) . والترمذي « ما جاء في القنوت في الوتر » (٣٢٨/٢) ، وابن ماجه « باب ما جاء في القنوت في الوتر » (٣٧٢/١) ، والإمام أحمد في مسنده (١٩٩/١ ، ١٠٠) ، وأبو داود الطيالسي رقم (١١٧٩) ، والبيهقي (٢/٢٠٩ ، ٤٩٨) من طريق أبي الأحوص وشريك ، وسفيان ، ويونس بن أبي إسحاق ، وزهير بن معاوية كلهم عن أبي إسحاق عن يزيد بن مريم عن أبي الحوراء السعدية قال : قال الحسن بن علي رضي الله عنهما : « علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت . . . » الحديث .

وأنا بعون الله ومنه أورد في هذه المسئلة الحجج التي اعتمد عليها الأئمة من أهل النقل ، والفقهاء ؛ ليصح لديك جميع ما قدمته إليك ، والله المسهل لذلك ، والمعين عليه ، إنه جواد كريم .

ونبدأ في هذه المسألة بالحديث المُجمَع على صحته عند أهل النقل على إخراجه في الصحيحين - للبخاري ، ومسلم - من حديث

=وقد خالف شريك هؤلاء كلهم فرواه عن أبي إسحاق به فجعله في مسند الحسين ابن علي ، كما في مسند الإمام أحمد (٢٠١/١) . ولا شك بأن شريك سيء الحفظ ولا يصمد أمام هؤلاء الأئمة الحفاظ ، فيكون التخليط منه لا كما قال أحمد شاكر عليه رحمة الله تعالى إن التخليط من أبي الحوراء .

فإن قال قائل : رواية إسرائيل التي أخرجها البيهقي (٢٠٩/٢) رواها عن أبي إسحاق به إلا أنه شك فيه « الحسن أو الحسين » ، قلت : الشك علامة عدم الضبط ، فدل على أن الرواية المحفوظة هي التي جاءت من طريق الحسن بن علي .

هذا وقد أعلَّ بعضهم هذه الرواية بما جاء في بعض ألفاظها حيث أنها تارة تأتي بالتقييد في الوتر « علمني دعاء أقوله في الوتر » وتارة بالإطلاق فأعل رواية التقييد بالإطلاق . وليعلم أنه ليس فيه أي مخالفة في ذلك ؛ فإن التنصيص على الشيء لا يدل على التخصيص ، فالتخصيص توكيد بعض أفراد العام مع عدم إخراجه من حكم العام ، وهو كما هنا ، والله أعلم .

وأما حديث ابن عباس ، فقد أخرج مسلم في « صحيحه » (١١٨/٤) مع شرح النووي ، وقد اتفق العلماء على جوازها والأخذ بها كلها ، والذي زعم الاتفاق النووي .

قال العلامة الشوكاني : « يعني الشهادات الثابتة من وجه صحيح » اهـ . قلت : وإنما اختلفوا في الأفضلية ، فذهب الشافعي إلى أن تشهد ابن عباس أفضل ، وذهب أبو حنيفة وأحمد وأهل الحديث إلى تشهد ابن مسعود ، وذهب مالك إلى تشهد عمر بن الخطاب ، ومن تمام اتباع السنة العمل بهذا تارة وبهذا تارة أخرى كما هي عادة الإمام أحمد وأصحاب الحديث في مثل هذا ، وإليه مال شيخ الإسلام ابن تيمية فلا ينبغي هذا الإفراط الذي حصل من المصنف .

أبي الخطاب : قتادة بن دعامة السدوسي البصري ، عن أبي حمزة أنس ابن مالك الأنصاري - رضي الله عنهما - .

أخبرنا أبو محمد عبد الله الخطيب ، أخبرنا عبد الله بن محمد ابن حبابة ، قال : أخبرنا أبو القاسم البغوي ، قال : سمعت شريح بن يونس يقول : سمعت هشيمًا يقول : « إذا جاء قتادة في حديث ، فاتركوا حديث الناس » .

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز الفقيه الهروي بها ، قال : أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح الأنصاري .

وأخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد البندار ببغداد ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص .

وأخبرنا أبو محمد الخطيب الصريفي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن أخي ميمي ح وأخبرنا ابن النقور ، أخبرنا الكتاني .

وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الصريفي ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن محمد بن مخلد بن سليمان ، قالوا : أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، ثنا علي بن الجعد الجوهري ، أخبرنا شعبة وشيبان عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : « صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فلم أسمع أحداً منهم يجهر بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . هذا حديثٌ اتفق البخاري ، ومسلم على إخرجه في الكتابين الصحيحين ، من حديث أبي بسطام شعبة بن الحجاج عن قتادة . فالبخاري أورده في « الصلاة » عن حفص بن عمر عن شعبة .

ومسلم أورده ، عن أبي موسى محمد بن المثنى ، ومحمد بن
بشار البصريين ، عن محمد بن جعفر غُندَر ، عن شعبة .

وعن أبي موسى وحده عن أبي داود الطيالسي ، عن شعبة ، ولفظ
غُندَر : لم يكونوا يستفتحون القراءة ب ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾
وكذلك أبو داود سليمان بن داود الطيالسي .

أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الأديب بنيسابور ، أخبرنا الحاكم أبو
عبد الله محمد بن عبد الله إجازة ، حدثنا أبو الحسن بن تميم ببغداد ،
حدثنا أبو قلابة الرقاشي^(١) ، حدثني أبي ، حدثنا حماد بن زيد : أنه كان
إذا حدثَ عن شعبة قال : حدثنا « الضخم عن الضخام ، شعبة الخير أبو
بسّاطم »^(٢) . وناهيك بهذه المنقبة من إمام العراق : أبي إسماعيل حماد
ابن زيد بن درهم ومدحه له ، وتفخيمه إياه .

فقد **أخبرنا** أبو علي الحسن بن عبد الرحمن الشامي بمكة ، قال :
أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن فراس ، أخبرني العباس بن قتيبة العسقلاني
حدثنا محمد بن يزيد المستملي ، حدثنا عارم ، قال : سمعت ابن
المبارك يقول :

أيها الطالب علماً إيت حماد بن زيد

(١) هو : عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي . بفتح الراء وتخفيف القاف
ثم معجمه أبو قلابة البصري وليس هو أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرّمي ، فإن ذلك
متأخر عن هذا .

(٢) أورده الذهبي في السير (٢١٩/٧) من نفس الطريق وفيه عبد الملك الرقاشي
صدوق يخطيء تغيير حفظه ، وقد أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل
(١٢٨/١) من طريق محمد بن خلف الحداد عن يعقوب الحضرمي قوله ، بسند

فخذ العلم برفقٍ ثم قيده بقيد^(١)

ولعلّ قائلًا يقول : إني في تصحيحي هذا الحديث من هذا الطريق مقلدٌ للبخاري ، ومسلم لأنّهما أخرجاه ، وليس كذلك ، على أنّهما بمنزلة من نقلدُ ؛ ولكنّي صححتّه من الوجه الذي صحّحاه ؛ وذلك أن هذا حديث رواه عن النبي ﷺ جماعةٌ من الصحابة ووافقوا أنس بن مالك على هذا اللفظ^(٢) .

(١) هذا السند الذي ساقه المصنّف ، فيه محمد بن يزيد المستملي : يسرق الحديث ، وي زيد فيه ويضع إلا أن ابن أبي حاتم أخرجه من طريق أبي زرعة عن عارم عن ابن المبارك وقال في البيت الأخير « تقتبس حكماً وعلماً * ثم قيده بقيد » .

وكذا من طريق ابن الطباع عن ابن المبارك ، وقال في البيت الأخير : « فاطلب العلم برفق * . . . » الجرح والتعديل (١/١٧٩ - ١٨٠) .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٢٥٨) بسند صحيح من طريق محمد بن علي بن الحسين بن شقيق حدثني أبي قال : قال عبد الله بن المبارك : وزاد « لا كشور وكجهم * وكعمرو بن عبيد » .

(٢) حديث أنس ، قد استوفيتُ طُرُقَه فبلغت ثلاث عشرة طريقًا ، وأنا بعون الله ومنه أذكرها إن شاء الله :

فقد أخرجه البخاري [كتاب الأذان باب ما يقول بعد التكبير ، رقم (٧٤٣) ،

(٢/٢٦٥)] . ومسلم [باب حجة من قال « لا يجهر بالبسملة (٤/١١٠ -

١١١) ، وأخرجه النسائي [باب ترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم ، (٢/١٣٥)] .

وأخرجه أبو داود [كتاب الصلاة باب من لم ير الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم] رقم

(٧٨٢) ، (١/٤٩٤) . والترمذي [كتاب الصلاة باب ما جاء في افتتاح القراءة

بالحمد لله رب العالمين . رقم (٢٤٦) (٢/١٥) .

وأخرجه ابن ماجه [كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب افتتاح القراءة] رقم

(٨١٣) (١/٢٦٧) وابن خزيمة [باب افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين]

(١/٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠) .

وابن حبان [ذكر الإباحة للمرء ترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم] (٥/١٠١) ،

(١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦) .

منهم رجلان : عبد الله بن مغفل ، وأبو هريرة .

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/١٠١ ، ١١٤ ، ١١١) . ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٠٢ ، ٢٠٣) ، والطيالسي في مسنده . انظر (١/٩٢) منحة المعبود وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه « باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم » (٢/٨٨) .

وأخرجه ابن الأعرابي في المعجم (١/٣٧٩ - ٣٨٠) .
وأخرجه علي بن الجعد في مسنده ، ص (٢٠٨ ، ٢٠٩) ، وأخرجه الإسماعيلي (٢/٦٦٣) ، وأخرجه الصيدواوي في معجم شيوخه ص (٣٧٩) .

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (٨/١٩) ، وأخرجه الشافعي في الأم (١/١٣٠) وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٢٢٨) مع التمهيد ، ورواه ابن عبد البر في التمهيد (٢/٢٢٨) ورواه ابن عبد البر في الإنصاف (٢/١٧٣) مجموع الرسائل المنيرية ، ورواه البغوي في شرح السنة (٣/٥٢ ، ٥٣) ، وأخرجه أبو القاسم عبد الله البغوي في جزء له ص (٣١) وابن حزم في المحلى (٣/٢٥٣) ، وأبو يعلى في مسنده (٣/٥٨ ، ٢٧٧ ، ٢٨٨ ، ٤١٨) والدارقطني (١/٣١٦) ، والحميدي في مسنده (٢/٥٠٥) .

وهناك مصادر أخرى أعرضت عن ذكرها لعدم وجود فائدة إسنادية أو متنية .
هذا ما كان من أمر العزو ، فأما تحقيق الطرق والكلام عليها فهو كالتالي .
فأقول وبه أجول :

فقد رواه من أصحاب أنس ثلاثة عشر ، وهم : قتادة ، ومنصور بن زازان ، وثابت البناني ، والحسن ، وحמיד ، وأبو قلابة الجرّمي ، ومالك بن دينار ، وإسحاق بن عبيد الله بن أبي طلحة ، ومحمد بن لوح أخو بني سعد بن بكر ، وأبان ، والثوري ، وأبو نعامه الحنفي وهو قيس بن عباة ، وعائذ بن شريح .

وبعض هذه الطرق قد تكلم الحفاظ عليها إما بالشذوذ أو بالتضعيف وسأبين كل طريق مع الحكم عليها إما بالدفاع عنها أو موافقة من انتقدها والله الميسر .

١ - طريق قتادة : فقد رواها من أصحابه : شعبة ، والأوزاعي ، وسعيد بن أبي عروبة ، وهشام ، وشيبان ، وحماد بن سلمة ، وأيوب - وقد تصحّف في المسند لأبي أيوب - والصواب ما وقع في السنن للبيهقي « أيوب » ، وعبيد الله بن موسى كما في البيهقي ، وهمام في أبي يعلى . فهؤلاء تسع رواة من أصحاب قتادة وستكلم على كل طريق وما حصل من انتقادات لها مشفوعة بالرد أو القبول . =

١- طريق شعبة : فأما شعبة فقد رواه أصحابه بلفظين : اللفظ الأول صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ وممن روى عنه هذا اللفظ غندر ، وخالد بن عقبة وعلي بن الجعد ، ومعاذ بن معاذ ، وحجاج بن محمد ، ومحمد بن بكر البرساني ، وبشر بن عمر ، وقراد أبو نوح ، وعبد الرحمن بن زياد ، وأدم بن أبي إلياس ، وعبيد الله بن موسى وأبو النقر ، وخالد بن زيد المزرقى ، وأبو داود ، ووكيع ، وأسود بن عامر ، وزيد بن الحباب كلهم عن شعبة باللفظ المتقدم .

وروى يزيد بن هارون ، ويحيى بن سعيد القطان ، والحسن بن موسى الأشيب ، يحيى بن السكن ، وأبو عمر الحوضي ، وعمرو بن مرزوق ، وأبو داود الطيالسي ، وحفص بن عمر شيخ البخاري ، وغندر كما جاء عند ابن خزيمة .

وعند أبي يعلى (٢٥١/٣) كلهم عن شعبة بلفظ « أن رسول الله ﷺ وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين » .

ولمّا رأى إمام أهل العلل - يعني الدارقطني - هذا الاختلاف في اللفظ قال في السنن له (٣١٦/١) بعدما ساق اللفظ الأخير : « كذلك رواه عامة أصحاب قتادة عن قتادة ، منهم هشام الدستوائي ، وسعيد بن أبي عروبة ، وأبان بن يزيد العطار ، وحماد بن سلمة ، وحميد الطويل ، وأيوب السختياني ، والأوزاعي ، وسعيد بن بشير وغيرهم ، وكذلك رواه معمر وهمام ، واختلفت عنهما في لفظه ، وهو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس » اهـ .

وقال البيهقي : وهذا اللفظ أولى أن يكون محفوظاً فقد رواه عامة أصحاب قتادة (٥١/٢) .

قلت : كلا فإن كلا اللفظين محفوظ وذلك بأمور :

أولاً : أن الرواة الذين رووا عن شعبة بلفظ « فلم يجهروا بسم الله الرحمن الرحيم » أكثر وكلهم ثقات وبعضهم من خواص تلاميذ شعبة والملازمين له .

وإليك بيان ذلك فمعاذ بن معاذ ثقة متقن ، وغندر من أثبت الناس في حديث شعبة وهو ربيبه ، وأما عقبة بن خالد السكوني ثقة ، وعلي بن الجعد أثبت البغداديين في شعبة ، وقال أبو حاتم لم أر من يحفظ ويأتي الحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى وذكر منهم علي بن الجعد في حديثه ، وهو ثقة ثبت ، وحجاج بن محمد المصيصي الأعور ثقة ، ومحمد بن بكر البرساني صدوق قد يخطيء ، وبشر بن =

= عمر الزهراني ثقة ، وعبد الرحمن بن غزوان المعروف بقراد أبو نوح ثقة ، وآدم ابن أبي إياس ثقة عابد ، وأبو النضر ثقة متقن سمع من شعبة جميع ما أملى ببغداد وهو أربعة آلاف حديثاً ، وأبو داود السجستاني إمام .

هؤلاء كلهم من الثقات العلماء الأجلاء وبعضهم من خواص أصحاب شعبة فيندر أن يقع منهم الخطأ أو السهو .

ثانياً : أن من رواه بلفظ « كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين » رواه باللفظ الآخر مثل غندر ، وأبو داود الطيالسي وكلا الإسنادين إليهما صحيح كالشمس بل لفظ غندر عند مسلم في صحيحه .

وغندر من خواص أصحابه وهذا مما يشير إلى تعدد مجالس شعبة فقد رواه شعبة باللفظ الأول فسمع منه غندر ، ورواه باللفظ الثاني فسمع منه وكذا أبو داود الطيالسي فرواه في مسنده بلفظ « كانوا يفتتحون القراءة » الحديث ، وفي مسند أبي يعلى رواه باللفظ الثاني وهذا مما يدل على أن اللفظين محفوظان ، كما تقرر عند علماء العلل أنه إذا جاء طريقٌ يجمع بين الطريقتين المختلفين فإنه يشعر بأن كلا اللفظين محفوظان .

فإن قال قائل : فإن الدارقطني يرى أن شعبة هو المخالف لأصحاب قتادة وبسبب ذلك أعلّ الحديث .

قلت : لما بينت أن الخلاف الواقع بين أصحاب شعبة لا يضر أبين الخلاف الواقع بين أصحاب قتادة - لأجل ألا يستدرك علي - وهو مقصود الدارقطني فأقول بحوله وقوته أجول .

إن الخلاف لا يضر فإن شعبة جبلٌ من جبال الحفظ ؛ فإنه كان يسمع الحديث أكثر من عشر مرات ومع ذلك فإنه قد وجد له متابعٌ من أصحاب قتادة وهو سعيد بن أبي عروبة ؛ فقد جمع بين اللفظين في صحيح ابن حبان بإسناد صحيح كالشمس بلفظ لم يكونوا يجهرون بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ وكانوا يجهرون « بالحمد لله رب العالمين » . وكذلك الأوزاعي كما سيأتي فتبين أن شعبة قد جاء باللفظين عن قتادة .

هذا على فرض أن هناك خلاف في المتن ، وإلا فلا يوجد هناك خلاف ؛ فإن لفظ « يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين » لا يخالف « فلم يكونوا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم » ، وذلك أن اللفظ الأول لو أخذ منه مفهوم المخالفة =

= وهو عندهم حجة - لكان معناه أنهم يسرون بكل ما كان قبل لفظة ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ومنها ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .
ويؤيد مفهوم المخالفة - الذي عند الشافعية حجة - رواية شعبة ، وسعيد بن أبي عروبة .

فإذا تقرر لك هذا تبين لكل منصف أن طريق شعبة محفوظٌ وسنده صحيح . وممن سلك مسلك الجمع مسلم ، فقد رواه في صحيحه وابن خزيمة وابن حبان وكذلك المصنّف ابن طاهر والله المستعان .
٢ - طريق الأوزاعي عن قتادة به :

فقد أخرجه مسلم (١١١/٤) مع الشرح من طريق الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه فذكر الحديث « . . . بلفظ « فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين » لا يذكرون ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ في أول القراءة ولا في آخرها » .

وأخرجه البيهقي (٥٠/٢) من طريق الوليد بن يزيد البيروتي عن الأوزاعي به ، وأخرجه مسلم (١١١/٤ - ١١٢) ، والدارقطني من طريق الوليد عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة به .

وقد تابع الوليد بن مسلم ، والوليد بن يزيد محمد بن كثير عن الأوزاعي عن إسحاق عند الطحاوي (٢٠٣/١) ، بلفظ : يستفتحون بـ « الحمد لله رب العالمين » .

وقد أعل بعضهم هذه الطريق ، ، وعلى رأسهم الحافظ العراقي ، وملخص انتقاده كالتالي :

أولاً : أن الأوزاعي يبين في روايته أنه لم يسمعه من قتادة ؛ وإنما كتب إليه به والخلاف في صحة الرواية بالكتابة معروف .

ثانياً : أن أصحاب قتادة الذين سمعوه منه : أيوب ، وأبو عوانة وغيرهما ، لم يتعرضوا لنفي البسمة .

ثالثاً : أن في الطريق الوليد بن مسلم وهو مدلس ، وإن كان قد صرح بسماعه من الأوزاعي فإنه يدللس تديلس التسوية .

رابعاً : أن رواية إسحاق بن عبد الله التي عند مسلم ، لم يسق مسلم لفظها وإنما قال بعد ما ساقها « يذكر ذلك » فاقضى إيراد مسلم لها بعد رواية الوليد أن لفظها =

.....
= مثل روايته ، وليس كذلك ، فقد رواها ابن عبد البر من رواية محمد بن كثير بلفظ موافق لأصحاب قتادة .

خامساً : وإن كانت كالتي قبلها ، فإن رواية محمد بن كثير راجحةٌ عليها ، هذا ملخص كلامه .

وقد دافع الحافظ ابن حجر - عليه رحمة الله - عن هذه الطريق ، فردّ عن بعضها ووافق على بعض وسكت عن بعض ، ففي حالة الرد سأنتخبه ، وفي حالة الموافقة سأبين الصحيح وغيره ، وفي حالة السكوت أستعين الله في الرد عليه وإن كنت لست بأهل لذلك .

أما الردّ عن « الأول » فإن الحافظ لم يتعرض له وإن كان قد تعرّض لبعض منه في الرد على النقطة الثانية .

فأقول : إنّ وجود الخلاف لا يعني عدم الترجيح .

وفي هذه المسألة : فقد قال بجوازها كثير من المتقدمين ، والمتأخرين . منهم أيوب السختياني ، ومنصور ، والليث بن سعد ، وقاله غير واحد من الشافعية وجعلها أبو المظفر السمعاني أقوى من الإجازة .

قال ابن الصلاح : وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث : هذا في حالة ما إذا اقتصر على ما كتبت به إليه .

والإفان المكاتبه المعروفة بلفظ الإجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة .

فتبين بذلك صحة الرواية بالمكاتبه على القول الراجح فلا يتجه ما ذكره العراقي إلا أن الحافظ ابن حجر قد أوجد شبهةً يؤيد فيها قول العراقي وهي أن كتابة قتادة إلى الأوزاعي مجاز ؛ وذلك أنه كان أكمله لا يكتب ، فيكون قد أمر بالكتابة غيره ، وذلك الغير مجهول الحال عندنا حتى ولو كان قتادة يثق به . فلا يكفي ذلك في ثبوت عدالته إلا عند من يقبل التزكية على الإبهام .

قال فهذه علّة أشد من التدليس .

قلت : والرد عليها من وجوه :

أولاً : أن العلّة التي ذكرها الحافظ داخله في جواز الرواية بالمكاتبه ويدل على ذلك ما قاله ابن الصلاح في بداية الحديث عنها ، قال : « . . . ويلتحق بذلك ما إذا أمر غيره بأن يكتب له بذلك عنه إليه وقد قبلها غير واحد من السلف كما تقدم . =

=ثانياً : أن بعض أهل العلم قد قبل ما هو أدنى من ذلك . وهو أن الضرير إذا لم يكن قد حفظ الحديث في وقت سماعه ممن حدثه به ، وأجازه بعضهم إذا وثق الضرير بالملقن . مثل علي بن المدني وغيره .
ثالثاً : أن مسلم صحح مثل هذه المسألة .

رابعاً : أن المسألة لم ترجع إلى الكاتب فقط ، بل إليه وإلى الكتاب ، وهنا يتطرق الاحتمال ، احتمال التغيير فيه وعدمه ، ولكن يُضعف الأول توثيق قتادة له والأوزاعي . وعلى كل حال فقد روى الأوزاعي هذا الحديث من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ، وكان مسلماً فظن للإيراد المتوجه لطريق قتادة فأتبعه بطريق إسحاق .

فإن قال قائل : إن الإيراد الرابع يرد على هذه المتابعة ، لا سيما وأن الحافظ قد قوّى هذا الاعتراض في النكت (٧٥٧/٢) .

قلت : مما يقوّى المتابعة ، ويردّ على الإيراد أمران :

الأول : أن الأصل عود اسم الإشارة على كل لفظ من المشار إليه ولا يخرج ذلك إلا بقريئة ، وهو هنا كذلك .

ثانياً : مما يُضعف احتمال الحافظ ابن حجر : ما أخرجه ابن عبد البر في الإنصاف (١٧٦/٢) بنفس طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي حدثني إسحاق عن أنس وساق الحديث بنفس اللفظ الذي ذكره مسلم . فبذلك انتفى الاعتراض ، ويسقط ما رجحه الحافظ في النكت .

الثاني من الردود : لا يتجه فإن شعبة وسعيد بن أبي عروبة رووه بنفس اللفظ وإن كان هناك فيه اختلاف يسير .

الثالث من الردود : فقد ردّ الحافظ عليه في النكت (٧٥٣/٢) : وذكر أن تعليقه لا يتجه لأنه صرح بالسماع من الأوزاعي ، وذكر له متابعين ، وهم محمد بن يوسف الفريابي والمقل بن زياد الثقة ، والوليد بن مزيد ، وبشر بن بكر ، وأبو المغيرة من ثقات الحمصيين : « . . . ثم قال : فبان أن تعليقه بتدليس الوليد لا وجه له » اهـ .

رابعاً : تقدم الردّ عليها في الوجه الأول .

خامساً : فقد ردّ الحافظ عليه حيث قال : « أقول : الوليد بن مسلم أحفظ من محمد بن كثير بكثير ، ومع ذلك فقد صرح بالسماع . . . » اهـ النكت (٢) =

(٧٧٦=)

وبعد هذا يتبين لك أن طريق الأوزاعي محفوظ وسالم من الاعتراض فسند صحیح .

٣ - طريق هشام عن قتادة :

أخرجه أبو داود (٤٩١ / ١) من رواية مسلم بن إبراهيم عن هشام به بلفظ « كانوا يفتتحون القراءة » ، وأبو يعلى (٢٨٨ / ٣ ، ٢٤٥) من رواية يحيى بن سعيد عن هشام به بنفس السند والمتن .

وأحمد (١١٥ / ٣) وكذلك الإسماعيلي في معجمه (٦٦٣ / ٢) من رواية الفضيل ابن عياض عنه به وسندها صحیح .

٤ - طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة :

أخرجها ابن خزيمة من رواية بشر بن معاذ العقدي (٢٤٨ / ١) ، وأحمد (١٠١ / ٣) من رواية إسماعيل بن عليه كما جاء به مصرحاً عند أبي يعلى (٢٤٥ / ٣) ، وابن حبان في صحيحه (١٠١ / ٥) من رواية ابن عدي عن سعيد مقروناً بحميد ، وكذلك من رواية سفيان عن سعيد إلا أنه بلفظ [لم يكونوا يجهرون ب ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾] وكانوا يجهرون ب ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ [كلهم عن قتادة عن أنس وكذلك ابن عبد البر في الإنصاف (١٧٣ / ٢) من طريق سعيد بن عامر ومحمد ابن بشر بنفس اللفظ السابق ، وسنده صحیح .

٥ - طريق شيبان عن قتادة :

أخرجه ابن حبان (١٠٣ / ٥) من رواية علي بن الجعد عن شيبان مقروناً بشعبة به بلفظ : فلم أسمع أحداً يجهر ب ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .

٦ - طريق حماد بن سلمة :

سأطرق إليها عند الكلام على طريق ثابت عن أنس إن شاء الله تعالى .

٧ - طريق أيوب عن قتادة :

رواه أحمد (١١١ / ٣) ، من رواية سفيان عن أيوب به ، وفي الأم (١٢٩ / ١) والبيهقي من طريق الشافعي ، وهذه الرواية هي التي اعتمدها الشافعي ، وابن ماجه (٢٦٧ / ١) مقروناً .

٨ - طريق أبي عوانة عن قتادة :

أخرجه الترمذي (١٥ / ٢) وابن ماجه (٢٦٧ / ١) بلفظ « يفتتحون القراءة ب ﴿ الحمد =

.....
= لله رب العالمين ﴿ هذا ما كان من أصحاب قتادة ، وسنده صحيح .

الطريق الثاني : منصور عن أنس :

أخرجه النسائي (٤/ ١٣٥) من رواية حمزة السكري ، إلا أن العلاني نقل في أحكام المراسيل أنه رأى بخط الحافظ الضياء بأنه يقال : إنه لم يسمع من أنس -يعني منصور - شيئاً وهذا النقل بصيغة التمريض ، ولكن ما زال التردد موجوداً وعلى كل حال فإن له متابعين فيكون صحيحاً بشواهده .

الطريق الثالث : ثابت عن أنس :

أخرجه أبو يعلى من طريق حماد بن سلمة مقروناً بقتادة وحميد (٣/ ٢٨٨ ، ٤١٨) وكذلك من رواية عفان عنه به .

وأخرجه ابن حبان من طريق داود بن شبيب عنه به مقروناً (٥/ ١٠٤) بلفظ [كانوا يفتتحون القراءة بـ « الحمد لله رب العالمين »] وكذلك ابن عبد البر في الإنصاف (٢/ ١٧٢) . وقد بين من القائل في قوله « وكان حميد لا يذكر النبي ﷺ » ، وهو حماد بن سلمة .

وأخرج ابن خزيمة (١/ ٢٥٠) من طريق عمار بن زريق عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس . والطحاوي (١/ ٢٠٣) ، وابن الأعرابي في معجمه رقم (٧٧٨) . والبيهقي في شرح السنة (٣/ ٥٢) والخطيب البغدادي (٨/ ١٩) وفي مسند الجعد ص (٢٠٨ ، ٢٠٩) بلفظ « فلم يجهروا بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ » .

وقد أعل أبو حاتم الرازي هذا السند بسند شعبة عن قتادة عن أنس ، قال عبد الرحمن في العلل (١/ ٨٦) : سألت أبي عن حديث رواه أبو الجواب عن عمار بن زريق عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس قال : فذكر الحديث .

فقال أبي : هذا خطأ . أخطأ فيه الأعمش ؛ إنما هو شعبة عن قتادة عن أنس .

قلت : لأبي حدثنا أحمد بن يونس الضبي عن بعض أصحابه : أن شعبة كان عند الأعمش ، فقال له الأعمش : يا بصري أي شيء عندكم مما تغربون به علينا ؟ فقال شعبة : فذكر السند والحديث قال أبي : ليس هذا بشيء ، لم يحك صاحبك عن أحد معروف ثقة يحكي عن شعبة هذا الكلام ، والحديث عن شعبة معروف عن قتادة عن أنس « اهـ .

وكذا أبو عيسى الترمذي أعله في العلل الكبير (١/ ٢١٦) . بعد أن ساق السند والمتن قال : « هذا وهم ، والأصح شعبة عن قتادة عن أنس » .

ولم يرتض المصنّف هذا الحكم ، بل دافع عنها وقال يحتمل أن يكون شعبة قد جمع بين اللفظين والشيخين .

ولكن الصواب مع أبي حاتم والترمذي ، وذلك أن الأعمش قد عنعن في جميع الطرق ولم يصرح ، واجتماع هذه العلة ومخالفته لأصحاب شعبة مما يقوى كلام أبي حاتم ؛ لاسيما أن المعروف بالرواية شعبة عن الأعمش ، ولهذا قال ابن عبد البر : لا يعرف للأعمش عن شعبة رواية محفوظة « راجع الإنصاف » .

وأما استدلال ابن طاهر برواية حماد فليس فيه دلالة قوية صريحة ؛ وذلك أن من عادة الحفاظ جمع الشيوخ ثم أذائه بلفظ واحد منهم ، فمنهم من يبين كما هي عادة مسلم في صحيحه وأبو داود ، وهو الأحوط ، ومنهم من لا يصرح .

والغالب على الظن أن هذا اللفظ الذي ساقه المصنّف لقتادة ، ومما يدل على كلامي السابق أن حماد قرن ثابت وحميد وقتادة فتبين لنا لفظة حميد كما في الموطأ والطحاوي موقوفاً « فلم يجهروا بيسم الله الرحمن الرحيم » وتبين لنا لفظة ثابت من طريق الأعمش عن شعبة فما بقي لنا إلا قتادة فيكون اللفظ له .

فيكون - والله أعلم - كلام أبي حاتم والترمذي « أشبه بالصواب » .
الرابع : طريق الحسن عن أنس :

أخرجها ابن خزيمة (٢٥٠/١) من طريق سويد بن عبد العزيز عن عمران القصير به وكذلك عند الطحاوي (٢٠٣/١) ، وكذا ابن خزيمة من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن عن أنس (٢٥٥/١) بلفظ « كانوا يسرون بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ » .

إلا أن فيه محمد بن المتوكل وهو صدوق وله أوهام كثيرة ، ولكن تابعه محمد بن إسحاق الصغاني وهو ثقة ثبت ، وأيضاً وحييم بن اليتيم وهو حافظ ثقة .

وقد تابع سويداً معتمر ، وعمران سليمان ، وليس للحسن متابع إذ قد عنعن في جميع الطرق ، وقد قالوا عنه كثير التدليس والإرسال كما في التحصيل للعلائي .

ولكن ابن حجر جعله من المرتبة الثانية ، وقد سمع من أنس ؛ كما صرح بذلك أبو حاتم . وقد صحح هذا السند ابن خزيمة .

وله متابع عند الطحاوي (٢٠٣/١) وهو محمد بن سيرين مقروناً بالحسن ولكن بلفظ « يستفتحون بالحمد لله رب العالمين » وأخشى أنه من جمع الشيوخ وأن اللفظ

لابن سيرين .

وقد أخرج مسدد كما في اتحاف المهر (١/٣٨٦ق) من طريق عبد العزيز بن صهيب قال : سئل الحسن عن الرجل يكثر قراءة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فقال : ما قرأها النبي ﷺ . . . » ولكنه مرسل .

وكذلك أخرجه عبد الرزاق (٢/٨٩) من طريق طريف عن الحسن ، قال : سألته عن ﴿ بسم الله ﴾ أجهر بها ؟ قال السنة « الحمد لله رب العالمين » وهذه الطريق يتابع بعضها بعضاً .

الخامس : طريق حميد الطويل عن أنس :

قد سبق تخريج الحديث من طريق حماد بن سلمة .

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٢٢٨) موقوفاً مع التمهيد . وأخرجه البيهقي (٢/٥١ ، ٥٢) . والطحاوي (١/٢٠٢) كله من طريق مالك عن حميد عن أنس موقوفاً . وأخرج الصيداوي في معجمه ص (٣٧٨) من طريق حفص بن عمر العدني عن مالك به مرفوعاً بلفظ « فكلهم يجهر بالحمد لله رب العالمين ، ويسرّون ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ وكان ابن عباس وابن عمر يجهران بيسم الله فيما يُجهر » .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه من طريق معمر - مقروناً - بقتادة وحميد وأبان عن أنس بلفظ « يقرأون الحمد لله رب العالمين » . مرفوعاً (١/٨٨) .

وقد اختلف في مالك عن حميد فمنهم من يرويه عن مالك موقوفاً ومنهم من يرويه مرفوعاً .

فمنهم يحيى بن يحيى وجميع رواة الموطأ روه عن مالك عن حميد موقوفاً كما قال ابن عبد البر وأيضاً ابن بكير عند البيهقي (٢/٥١) .

والذين روه عن مالك مرفوعاً هم :

حفص بن عمر العدني عند الصيداوي (٣٧٨) ، والوليد بن مسلم ، وأبو قرة موسى بن طارق وابن أخي بن وهب عن أبي وهب عن مالك مرفوعاً .

وقد أعل ابن عبد البر هذه الرواية كما أعلها الشافعي من قبل كما هو عند البيهقي في معرفة السنن والآثار (١/٥٩) .

ومن قبله إمام أهل العليل الدارقطني ، فقد بين وهم من رفعه في غرائب مالك كما حكى ذلك ابن حجر ووافقهم على ذلك .

وهو الصواب إن شاء الله تعالى ؛ وذلك أن حفصاً هذا ضعيف لا تقوم به حجة . =

.....
= وأبو قرّة ثقة لكنه يغرب كما وصفوه ، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب صدوق
تغير بآخره ، وقد قال عنه ابن عبد البر - هو عندهم ليس بالقوي قد تكلموا فيه ولم
يروه حجة فيما انفرد به » .

قلت : وهنا أيضاً خالف أصحاب ابن وهب ، فيونس بن عبد الأعلى ، وزهير بن
معاوية يرويانه عن ابن وهب عن مالك موقوفاً ، وهو يرفعه ، فيكون قولهم أشبه
بالصواب .

فتبين أن رواية الموقوف أرجح .

قد يقول قائل : ما تقول في رواية معمر؟

قلت : الكلام فيها كالكلام على طريق حماد بن سلمة .

* ملاحظة : يرى العراقي أن حميداً لم يصرح بالسماع من أنس ، وقد ورد
التصريح بذكر قتادة بينهما ، فيما رواه ابن أبي عدي عن حميد عن قتادة عن أنس
قال : فالت رواية حميد إلى رواية قتادة .

قلت : وهو في الإحسان (١٠١/٥) من رواية ابن أبي عدي .

ولكن الحافظ ابن حجر لم يرتض ما قاله الحافظ العراقي ، قال : فإنه قد وقع
التصريح بذلك فيما رواه المزني عن الشافعي عن ابن عيينة عن حميد سمعت أنساً
رضي الله عنه .

قلت : بقي هنا سؤال وهو : هل رواية ابن أبي عدي شاذة بالنسبة للروايات
الأخرى التي أوقفت؟ .

أجاب عن هذا السؤال الحافظ ابن حجر : أن ابن معين قد بين الصواب في ذلك
بياناً شافياً فقال أبو سعيد بن الأعرابي في معجمه (١) ، ثنا محمد بن إسحاق
الصاغانى ، ثنا يحيى بن معين عن ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن قتادة عن أنس
مرفوعاً « وذكر بعده قول ابن معين » قال ابن أبي عدي : وكان إذا قال عن قتادة عن
أنس - رضي الله عنه - رفته ، وإذا قال : عن أنس لم يرفعه « النكت (٧٥٩/٢) .

السادس : طريق أبي قلابة الجرمي عن أنس :

رواها ابن حبان في صحيحه (١٠٥/٥) بسند صحيح إن شاء الله .

السابع : طريق مالك بن دينار عن أنس :

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٣٨٠/٢) وابن أبي داود في المصاحف (٩٣) ، =

(١) لم أرف عليه في الجزء المطبوع وقد حصلت عليه مخطوطاً ولكن لم أعر على هذا النص .

أما حديث عبد الله بن مغفل :

فأخبرناه القاضي أبو عامر محمد بن القاسم الأزدي بهراة^(١) ،

=والعسكري في تصحيقات المحدثين (٥٤٩/٢) كلهم من طريق أبي إسحاق الخميبي عن مالك بن دينار عن أنس بلفظ « يقول « الحمد لله رب العالمين » . وفيه أبو إسحاق هذا وهو ممن يكتب حديثه لكنه حسن لغيره بما قبله . وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٦٩/٤) .

الثامن : طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس :

تقدم تخريجها مع طريق الأوزاعي ، والكلام عليها رداً وصدأ .

التاسع : طريق محمد بن لوح :

أخرجه الطحاوي (٢٠٣/١) وفيه ابن لهيعة وقد جاء من رواية ابن وهب ولكن بقي عنعنة بن لهيعة ، فتشفع لها الروايات المتقدمة عن أنس فيكون حسناً لغيره .

العاشر : طريق أبان عن أنس :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٨/١) وسنده صحيح إلا ما كان من أمر حميد .

الحادي عشر : طريق الثوري عن أنس :

أخرجه عبد الرزاق (٨٨/١) ، وهو منقطع فإنه لم يلق أنساً ، والله أعلم .

الثاني عشر : طريق أبي نعامة الحنفي ، وهو قيس بن عباية عن أنس .

وسياتي في تخريج الشواهد عن حديث عبد الله بن مغفل إن شاء الله تعالى .

الثالث عشر : طريق عائد بن شريح :

أخرجه ابن عبد البر في الإنصاف (١٧٨/٢) .

هذه طرق أنس جميعها فيما أعلم ، وقد بينت الانتقادات التي وجهت إليه مع الرد عليها أو القبول ، إلا ما بقي من القدح فيه عموماً .

وهو كلام الحاكم فقد أعلمه بتدليس قتادة كما في المستدرک ، وليس بصحيح فإن قتادة صرح بالسماح من أنس .

وكذلك قدح فيه ابن عبد البر بالاضطراب . ومن شاهد ألفاظه وطرقه ونظر فيها بتمعن علم أنه ليس مضطرباً ، والله أعلم .

(١) كذا في المخطوطة ، والصواب محمود كما هو على حاشية الأصل ، وكما هو مترجم له في بَيِّنَات شيوخه في المقدمة .

أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجرحي المروزي ، قدم علينا ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا الجريري عن قيس بن عباية عن ابن عبد الله بن مغفل ، قال : سمعني أبي ، وأنا أقول ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فقال : أي بُني إِيَّاكَ والحدث قال : « . . ولم أر أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ أبغضُ إليه الحدث في الإسلام يعني منه ، قال : وقد صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر ، ومع عثمان ، فلم أسمع أحداً منهم يقولها ، فلا تقولها ^(١) إذا أنت صليت فقل : « الحمد لله رب العالمين » .

قال الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي : حديث عبد الله ابن مغفل حديث حسن ، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم ، من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي وغيرهم ، ومن بعدهم من التابعين ^(٢) .

(١) كذا في المخطوطة ، والذي عند الترمذي في الجامع « فلا تقلها » وهو الصواب ، ولعل الخطأ من الناسخ .

(٢) هذا الحديث أخرجه النسائي [باب ترك الجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾] (١٣٤ / ٢) من طريق خالد ، عن عثمان بن غياث .

وأخرجه الترمذي [باب ما جاء في ترك الجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾] (١٢ / ٢) . وابن ماجه [باب الافتتاح (٢٦٧ / ١)] كلاهما من طريق الجريري ، قال أخبرني أبو نعامة ، قال حدثنا ابن عبد الله بن مغفل به .

وكذا الإمام أحمد في مسنده (٨٥ / ٤) ، (٥٤ / ٥) ، (٥٥) والطحاوي (٢٠٢ / ١) والبيهقي (٥٢ / ٢) . من طريق روح عن عثمان عن أبي نعامة به .

فمدار الحديث على عثمان بن غياث والجريري ، وكلاهما ثقتان إلا أن الجريري اختلط والراويان عنه ابن علية وهيب وقد سمعا منه قبل الاختلاط .

وخالفهما خالد الحذاء ، فرواه عن أبي نعامة عن أنس بن مالك ، فجعله من مسند أنس أخرجه البيهقي (٥٢ / ٤) وأبو يعلى (١٨٥ / ٤) من رواية سفيان الثوري عن =

وأما حديث أبي هريرة ، فأخبرنا أبو منصور محمد بن الحسين

= خالد به .

وسفيان ثقة جبل حافظ ، إلا عند النظر إلى راويه تجده عبد الله بن الوليد بن ميمون ، قالوا فيه : لم يكن صاحب حديث ، وحديثه ، حديث صحيح ، وكان ربما أخطأ في الأسماء .

وقال ابن عدي : روى عن الثوري جامعه ، وقد روى عنه غرائب غير الجامع «
١٠هـ .

فالرائي لهذا الطريق - لأول وهلة - يحكم عليها بالخطأ بسبب هذا الرجل ، ولكن عند التمهل والجد في البحث يعرف مقدار العمل ، الذي يبحث فيه يجد أن أبا يعلى قد أخرجه من طريق أبي داود الحفري وهو عمر بن سعيد عن سفيان وهو ثقة عابد كان حافظاً لحديثه متحريراً له .

فهذه متابعة لعبد الله عن سفيان ، وبذلك نحكم أن كلا الطريقين محفوظان ، والله أعلم .

ويعد هذا نجد أن الحافظ الزيلعي في نصب الراية نقل عن النووي تضعيف الحفاظ لهذا الحديث فقال : « . . . وقد ضعف الحفاظ هذا الحديث ، وأنكروا على الترمذي تحسينه كابن خزيمة وابن عبد البر ، والخطيب ، وقالوا : إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل وهو مجهول ، قال الزيلعي بعد أن أوجد لأبي نعامة متابعين اثنين عن ابن عبد الله بن مغفل ، وهما عبد الله بن بريدة وأبي سفيان طريف بن شهاب ، قال : « . . . فهؤلاء ثلاثة رووا هذا الحديث عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه . . . » « . . . فقد ارتفعت الجهالة عنه براوية هؤلاء الثلاثة عنه . . . » قال : والنسائي ، وابن حبان ، وغيرهما يحتجون بمثل هؤلاء ، مع أنهم ليسوا مشهورين بالرواية ، ولم يرو واحد منهم حديثاً منكراً ليس له شاهد ، ولا متابع حتى يجرح بسببه ، وإنما رووا ما رواه غيرهم من الثقات . . . » ثم قال : « وإن لم يكن من أقسام الصحيح ، فلا ينزل عن درجة الحسن ، وقد حسنه الترمذي ، والحديث الحسن يحتج به » اهـ (١/٣٣٢) .

« تنبيه » :

وقع للزيلعي تصحيف فبنى عليه حكماً ، وهو أنه نقل عن المسند هذه العبارة وهي : « عن بني عبد الله بن مغفل ، قالوا : كان أبونا . انظر نصب الراية

(١/٣٣٢) .

المؤدّب أخبرنا أبو طلحة القاسم ابن أبي المنذر ، أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم القطان ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه - صاحب السنن - ، حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، وبكر بن خلف وعقبة بن مكرم ، قالوا : حدثنا صفوان بن عيسى ، حدثنا بشر بن رافع ، عن أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يفتح القراءة بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾^(١) .

ثم أقول : رواه عن أنس بن مالك جماعة من التابعين غير قتادة منهم : ثابت بن أسلم البناني .

أخبرنا عبد الله بن محمد الخطيب ، أخبرنا أبو القاسم بن حبابه ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ، حدثني أحمد بن منصور وغيره ، حدثنا الأحوص بن جؤاب ، حدثنا عمار بن زريق ، عن الأعمش ، عن شعبة ، عن ثابت عن أنس قال : « صليتُ مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر - رضي الله عنهم - فلم يجهرُوا بـ ﴿ بسم الله الرحمن

= وبنى على هذا أنه روى هذا الحديث عن عبد الله بن مغفل أبناءه الثلاثة ، وهم : يزيد ومحمد وزيد .

وليس الأمر كذلك - فيما أعلم - فلإني بحثتُ في المسند في الجزء الرابع والخامس فلم أجد هذه الرواية .

وإنما التي في « الجزء الخامس » « عن ابن عبد الله قال : كان أبونا إذا سمع أحداً . . . » الحديث .

فلربما وقع تصحيف في إحدى النسختين ، إما التي بأيدينا أو التي بأيدي الزيلعي والله أعلم بالصواب .

(١) أخرجه ابن ماجه [باب افتتاح القراءة] [١ / ٢٦٧] من طريق بشر بن رافع عن أبي عبد الله به ، وفيه بشر بن رافع النجراني وهو ضعيف على التحقيق ، وفيه أيضاً أبو عبد الله الدوسي مجهول الحال . وعلى كل حال فله شواهد من حديث أنس وعبد الله بن مغفل ، وعائشة كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، فهو حسن لغيره .

الرحيم ﴿١﴾ .

وهذا الحديث لا يُعلّل به حديث شعبة عن قتادة ، عن أنس ، فيحتمل أن يكون الحديث عنده عنهما ، وفرّق بينهما في الرواية لاختلاف العبارة ، وقد جمع بينهما في هذا الحديث حماد بن سلمة فصح بذلك ما قلناه .

أخبرنا بحديثه ، أبو القاسم إسماعيل بن موسى بن عبد الله الساري أخبرنا اليسري ، أخبرنا أبو عمرو .

وحدثنا بن مخلد ، كذا في حاشيته الأصل بخط أبي نصر الأصبهاني « بفرخك » ، أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري^(٢) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، حدثنا الحسن ابن مكرم حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة عن قتادة ، وثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ وأبا بكر ، وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾^(٣) .

ومنهم الحسن بن أبي الحسن البصري :

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الطيار بأصبهان ، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله بن خرشيد - قوله - ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مخلد ، حدثنا حفص بن عمرو الرباني ، حدثنا حماد بن مسعدة عن

(١) تقدم تخريجه والحكم عليه ، وبيننا هناك أنه شاذ ، والدليل الذي استدلل به المؤلف لا يصلح ، والله أعلم بالصواب .

(٢) الحيري نسبة إلى الحيرة ، وهي محلّة مشهورة بنيسابور ، وهي غير حيرة العراق التي عند الكوفة (٣٨٩/٤) الأنساب للسمعاني .

(٣) تقدم تخريجه في حديث أنس .

أشعث عن الحسن ، عن أنس بن مالك « أن النبي ﷺ كان يفتح القراءة بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ .

ورواه سالم الخياط عن الحسن أتم من هذا .

أخبرنا أبو الفتح المطهر بن أحمد البيّح ، أخبرنا علي بن منده ، أخبرنا أبو عمرو بن حكيم ، حدثنا أبو أمية الطرسوسي ، حدثنا عبد بن موسى حدثنا سالم الخياط عن الحسن عن أنس قال : « صليتُ مع النبي ﷺ سنتين ، ومع أبي بكر سنتين ، ومع عمر فلم أسمعهم يجهرون بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ (١) .

ومنهم محمد بن سيرين :

أخبرنا أبو طالب بن سعد بن منصور بن ولاد الأصبهاني أخبرنا أبو الحسن علي بن ميلة الفقيه ، أخبرنا أبو عمرو بن حكيم أخبرنا محمد ابن إبراهيم الطرسوسي ، حدثنا سليمان بن عبد الله الرقي ، حدثنا مخلد عن هشام عن ابن سيرين والحسن عن أنس بن مالك ، قال : « كان رسول الله ﷺ وأبو بكر ، وعمر يستفتحون بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ (٢) .

ومنهم داود بن أبي هند :

أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسن الخوافي - قدم علينا بنيسابور من خواف - أخبرنا محمد بن عبد الله بن يوسف بن (١) تقدم تخريجه من طريق عمران القصير وسليمان وهشام ، وهنا ساقه من طريق أشعث بن عبد الملك ، وسالم الخياط . إلا أن سالم الخياط زاد لفظه « سنتين » وهي زيادة شاذة شذ بها سالم ، وقد خالف أربعة من أصحاب الحسن ، لاسيما أن سالم الخياط سيء الحفظ ، والله أعلم .

(٢) تقدم تخريجه .

باهويه ، أخبرنا أبو الحسين علي بن الحسن القطان ، حدثنا أبو الجهم عبد الرحمن بن المنذر عن جده : محمد بن المنذر ، حدثنا علي بن ظبيان « الجنى »^(١) عن داود بن أبي هند عن أنس بن مالك . قال : كان النبي ﷺ وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان يخفون ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾^(٢) .

ومنهم أبو نعامه الحنفي :

أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الشيرازي ، أخبرنا أبو طاهر محمد ابن يَحْمَش الزيادي ، حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ، حدثنا علي بن الحسين بن أبي عيسى ، حدثنا عبد الله بن الوليد ، عن سفيان ، عن خالد الحذاء عن أبي نعامه عن أنس بن مالك . قال : « كان رسول الله ﷺ وأبو بكر ، وعمر لا يقرون - يعني لا يجهرون - بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .

فقد ثبت بما أوردناه ، صحة هذا الحديث عن أنس ، ولولا كراهية التطويل ؛ لأوردتُ طُرُقَه عن أنس بالتمام ، وطرق من رواه عن كل واحد منهم^(٣) ؛ ولكنني اختصرتُ على إيراد من حديث هؤلاء الخمسة (١) كذا في المخطوطة ، ولم أجد لمن ترجم له أنه نسبه إلى هذه النسبة ، بل كلهم - بعد التقصي الشديد - ينسبونه « العَبَسِي » . ولعل الناسخ إلتبس عليه الجنبي واسمه حصين بن جندب أبو طبيان الجنبي وليس هو .

(٢) في هامش الأصل « رواه الدارقطني في الجزء السابع من الأفراد عن أحمد بن محمد بن سعد ، عن المنذر بن محمد بن المنذر عن أبيه « كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم » تفرد به علي بن ظبيان عن داود» . قلت : وفيه علي بن ظبيان ، وهو على التحقيق « متروك » . قال الحاكم « لم يصح سماعه من أنس » قلت : « ظاهر عبارة المزي والحافظ أنه لم يسمع ، بل رآه فقط» .

(٣) قد حققنا - بحمد الله وتوفيقه - أمانة المصنّف ، وقد استوفينا جميع طرقه بحسب الإمكان والله أعلم بالصواب .

الكبار الثقات من أصحاب أنس ؛ متابعة لقتادة على روايته المخرّجة في الصحيحين .

ثم أقول : رواه عن قتادة - غير شعبة ، شيبان المقدّم ذكرهما - جماعة من الأئمة نذكر من أجلّهم المُجمَع على أمانته خمسة .

* فنبداً بأبي بكر أيوب بن أبي تميمة السخثياني ، تابعي سمع من أنس غير هذا الحديث ، وحدث بهذا الحديث عن قتادة .

أخبرناه : محمد بن الحسين ، أخبرنا القاسم بن أبي المنذر ، أخبرنا علي بن إبراهيم القطان ، قال : أخبرنا محمد بن يزيد ، حدثنا محمد بن الصباح ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، عن قتادة عن أنس بن مالك .

قال محمد بن يزيد : وحدثنا جبارة بن المغلس ، حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك ، قال : كان رسولُ الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر يفتتحون القراءة بـ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ . هكذا أورده في السنن ، ولم يبين اللفظ لمن هو ، فأوردته كذلك ^(١) ، وقد تقدّم في ترجمة ثابت رواية حماد بن سلمة لهذا الحديث عن قتادة فيكون ثلاثة من الأئمة ، والرابع أبو بكر ، هشام بن سَنَبَرِ الدُّسْتَوَائِي .

وأخبرنا بحديثه ، أبو علي ، علي بن أحمد بن علي السَّقَطِي - بالبصرة - أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث ، حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن [أنس] ^(٢) أن النبي ﷺ ، وأبا بكر وعمر ، وعثمان « كانوا يفتتحون

(١) كلاهما رواه باللفظ المذكور إلا أن أيوب قال : « يستفتحون . . . » .

(٢) ما بين المعكوفتين سقط من المخطوط ، وهناك إلحاق الحاشية بين الساقط .

القراءة بالحمد لله رب العالمين » .

والخامس إمام الشام : أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي :

أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد العدل النيسابوري بها ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الإسفرائيني ، أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ ، حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا بشر بن بكر ، حدثني الأوزاعي قال : كتب إلي قتادة ، قال : حدثني أنس بن مالك أنه صلى خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين ، لا يذكرون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول القراءة ، ولا في آخرها . أخرجه مسلم في صحيحه من هذا الطريق ، عن محمد بن مهران ، عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي .

* واعلم أن هؤلاء الأئمة الذين قدمت ذكرهم من قواعد الصحيح إلا أن الشيخين لم يخرجوا هذا الحديث من روايتهم عن قتادة وإنما اعتمدوا على طريق شعبة ، وعلى طريق الأوزاعي ، والسبب أن قتادة ، كان يدلس ، ولم يكن أحدٌ يمكنه أن يسأله عما سمع مما لم يسمع إلا شعبة .

وله في ذلك حكايات يعرفها أهل النقل منها :

ما أخبرنا أبو محمد الخطيب ، حدثنا عبد الله بن حبابه ، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ، حدثنا أحمد بن إبراهيم - يعني الدورقي - حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة قال : كنت أنظرُ إلى فم قتادة إذا حدث ، فإذا حدث ما قد سمع ، قال : حدثنا سعيد بن المسيب ، وحدثنا أنس ، وحدثنا مطرف .

فإذا حدث بما لم يسمع ، قال : حدث سليمان بن يسار ، وحدث أبو قلابة به ^(١) .

وأخبرنا أحمد بن علي الأديب ، أخبرنا الحاكم أبو عبد الله إجازة ، حدثنا محمد بن صالح بن هاني ، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب ، حدثنا رجاء الحافظ المروزي ، حدثنا النضر بن شميل . قال : سمعت شعبة يقول : كفيتمك تدليس ثلاثة : الأعمش ، وأبي إسحاق ، وقتادة ^(٢) .

وأخبرنا أبو الفضل الصرام ، أخبرنا أبو نعيم الإسفرائيني ، حدثنا أبو عوانة حدثنا نصر بن مرزوق ، حدثنا أسد بن موسى ، قال : سمعت شعبة يقول : « كان همّي من الدنيا شفتي قتادة ؛ فإذا قال : سمعت كتبت ؛ وإذا قال : قال تركت » ^(٣) .

وأما هذا الحديث ، فقد سأل قتادة عنه .

أخبرنا بذلك أبو القاسم إسماعيل بن عبد الله الساوي ، أخبرنا أبو سعيد الصيرفي ، أخبرنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا يحيى بن أبي طالب أخبرنا أبو داود الطيالسي أخبرنا شعبة عن قتادة [عن أنس] أن النبي ﷺ وأبا بكر ، وعمر ، كانوا لا يستفتحون القراءة بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ . قال شعبة : قلت لقتادة أسمعته من أنس قال : نعم نحن سألناه عنه ، وكذلك رواه أبو موسى عن أبي داود ^(٤) .

(١) أخرجه الخطيب في الكفاية من نفس الطريق (ص ٤٠١) ، والذهبي في السير (٢٧٤/٥) .

(٢) ذكرها البيهقي في المعرفة قال : « روينا ، وذكره » اهـ (٨٦/١) .

(٣) ذكرناها الخطيب في الكفاية إلا أنه لم يقل « كان همّي من الدنيا » ص (٤٠١) .

(٤) تقدم تخريجهما عند استيعاب طرق أنس .

أخبرنا المبارك بن عبد الجبار ، أخبرنا علي بن أحمد بن علي الغالي ، أخبرنا أبو عبد الله أحمد بن إسحاق بن خربان النهاوندي ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمي^(١) - في كتاب الفاصل^(٢) - أخبرنا عبد الله بن علي ، أخبرنا أبو موسى ، أخبرنا أبو داود ، أخبرنا شعبة عن قتادة ، عن أنس قال : « صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَمْرٍ ، وَخَلْفَ عَثْمَانَ ، فَلَمْ يَكُونُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِقِرَاءَةِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِقَتَادَةَ : أَسْمَعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

نحن علونا في الأول فكأننا سمعنا الثالث من النهاوندي عن المصنف - فلما علم الأئمة من احتياط شعبة في الحديث ، وأخذه عن المدلس ما سمع ، وتركه ما لم يسمع ، أخرجوا هذا الحديث من طريقه واقتصروا فيه عليه ، وأما إخراج مسلم لهذا الحديث من طريق الأوزاعي عن قتادة ، فإنه قال في كتابه إليه : حدثني أنس بن مالك ، فزال بذلك تهمة التدليس . وقد روى هذا الحديث عن شعبة - غير أبي الحسن علي ابن الجعد بن عبيد الجوهري - جماعة من خلق الله يطول شرحهم ، وبمثل ما أوضحت لك من إيراد الحديث بالمتابعات لكل راوي يصحح الحديث . فاعلم ذلك .

(١) نسبة إلى رامهرمز من كور الأهواز من بلاد خوزستان ، وهذه النسبة نسبة إلى المركب المزجي والنسبة إليها عند النحاة لها خمسة طرق وهذه الطريقة الخامسة وهي النسبة إلى جزئيه معاً وهي عند النحاة نادرة جداً بل قال اللقاني في حاشيته على النزهة : إنها شاذة والأولى النسبة إلى صدره تقول « رامى » وعليها اقتصر ابن مالك في الألفية « اهد بتصرف من الحاشية (١١/ب) .

(٢) هذا الكتاب من أوائل ما صنف في مصطلح الحديث لكنه لم يستوعب واسمه بالكامل « المحدث الفاصل بين الراوي والواعي » وهو مطبوع .

وثبتَ بما قدّمناه من طريق شعبة ، والأوزاعي الذي في الصحيحين أن المتأوّل^(١) لهذا الحديث بقوله : إنّ معناه أن النبي ﷺ « كان يفتح بالحمد لله » أي لم يكن يقرأ سورة غيرها غير مصيب ؛ فإن الرواية الصحيحة دلّت على خلافه فبطل هذا التأويل ، والله أعلم .

« الأصل الثاني الذي اعتمدتُ عليه في هذه المسألة : حديثٌ ، أورده البخاري وحده في الصحيح :

أخبرناه أبو مسعود سليمان بن إبراهيم الحافظ الوراق - بأصبهان - أخبرنا محمد بن علي بن عبد الملك الفسوي الحافظ ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ النيسابوري ، حدثنا أبو عمرويه - يعني الحسين بن أبي معشر الحرّاني الحافظ - حدثنا بُنْدَار - يعني محمد بن بشار - حدثنا يحيى بن سعيد ، ومحمد بن جعفر عن شعبة عن حبيب - وهو ابن عبد الرحمن - عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى قال : مرّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أصلي فدعاني ؛ فلم آتِه حتى صلّيتُ ثمّ آتيته ؛ فقال : « ما منعك أن تأتيني » قلت : كنتُ أصلي ، قال : ألم يقل الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ الآية^(٢) .

ثم قال : « ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج ، قال : فذهب رسول الله ﷺ ليخرج فذكرته ، فقال : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ هي السبع المثاني ، والقرآن العظيم الذي أوتيته .

أبو سعيد : اسمه رافع بن المعلى بن لوذان بن عبد حارثة بن زيد

(١) هو الإمام الشافعي عليه رحمة الله تعالى (١٢٩/١) الأم ، ومعرفة السنن والآثار (٥٢٣/١) .

(٢) سورة « الأنفال » الآية رقم « ٢٤ » .

ابن ثعلبة بن عدي بن مالك بن زيد مناه الزرقي الأنصاري ، روى عنه حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب هذا ، وابنه سعيد ، وعبيد بن حنين « نزلت فيه ، وفي أصحابه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ ﴾ الآية » (١) .

وأخرجه البخاري في صحيحه في التفسير عن بندار هذا عن غندر محمد بن جعفر ، وعن علي بن المدني ، عن يحيى بن سعيد القطان ، وعن إسحاق بن منصور ، عن رَوْح بن عباد ، وقال : قال معاذ - يعني ابن معاذ - رابعهم عن شعبة .

وأخرجه أبو داود في السنن عن عبد الله بن معاذ ، عن خالد عن شعبة (٢) ، وفي هذا الحديث الصحيح دليل آخر ، وهو أن الفاتحة سبع آيات سوى ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ كما عدّها قرآء المدينة ؛ فمن عدّها سبع آيات مع ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، فقد جعل الفاتحة ست آيات ، وخالف عدد صاحب الشرع الذي نزلت عليه وأمر الخلق (١) سورة « آل عمران » رقم الآية « ١٥٥ » .

(٢) الحديث أخرجه البخاري دون مسلم في أربعة مواضع في [كتاب التفسير باب ما جاء في فاتحة الكتاب] [٦ / ٨] من طريق يحيى بن سعيد القطان . وفي [باب « إن شرّ الدواب عند الله الصمّ البكم الذين لا يعقلون » الآية] [١٥٨ / ٨] من طريق روح ، وفي [باب « ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم »] [٢٣٢ / ٨] من طريق غندر وفي [كتاب فضائل القرآن « باب فضل فاتحة الكتاب »] [٦٧٠ / ٨] . من طريق يحيى بن سعيد .

وأخرجه النسائي في [كتاب الصلاة « باب تأويل قوله - عز وجل - : « ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم »] الآية [١٣٩ / ٢] من طريق خالد بن الحارث . وأخرجه في الكبير من كتاب التفسير له [١١ / ٥] [باب فضل فاتحة الكتاب . من نفس الطريق - وكرره - من طريق يحيى بن سعيد في تفسير سورة الحجر ، باب قوله « ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم » الآية] . كتاب التفسير المستقل بجزئين [٦٣٤ / ١] .

كافة باتباعه^(١) .

أخبرنا بذلك أحمد أخبرنا محمد بن عبد الله الدقاق ، حدثنا يحيى بن صاعد ، حدثنا يوسف بن موسى ، وزهير بن محمد - واللفظ ليوسف - حدثنا عمار بن عبد الجبار المروزي ، حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « الحمد لله أم القرآن والسبع المثاني والقرآن العظيم » .

قال يحيى بن صاعد : - حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي ، حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فاتحة الكتاب ، يعني « ولقد آتيناك سبعاً من

= وأخرجه أبو داود [كتاب الصلاة « باب فاتحة الكتاب »] (٢ / ١٥٠) من طريق خالد .

وابن ماجه [كتاب الأدب « باب ثواب القرآن »] (٢ / ١٢٤٤) من طريق غندر . والإمام أحمد في مسنده (٣ / ٤٥٠) و (٤ / ٢١١) . من طريق غندر ويحيى بن سعيد .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢ / ٣٨) من طريق بندار ويحيى وغندر ، وابن حبان (٣ / ٥٦) والدارمي (٢ / ٤٤٥) من طريق بشر بن عمر الزهراني ، وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣ / ٩) ، انظر منحة الغفار ، وكذا البيهقي (٢ / ٣٦٨) من طريق يحيى بن سعيد ، و (٧ / ٦٤) من طريق وهب بن جرير ، وأخرجه الطبراني (٢٢ / ٣٠٣) من طريق عمرو بن مرزوق ، والدولابي في الكنى (١ / ٣٤) ، وأبي يعلى (٦ / ٢٠٩) كلهم عن شعبة . قال روح حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبي سعيد بن المعلى « فذكره . . . » الحديث وإنما ذكرته من طريق روح لأنه فيه تصريح بالسماع ، فالحديث صحيح ليس فيه علة كما ترى فيما أعلم ، وله شاهد سيأتي تخريجه من حديث أبي هريرة .

(١) قوله « وخالف عدد صاحب الشرع » ليس فيه مخالفة إذ القضية تعدد قراءات فكما أن قراء المدينة قالوا بعدم عدّها آية من الفاتحة ، كذلك قراء الكوفة عدّوها آية من الفاتحة وسيأتي التفصيل فيها في المبحث الفقهي إن شاء الله تعالى .

المثاني»^(١).

«الأصل الثالث» الذي اعتمدت عليه في هذه المسألة . حديث عائشة رضي الله عنها المخرّج في صحيح مسلم وحده ، الذي وصفت فيها صلاة رسول الله ﷺ وأفعاله فيها من أولها إلى آخرها .

أخبرنا به أبو القاسم الفضل بن عبد الله بن المحب المفسر بنيسابور بقراءتي عليه - قلت له - أخبركم أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف الزاهد حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا حسين المعلم ، عن بديل بن مسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة ، قالت : « كان رسولُ الله ﷺ يستفتح صلاته بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ، ولم يصوبه ، وكان إذا رفع

(١) أخرجه البخاري (١٥٨/٨) من نفس الطريق مختصراً .

وأبو داود (١٤٩/٢) من طريق عيسى بن يونس ، والدارمي (٤٤٦/٢) أبو علي الحنفي ، وأبو داود الطيالسي انظر المنحة (٩/٣) كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة « أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم » واللفظ للبخاري .

وقد تابع ابن أبي ذئب العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة .
أخرجه ابن حبان (٥٥/٣) ، والدارمي (٤٤٦/٢) ، والحاكم في المستدرک (٢٥٨/٢) وأحمد (٣٥٧/٢) .

وقد اختلفوا في العلاء فجماعة من أصحابه يروونه عنه من مسند أبي هريرة ، وجماعة يروونه عنه من مسند أبي بن كعب ، ورجح الترمذي أنه من مسند أبي هريرة .

قلت : والظاهر من صنيع البخاري أنه يرجح الطريق من مسند أبي هريرة حيث ترك إخراجها من طريق العلاء وأخرجه من طريق سعيد المقبري وهذا من شدة تحريه - عليه رحمة الله تعالى - ويؤيد هذا ما أخرجه الحاكم من طريق الأعرج متابعا فيه سعيدا المقبري عن أبي هريرة (٢٥٨/٢) . وهو الراجح ، والله أعلم بالصواب .

رأسه من الركوع استوى قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجدة ، لم يسجد حتى يستوي جالساً^(١) ، وكان ينهى عن عقب الشيطان ، وكان يفرش رجله اليسرى [وينصب رجله اليمنى]^(١) وكان يكره أن يفرش ذراعيه افتراش الكلب ، وكان يختم الصلاة بالتسليم وكان يقرأ في كل ركعتين التحية .»

رواه عبد الله بن وهب عن عيسى بن يونس مختصراً .

أخبرناه أبو علي الحسن بن عبد الرحمن العدل بمكة ، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن فراس ، أخبرنا محمد بن الربيع الخيري ، أخبرنا عبد الله بن أبي رومان بالإسكندرية - سنة ثلاث وخمسين ومائتين - ، حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عيسى بن يونس بالحديث . ورواه عن حسين المعلم غير عيسى بن يونس ، أخبرنا أبو عمرو عبد الوهاب ، أخبرنا أبي ، أبو عبد الله بن منده أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص النيسابوري ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن عبد الله بن سليمان السعدي ، حدثنا عبد الأعلى بن حسين المعلم ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو بكر بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وذكره بطوله . ورواه سعيد بن أبي عروبة ، عن بديل كذلك .

أخبرناه أبو العباس المؤذن ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن ، حدثنا محمد بن يعقوب الأصم ، ثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا محمد ابن يعقوب الأصم ، ثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا سعيد - يعني ابن عامر - عن سعيد عن بديل العقيلي ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة ،

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة منه كلمة « ينصب » والتصحيح من مسلم (٤/٢١٣)

شرح النووي .

قالت : « كان رسولُ الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، ويختتمها بالتسليم » .

وهذا الحديث أخرجه مسلم بن الحجاج في « صحيحه » عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي هذا ، ويعرف « بابن راهويه » كما أخرجه عاليًا ، وأبو الجوزاء هذا بالجيم ، والزاي المعجمة اسمه : أوس بن عبد الله ، ويقال : أوس بن خالد الربعي البصري ، وليس له في كتاب مسلم غير هذا الحديث . قال عمرو بن علي : مات سنة ثلاث وثمانين ، ويصحَّف بكنيته من يكنى بأبي الحوراء - بالحاء والراء المهملتين - يروى عن الحسن بن علي ، اسمه : ربيعة بن شيان .

ورواه عن الحسين بن ذكوان المعلم البصر العوزي جماعة غير عيسى بن يونس منهم : أبو خالد الأحمر ، وعبد الوارث بن سعيد ، ويزيد بن هارون ، وآخرين تركنا إيراد طرقهم إليه في هذا الحديث خشية التطويل (١) .

(١) وأنا بعون الله أذكرهم فيما استطعت فأقول وبه أجول :

أخرجه مسلم [كتاب الصلاة باب الاعتدال في السجود ، وضع الكفين على الأرض] [٢١٢ / ٤] شرح النووي وأبو داود [كتاب الصلاة باب من لم ير الجهر ب ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾] [٢١٤ / ١] وابن ماجه [٢٦٧ / ١] [كتاب الصلاة باب افتتاح القراءة] .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٩ / ٢) [باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم] . وابن أبي شيبة (٣٦٠ / ١) [باب من كان لا يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم] ، والبيهقي (١٧٢ / ٢) [باب ختم الصلاة بالتسليم] . كلهم من طريق حسين المعلم عن بديل بن مسرة ، عن أبي الجوزاء عن عائشة . وكذا أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٧٢٤ / ٣) ، وأخرجه أحمد في مسنده (١١٠ / ٦) من طريق أبان به . وأخرجه أيضاً (٣١ / ٦) ، (١٩٤) من طريق حسين المعلم به .

ومن طريق سعيد بن أبي عروبة به بلفظ « يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله =

« الأصل الرابع » الذي اعتمدتُ عليه في هذه المسألة حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ عن ربه - عز وجل - المخرَج في الصحيح لمسلم ، وهذا النوع من الحديث حكمه عند أهل النقل حكم الكتاب المنزل .

أخبرناه أبو عمرو عثمان بن محمد عبد الله العدل بنيسابور ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأزهري ، أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ الإسفرائيني ، حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول

= رب العالمين وبعضهم يرويه مختصراً وبعضهم يرويه مطولاً .
ولفظ أبان عند أحمد « كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين » وسنده صحيح .

ولا ينبغي أن يُلتفت إلى ما ذكره ابن عبد البر نقلاً عن غيره بأن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة ، وحديثه عنها إرسال .
وأعل بعلّة ثانية : ذكرها الزيلعي ، وهي أنه رُوي عن عائشة أنه - عليه الصلاة والسلام - كان يجهر . وبهذه المناسبة نتخب الإمام الزيلعي للرد على هاتين العلتين فهو حري بأن ينسفها .

قال : قلنا : يكفيننا أنه حديث أودعه مسلم « صحيحه » وأبو الجوزاء اسمه « أوس ابن عبد الله الربعي » ثقة كبير لا يُنكر سماعه من عائشة ، وقد احتج به الجماعة ، وبديل بن ميسرة تابعي صغير مجمع على عدالته وثقته ، وقد حدث بهذا الحديث عنه الأئمة الكبار وتلقاه العلماء بالقبول ، ولم يتكلم فيه أحد منهم ، وما روي عن عائشة من الجهر فكذب بلا شك ، فيه الحكم بن عبد الله بن سعيد ، وهو كذاب دجال لا يحل الاحتجاج به .

ومن العجب القدح في الحديث الصحيح ، والاحتجاج بالباطل « ١ / ٣٣٤ »
نصب الراية .

قلت : عندما يُعرف أن السبب في ذلك هو التعصب يزول العجب .

الله ﷺ: « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ، فهي خداج ، فهي خداج غير تمام - ثلاث مرات - » قلت : يا أبا هريرة إني أحياناً أكون وراء الإمام ، قال : فغمز ذراعي وقال لي : اقرأ بها في نفسك ، يا فارسي ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ، قال الله - عز وجل - « قسمت الصلاة بيني ، وبين عبدي نصفين ، فنصفها لي ، ونصفها لعبدي ، يقول العبد : الحمد لله رب العالمين ، يقول الله : حمدني عبدي ، يقول : الرحمن الرحيم ، يقول الله : أثنى عليّ عبدي ، يقول العبد : مالك يوم الدين ، يقول الله : مجدني عبدي ، يقول العبد : إياك نعبد وإياك نستعين ، فهذه بيني وبين عبدي ، ولعبي ما سأل ، يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالّين فهؤلاء لعبدي ، ولعبي ما سأل » أورده مسلم في صحيحه عن قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، كذلك ، فتابع مالكاً على روايته عنه عن أبي السائب هذا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج . ورواه سفيان بن عيينة ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، فقال عن أبيه عن أبي هريرة .

أخبرنا أبو علي أحمد بن علي ، أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو علي محمد بن علي المذكر ، أخبرنا عتيق بن محمد الحرشي ، حدثنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، وربما قال عن سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : قال الله - عز وجل - : « قسمت الصلاة بيني وبين عبدي إذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله : حمدني عبدي » وذكر الحديث إلى آخره .. أخرجه مسلم في الصحيح هكذا عن إسحاق بن راهويه ، عن سفيان كذلك ، وهذا الحديث رواه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وأبي السائب ، فمن الرواة ، من ذكره عن أبي السائب فقط كما فعل مالك ،

ومنهم من رواه عنه ، عن أبيه كما فعل ابن عيينة وكلاهما صحيحان ، لا يُعَلَّل أحدهما الآخر .

والدليل على صحة ذلك أن أبا أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس رواه عن العلاء ، فجوّده بذكرهما ، وأحكمه .

أخبرناه عثمان بن محمد المزكي ، نا عبد الملك بن الحسن ، أخبرنا أبو عوانة حدثنا إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه ، عن العلاء بن عبد الرحمن قال : سمعت من أبي ، ومن أبي السائب جميعاً كانا جليسين لأبي هريرة قال : قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث . أخرجه مسلم من هذا الوجه أيضاً ، عن أحمد بن جعفر المعقري ، عن النضر بن محمد عن أبي أويس هذا .

أخبرني البُصري علي بن أحمد ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن ، حدثنا يحيى بن صاعد ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، قال : سمعت عبد الرحمن الأعرج يحدث عن أبي هريرة أن النبي ﷺ «كان إذا استفتح الصلاة قرأ الحمد لله رب العالمين» ثم سكت هنيهة . قال الدارقطني : لم يرفعه عن أبي داود غير شعبة ، ووافقه غيره من فعل أبي هريرة ، ورواه جابر بن عبد الله كرواية أبي هريرة .

حدثنا الحسين بن إسماعيل ، حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة حدثنا زيد بن الحباب ، عن عنبة بن سعيد ، عن مطرف بن طريف عن سعد بن إسحاق ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله -تعالى- يقول : قسمت بيني ، وبين عبدي الصلاة فإذا قال : الحمد لله رب العالمين ، قال : حمدني عبدي ، فإذا قال : الرحمن الرحيم قال : أثنى عليّ عبدي ، فإذا قال : مالك يوم الدين يقول : مجدني عبدي هذا

لي ، وله ما بقي» (١).

(١) الحديث له طريقان ، طريق أبي هريرة وهو المذكور في دواوين السنة المعتمدة وطريق جابر .
واليك بيانهما :

أما طريق أبي هريرة ، أخرجه مسلم [باب « قراءة الفاتحة في كل ركعة » (٤ / ١٠١ ، ١٠٢)] مع الشرح من طريق سفيان بن عيينة ، وكذا أحمد (٢ / ٢٤١ ، ٤٥٧) من طريق شعبة و (٢ / ٤٧٨) والحميدي (٢ / ٤٣٠) من طريق سفيان وابن أبي حازم .

والترمذي [باب من سورة فاتحة الكتاب] (٥ / ١٨٤) من طريق عبد العزيز الداروردي وابن خزيمة (١ / ٢٤٨) من طريق شعبة ، وكذا أبو يعلى في مسنده (٦ / ٦١) ، وكذا الطحاوي (١ / ٢١٦) من طريق أبي غسان ، وأخرجه البيهقي (٢ / ٣٨) من طريق رُوِّح بن القاسم وعبد العزيز الداروردي ، وإسماعيل بن جعفر ، ومحمد بن يزيد البصري ، وجهضم بن عبد الله وابن حبان أخرجه من طريق الحسن بن الحر (٣ / ٥٤) .

كلهم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولفظ سفيان مطوّل ، وشعبة مختصر جداً ، ولم يذكر فيه « قسمت الصلاة بيني وبين عبدي » وأخرجه مسلم [باب قراءة الفاتحة في كل ركعة] (١ / ١٠٢) من طريق ابن جريج ، وابن ماجه [باب القراءة خلف الإمام] (١ / ٢٧٣) ، وأحمد في مسنده (٢ / ٢٥٠) ، (٤٨٧) ، وعبد الرزاق (١ / ١٢٨) وابن أبي شيبة (١ / ٣٣٩) .

ومن طريق مالك مسلم أيضاً نفس المصدر ، والنسائي [باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب] (٢ / ١٣٥) ، وأبو داود (١ / ٥١٢) [باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب] ، والإمام مالك في الموطأ (١ / ٨٠) من رواية يحيى بن يحيى .

وأخرجه ابن خزيمة (١ / ٢٥٢) وعبد الرزاق (١ / ١٢٨ - ١٢٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٢١٥) من رواية ابن وهب وأبي مصعب عن مالك ، وقتيبة ابن سعيد عند مسلم .

ولا يقولنَّ قائل إن هذا الإسناد ، قد اختلفَ فيه على العلاء ، وذلك بأن ابن جريج ومالك ، ومحمد بن إسحاق ، والوليد بن كثير يروونه عن العلاء عن أبي السائب مولى هشام عن أبي هريرة وسفيان بن عيينة ، وشعبة ، وابن أبي حازم ، =

فتقرر بهذه الأدلة الأربعة المُخرَّجة في الصحيحين ، أو في أحدهما السبب المُوجب ؛ لترك الجهر بها في الصلاة ، وفي هذه

=والداروردي ، وأبو غسان ، وروح بن القاسم ، وإسماعيل بن جعفر ، ومحمد ابن يزيد البصري ، وجهضم يروونه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة فلا يصح .
والدليل - على أن الإسنادين محفوظان - أن مسلماً أخرج في صحيحه من طريق أبي أويس فجوده وجمع بين الطريقتين (١٠٢/١) مع الشرح .

قال أبو أويس : أخبرني العلاء قال : سمعت من أبي ، ومن أبي السائب - وكانا جليسي أبي هريرة قالاً : قال أبو هريرة

وهذا كما هو مقرر عند علماء فن العلل أنه إذا جاء مثل هذا بأن السندين محفوظان ، وقد صحح هذا أبو زرعة كما حكاه عنه الترمذي في السنن (١٨٥/٥) . فتكون الطريق محفوظة .

وله متابع أخرجه ابن راهويه في مسنده بإسناد حسن من طريق جعفر عن حبيب بن أبي مرزوق عن أبي هريرة وذكر الحديث . فإن كان هناك مخالفة فهي ما أخرجه الدارقطني في سننه (٣١٢/١) من طريق ابن سمعان ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة وفيه : إني قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفها له يقول عبدي إذا افتتح الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم . . الحديث .

قال الدارقطني عليه رحمة الله تعالى : وابن سمعان ، هو عبد الله بن زياد بن سمعان : متروك الحديث وروى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء بن عبد الرحمن ، منهم مالك بن أنس ، وابن جريج ، وروح بن القاسم ، وابن عيينة ، وابن عجلان ، والحسن بن الحر وأبو أويس وغيرهم ، على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن ، فلم يذكروا في حديثهم « بسم الله » واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب .

الثاني : طريق جابر لم أره في كتب السنة المعتمدة وإنما هو في التفاسير المسندة . فقد رواه ابن جرير الطبري (٦٦/١) من طريق صالح بن مسمار المروزي عن زيد عن عنبة عن مطرف عن سعد عن جابر الحديث .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره الصحيح (١٧/١) من حديث أبي سعيد الأشج عن زيد به وإسناده حسن ، وأما ما ذكره ابن كثير من الغرابة فإنه يقصد فيها الغرابة النسبية .

المسألة أحاديث أخر خارجة عن شرط الصحيحين ؛ لم أوردّها ؛ ولم أحتج بها لأنها من الجنس الذي احتجوا في الجهر بها ، وهذه الأحاديث لا معارض لها من الصحيح ، وإنما تُعارض بأحاديث غير ثابتة عند أهل النقل من رواية الضعفاء ، والمجروحين ؛ ولولا قوله ﷺ في الحديث الذي أخبرناه أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح وأخبرنا أبو محمد الخطيب ، أخبرنا أبو القاسم بن حبابة ، أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي ، حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبة ، وقيس ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ قال : من حدّث بحديث ، وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين « (١) .

(١) الحديث قد سطره - من اهتم بجمع المتواتر - في كتبهم ، فقد سرد ملا علي قاري له أكثر من مائة طريق ، والزبيدي تسع وتسعين طريقاً ، وغالب هذه الطرق لا تخلو من مجهول ، ومتهم بالكذب ، وسأسرد الصحيح منها وأشير إلى باقي الطرق إشارةً وأبين ما كان موضوعاً ، نصيحةً لله ورسوله والمسلمين . [وقد جمع الحافظ الطبراني جزء فيه وهو مطبوع] . فأقول : أخرجه البخاري في [كتاب العلم . باب إثم من كذب على النبي ﷺ متعمداً] [١/٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤] مع الفتح .

من حديث علي ، والزبير ، وأنس ، وسلمة بن الأكوع ، وأبي هريرة . وأخرجه مسلم [باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ] [١/٦٧ ، ٦٩ ، ٧١ ، ٧٣] من حديث علي والمغيرة ولفظه خلاف ما ساقه المصنف . والسياق الذي ساقه المصنف في مسلم (١/٦٢) مع الشرح ، وأخرجه النسائي في الكبرى [كتاب العلم (٣/٤٥٧ و ٤٥٨)] .

وأخرجه الترمذي [كتاب العلم باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٣٥ ، ٣٤/٥)] من حديث عبد الله بن مسعود ، وعلي ، والمغيرة . وأخرجه ابن ماجه (١/١٣ ، ١٤ ، ١٥) من حديث الصحابة المتقدم ذكرهم وزاد «أبي قتادة ، وأبي سعيد ، وسمرة بن جندب» وأخرجه أحمد (٢/٤٧ ، ٨٣ ، ١٢٣ ، ١٥٩ ، ١٧١ ، ٢٠٢ ، ٢١٤ ، ٤١٠ ، ٤١٣ ، ٤٦٩ ، ٥١٩) . والحاكم في المستدرک =

لكنت أورد ما تمسكوا به في هذه المسألة من الأحاديث وأبين

= عن أبي هريرة (١٠٣/١) . والدارمي (٧٦/١) وزاد ابن عباس ويعلى بن مرة ومن أراد زيادة طرق فليرجع إلى المصنفات التي استوفتها مثل قطف الأزهار لجلال الدين السيوطي ولقط اللآلئ المتناثرة للمرتضى الزبيدي اليماني ، وملا على قاري .

ولكن يحسن التنبيه على شيئين مهمين . الأول : أن في بعض هذه الطرق ما ليس له إسناد فيذكر فيها الصحابي فقط ، وبعضها لها إسناد إلا أن فيها الضعيف والصحيح والموضوع أو نسخة موضوعة .

ولا يقدر ذلك في التواتر فإن هناك طرقاً يبلغ مجموعها درجة التواتر . الشيء الثاني : أخرج الطبراني في الصغير (٣٠/١) من طريق نسخة نبيب بن شريط - النسخة الموضوعية - ألفاظ هذا الحديث وهي نسخة موضوعة نبه على أنها موضوعة الحافظ الذهبي وابن حجر .

وأخرج ابن عدي في الكامل (١٣٧١/٤) من طريق صالح بن حيان عن أبي بريدة عن أبيه وذكر قصة ورود الحديث وسبب وروده .

ومداره على صالح بن حيان القرشي ، قال عنه ابن عدي عامة ما يرويه غير محفوظ . وقد صححه ابن تيمية في الصارم المسلول ، وتعقبه الذهبي في الميزان (٧/٣) فقال : « لم يصح بوجه » فالحديث ضعيف . وإنما أوردته لأن كثيراً ممن أجاز وضع الحديث لرسول الله ، استمسك بهذا وقالوا : إن سبب الوعيد الذي جاء من الرسول قاصر على من فعل فعل الرجل هذا .

وليت شعري ما دروا أن سبب النزول لا يخصص الحكم وإنما يدخل في صورة الحكم دخولاً قطعياً .

والحديث الذي أخرجه الجوزقاني [٩٢/٢ رقم (٨٧)] من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ ولفظه « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده بين عيني جهنم » فشق ذلك على أصحابه فقالوا : يا رسول الله إنا نحدث عنك بالحديث فنزيد ونقص « قال : ليس ذاكم إنما أعني الذي يكذب علي يريد عيبي وشين الإسلام » فيه محمد بن الفضل كذبه ابن معين ، وقال أحمد : ليس بشيء إنما وضع هذا من في نيته الكذب .

قلت : والعجب من الذين يكذبون على رسول الله ﷺ في حديث متوعدهم بالنار! ؟!

وهنأ وضعف نقلتها ، ولكني اختصرت على الصحيح الذي لا يمكن أن يعارض بمثله كما أعلمتك .

وأوضحت ذلك ، وأصحابنا في هذه المسألة يوردون أقاويل الصحابة أيضاً وأفعالهم ، والأصل كما قدمناه ، من فعل النبي ﷺ وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - موافقتهم في ذلك .

أخبرناه أبو القاسم إسماعيل بن موسى بن عبد الله التاجر ، حدثنا محمد بن موسى الصيرفي ، حدثنا أبو العباس الأصم ، حدثنا الحسن بن مكرم البزاز ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا أبو سعيد سعيد ابن المرزبان ، حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى أن علياً - رضي الله عنه - كان لا يجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ^(١) .

(١) الحديث فيه أبو سعيد البقال سعيد بن المرزبان وهو على التحقيق « ضعيف مدلس » فيكون السند ضعيفاً ، ولكن هناك متابعات توصل الحديث إلى درجة الحسن لغيره فقد روى عبد الرزاق وأبو بكر بن أبي شيبة (١/٢٨٨) (١/٣٦١) من طريق إسرائيل عن ثور ، عن أبيه أن علياً كان لا يجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » وفيه ثور وهو ضعيف رمي بالرفض .

وأخرج الطحاوي (١/٢٠٤) وأبو بكر بن أبي شيبة (١/٣٦١) من طريق أبي وائل قال : كان عمر وعلي - رضي الله عنهما - لا يجهران بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » . زاد الطحاوي ، ولا بالتعوذ ولا بالتأمين .

وقد اختلف في هذا الحديث على أبي إسحاق ، فأبو بكر بن عياش يرويه عنه وي زيد لفظ التعوذ وشريك على ما فيه لا يذكرها ، وهو أشبه بالصواب .

وقد روى الدارقطني عن علي بإثبات الجهر بالبسملة (١/٣٠٢) من طريق عبد الله ابن موسى بن عبد الله بن حسن عن أبيه عن جده وذكره .

قال الزيلعي بعد هذا الحديث : قال شيخنا أبو الحجاج المزني : هذا إسناد لا يقوم به حجة ، وسليمان هذا لا أعرفه « نصب الراية (١/٣٢٥) .

ومثله قال ابن عبد الهادي في التنقيح (٢/٨٠١) .

واختصرنا من أقاويل الصحابة على فعل هؤلاء الخلفاء الأربعة
الراشدين المهتمين ، الذين قضاوا بالحق وبه يعدلون .
نفعا الله وإياكم بما علمنا ، ولا جعله حجة علينا ، وجعلنا وإياكم
ممن يستمع القول فيتبع أحسنه بمنه ، وفضله .

=وسرد أحاديث بعضها موضوع فيكون ما روي عنه بنفي الجهر أقوى مما روي عنه
بإثباتها .

باب الدليل على إثبات البسمة

بسم الله الرحمن الرحيم في أوائل السور

أخبرنا علي بن أحمد البُسري أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي أخبرنا محمد بن أحمد اللؤلؤي حدثنا أبو داود حدثنا قتيبة بن سعيد، وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح ، قالوا : حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير - قال قتيبة - عن ابن عباس « قال : كان النبي - ﷺ - لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

وأخبرنا أبو القاسم الساوي أخبرنا أبو سعيد الصيرفي ، حدثنا محمد بن يعقوب أبو العباس ، حدثنا الحسين بن عفان ، حدثنا وليد أبو العباس شيخ - كان عند ابن نمير جالس فسمعت هذا الحديث منه - ، حدثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس أنه قال كان إذا نزلت ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ عرفنا أن السورة انقضت .

أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد البُسري ، حدثنا أبو طاهر محمد ابن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن صاعد ، حدثنا محمد بن عمرو بن سليمان ، حدثنا مضمهر بن سليمان حدثني إبراهيم بن زيد ^(١) عن عمرو ابن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - « كان إذا أتاه جبريل - عليه السلام - بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ علم أن

(١) كذا في المخطوطة وليس في تلاميذ عمرو من اسمه إبراهيم بن زيد بعد الرجوع إلى تهذيب الكمال وإنما الذي في قائمة تلاميذه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك .

(١) الحديث في البخاري من طريق أبي عوانة ، قال حدثنا موسى بن أبي عائشة ، قال حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس إلا أنه لم يُخَرِّج موضع الشاهد .
وأيضاً من طريق إسرائيل ، وجريير وسفيان كلهم عن موسى بن أبي عائشة به ، ولم يخرج موضع الشاهد . رقم [٥ ، ٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ ، ٢٩٢٩ ، ٧٥٢٤] ، مع الفتح

وأخرج أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) من طريق أحمد بن عبده الصيني أبو عبد الله البصري عن سفيان بن عيينة ، عن موسى بن أبي عائشة عن سعيد به وفيه لا يعلم ختم السورة حتى تنزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [٢ / ٢٥٦]
فيكون بذلك قد خالف الحميدي عن سفيان ، حيث إن الحميدي لم يذكر هذا الحرف من طريق سفيان عن موسى بن أبي عائشة .

وخالف أيضاً أصحاب سفيان عن عمرو بن دينار فإنهم رووا هذا الحرف من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد به ، وذلك عند الحميدي في مسنده [٢٤٢ / ١] ولم يذكر فيه ابن عباس - وإنما ذكره البخاري من طريق الحميدي انظر رقم [٤٩٢٧] الفتح .

وقتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح عند أبي داود [١ / ٧٦٣] ، والحاكم [١ / ٢٣١] كلهم عن سفيان بن عمرو بن دينار وذكر الحرف هذا الذي ذكره المصنف .

فإن كان أحمد الضبي هذا قد حفظ وإلا رواية البخاري من طريق سفيان بن موسى بن أبي عائشة به أشبه بالصواب ، وعليه يدل صنيع البخاري حيث خرجها ولم يذكر الحرف هذا فيكون أحمد الضبي أخطأ فيه وانكباب أصحاب سفيان من طريق عمرو بن دينار بذكرهم الحرف وعدم ذكرهم له من طريق موسى يُشعر بأن أحمد أخطأ فيه لا سيما أن سفيان واسع الرواية وقد تابع سفيان من طريق عمرو بن دينار ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عبد الرزاق [٢ / ٢٩٢] والبيهقي [٢ / ٩٢] وكذا أخرجه الحاكم من طريق دحيم وقصّر به وأيضاً البيهقي [٢ / ١٤٣] .
وأخرج الحاكم من طريق مثني بن الصباح عن عمرو بن دينار « كانوا إذا جاء =

باب السنة في قراءة القاريء لها في غير الصلاة

أخبرنا ، أبو عمرو المَحْمِي العدل أخبرنا أبو نعيم الإسفرائيني ، حدثنا أبو عوانة الحافظ ، حدثنا الصنعاني - يعني محمد بن إسحاق - ، حدثنا ، إسماعيل بن الخليل حدثنا علي بن مسهر ، حدثنا المختار بن فلفل عن أنس بن مالك ، قال : بينما رسول الله - ﷺ - ذات يوم بين أظهرنا في المسجد إذ أغفى إغفاءً ثم رفع رأسه مبتسماً فقالوا له : ، ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : « نزلت عليّ أنفأ سورةٌ » فقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ .

ثم قال : « هل تدرون ما الكوثر ؟ » قلنا : الله ورسوله أعلم .

قال : « نهر وعدنيه ربي في الجنة ، عليه حوضي يرد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عدد نجوم السماء ، فيختلج العبد منهم ، فأقول ربي إنه من أمتي ، فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » . أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعلى بن حُجر كلاهما عن علي بن مسهر كذلك .

فقد احتج بهذا الحديث من جهر بها في الصلاة ، وجعله عمدته ؛

=جبريل . . « بنفس المتن الذي أخرجه المصنف تعقبه الذهبي بأن المثني متروك قلت وقد أخرجه المصنف من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك على أن مثني بن الصباح ليس كما قال الذهبي فيه وإنما هي رواية عن النسائي وله رواية أخرى ليس بثقة ومن أمعن النظر في الأقوال التي فيه يقول إنهم ضعفوه في بادئ الأمر ثم اختلط فتركوه لاختلاطه وعلى العموم فالحديث إسناده صحيح .

لإخراج مسلم له وليس فيه حجة ، لأن صاحب الشرع لم يجهر بها في صلاته بدليل ما قدمناه ، وجهر بها في غير الصلاة . فكان الأولى أن تتبع أمته أفعاله ، لأنه الشارع المأمور بالبيان ، فليس لأحد أن يجعل هذا الفعل عاماً في الصلاة وغير الصلاة إلا بدليل ، ولا سبيل إليه ، وأيضاً ، فنقول إن سفيان بن سعيد الثوري ، وعبد الواحد روياه عن المختار فلم يذكر **﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾** وهما أجل وأحفظ من علي بن مسهر ، وأتقن .

أما حديث الثوري .

أخبرناه ، أبو نصر الهاشمي ، حدثنا محمد بن عبد الرزاق ، حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا علي بن حرب ، حدثنا يحيى بن اليمان ، حدثنا سفيان بن سعيد ، عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال : مرض رسول الله - ﷺ - مرضاً ، فقال : « إن سورة أنزلت عليّ ، الكوثر نهر في الجنة وعدنيه ربي ترده أمتي فيختلج الرجل دوني ، فأقول : يارب إنه من أمتي ، فيقال إنك لا تدري ما أحدثت بعدك » قال أبو بكر : هؤلاء عندنا أهل الردة الذين حاربوا النبي - ﷺ - فأسلموا ، وارتدوا .

وأما حديث عبد الواحد فكذلك رواه عبد الواحد بن زياد كرواية الثوري .

فأخبرنا ، أبو الفضل عمر بن عبد الله بن عمر المقرئ ، أخبرنا إسماعيل بن الحسن بن عياش ، حدثنا الحسين يحيى بن عياش ، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا المختار بن فلفل حدثنا أنس بن مالك ، قال : كنا قعوداً

مع رسول الله - ﷺ - في المسجد ، وأغفي إغفاءً ، ثم أتيته ، فقال إنه نزلت عليّ الليلة أنفاً سورة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ * .

« وقال تدري ما الكوثر قلت : الله - عز وجل - ورسوله - ﷺ - أعلم ، قال : نهرٌ في الجنة عليه خير كثير ، حوض ترد عليه أممي يوم القيامة آيته عدد الكواكب فيختلج الرجل فأقول : رب إنه من أممي فيقال إنك لا تدري ، ما أحدثوا بعدك أو ما أحدث بعدك » .

(١) كلا - والله - بل رواية علي بن مسهر محفوظة ، وبيان ذلك كالتالي :-
فقد أخرجه مسلم في صحيحه [٩٢ / ٤] مع الشرح [باب حجة من قال
البسمة آية من كل سورة وكذلك [٦٥ / ١٥] حوض نبينا ﷺ]
من طريق علي بن مسهر ، ومحمد بن فضيل كلاهما عن المختار بن فلفل ،
قال : سمعت أنس بن مالك يقول « فذكره » .

وأخرجه أبو داود من طريق محمد بن فضل به [كتاب الصلاة ، باب من لم
يرالجهر بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [٤٩٦ / ١] وكتاب السنة باب الحوض [٥
/ ١١٠] وأخرجه النسائي (ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾) [١٢٣ / ٢ - ١٢٤]
من طريق علي بن مسهر به وكذا أخرجه في تفسيره [في سورة الكوثر [٢ / ٥٥٥ -
٥٥٦] ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٤٣ / ٢] .

فاتضح أن علياً لم يتفرد بالرواية بل تابعه على ذلك محمد بن فضيل وهو
صدوق . لا كما هو ظاهر من لفظ المصنف بأن علياً انفرد بالرواية .
وأما الدليل الذي استدل به المصنف بأن الرواية معلولة فلا نسلم بأنه دليل قائم
يصلح لأن يعل الحديث .

وذلك لأن الراوي عن الثوري هو يحيى بن يمان وهو صدوق كثير الخطأ اختلط
بآخره فأصبحت المتابعة من سفيان لاتصلح وما بقى إلا رواية عبد الواحد بن زياد
فقد قصر بها وجاء بها على التمام على بن مسهر ، ومحمد بن فضيل فهو ثقة على
التحقيق فأصبحت زيادة ثقة والحديث محفوظ صحيح يكفيننا إيداع مسلم له في
الصحيح .

فحكمتنا بروايتهما على روايته ، وبطل بذلك زيادته ^(١) وأيضاً فإنهم احتجوا ^(١) بأدلة أجاب عنها الفقهاء من أصحابنا إلا أنني نقلت من ذلك قول أبي جعفر محمد بن جرير الطبري « كتاب لطيف القول في أحكام شرائع الدين » قال أبو جعفر : ثم يفتح قراءته بالحمد لله رب العالمين لتظاهر الأخبار عن رسول الله - ﷺ - فإن ظنَّ ظانُّ أنها من فاتحة الكتاب ، فحكمها حكم سائر السور ، فذلك ما لم يجمع عليه ، ولم تقم حجته ولا يجوز لأحد أن يلحق في كتاب الله - جل ثناؤه - بيننا إلا لحجة يجب التسليم لها ، فإن ادعى ، على أن الحجة في ذلك إثبات المسلمين إياها في مصاحفهم فقد يجب أن تكون آية من كل سورة ، فقد أثبتت في أول كل سورة ، فإن لم تكن آية من كل سورة فليس كونها مثبتة في أوّل « الحمد » بأولى أن تكون دليلاً على أنها منها ، وأن يكون إثباتها في سائر السور دليلاً على أنها منها آية .

فإن قال : فهي آية من كل سورة ، فذاك خلاف ما عليه جماعة المسلمين ، لأن كل القراء ، وأهل المعرفة بالقرآن ، إذا عدّوا سائر السور غير أم القرآن لم يعدوها آية منها ، وإذا سألوا عن أول كل سورة ، قالوا أول سورة البقرة ﴿ الم ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ الآية ، وأول آل عمران : ﴿ الم اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ الآية

وكذلك سائر السور ، فكتابتها في أول فاتحة الكتاب لا يدل على أنها آية منها ، وإن زعم أن الجميع مجمعون على أن فاتحة الكتاب سبع آيات و « بسم الله الرحمن الرحيم » آية منها ، قيل إنهم لا يقرّونه ، وإن

(١) بين الكلمتين كلام غير مفهوم وعليه علامة الضرب وبإسقاطه يستقيم

المعنى .

كانوا مجمعين على أنها سبع آيات ، فلم يجمعوا على أن «بسم الله الرحمن الرحيم» منها آية لأن أهل المدينة عدّوا السبع ﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ الآية ولم يعدّوا «بسم الله الرحمن الرحيم» وقد توهم قوم من أهل السنة أن محمد بن جرير هذا هو الذي ينتحل مذهب الرافضة ، ويصنف في علومهم ، وليس كذلك فإن هذا هو الإمام المشهور من أهل السنة وقدم في الفقه والحديث وإليه تنسب الجريرية من الفقهاء .

آخر المسألة والحمد لله رب العالمين

وصلواته على سيدنا محمد وآله وحسبنا الله ونعم الوكيل

توضيح المسألة

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - ﷺ .

وبعد فإنني لمأ رأيت اقتصار المصنف - عليه رحمة الله تعالى - على مذهب واحد ، والانتصار له ، وما حشد من الأدلة ، والبراهين في تثبيت ما ذهب إليه ، وإرساء قواعده ، أحببت أن أخبره بتتمة تكون كالموضحة لهذه المسألة ، وذلك بتبيين سبب الخلاف ، وأقوال الأئمة الآخرين ، والأدلة التي اعتمدوا عليها ومن وافق المصنف على هذا الرأي من الأئمة ، والراجع فيها .

فإن المسألة قد طال الخلاف فيها ، وكثر الجدل حولها حتى جعلها بعضهم من أصول الدين ، وصنفت في ذلك المصنفات مستقلة ، وكان الحظ الأوفر في التصنيف لعلماء الشافعية ، حتى شاب بعضهم التعصب ، والانتصار لهذه المسألة بالأحاديث الضعيفة بل الموضوعية - نسأل الله العافية - وليس الخلاف مقتصرأ بين الفقهاء فحسب بل بينهم وبين المحدثين والقراء وأنا بعون الله ومنه سأبين الراجع في هذه المسألة في هذا البحث الموسوم بـ « توضيح المسألة تحقيق الحق في الجهر بالبسملة » . والله المستعان وقد قسمته إلى مطالب وهي على النحو التالي :

المطلب الأول : في كون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من القرآن أم لا ؟

وفيه ثلاثة أقوال

القول الأول : قول من يقول إنها ليست من القرآن إلا في سورة النمل ..

القول الثاني : وهو مقابل له ، قول من يقول : إنها آية من كل سورة ، أو بعض آية .

القول الثالث : إنها من القرآن حيث كُتبت ، وإنها مع ذلك ليست من السور بل كتبت آية في كل سورة ، وكذلك تتلى آية مفردة في أول كل سورة .

المطلب الثاني

الأقوال في قراءتها في الصلاة . وفيه ثلاثة أقوال :

القول الأول : قول من قال إنها واجبة وجوب الفاتحة .

القول الثاني : إنها مكروهة سرأً وجهرأً .

القول الثالث : إنها جائزة بل مستحبة ، وهو مذهب أبي حنيفة والمشهور عن أحمد .

المطلب الثالث : هل يُسن مع قراءتها الجهر بها أم لا ؟

وفيه ثلاثة أقوال : -

القول الأول : قول من يقول يُسن الجهر بها .

القول الثاني : لا يسن الجهر بها .

القول الثالث : يُخَيَّرُ بينهما .

هذا ما كان من الهيكل العام للبحث وإليك التفصيل .

المبحث الأول : في كون البسمة من القرآن أم لا ؟ .

قبل الكلام على هذه المباحث لابد من تقديم مقدمة وهي : -

إنه لا خلاف بين المسلمين فيما أعلم أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من القرآن في قوله : ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الآية (١) . ثابتة ثبوت التواتر القطعي الموجب لليقين . فإذا تقرر هذا ، علمت أن اختلاف الفقهاء والمحدثين ، والقراء في كونها آية من كل سورة ، من سور القرآن سوى براءة ، أو هي جزء من آية ، أو هي آية مستقلة نزلت مع كل سورة سوى براءة .

أو هي آية من الفاتحة فقط ، أو ليست آية أصلاً ، لا في الفاتحة ولا في غيرها وإليك تفصيل القول فيها .

القول الأول : - قول من يقول إنها ليست من القرآن إلا في سورة النمل ، وهو قول مالك ، نقل ذلك عنه ابن عبد البر في الإنصاف قال : - « ذهب مالك وأصحابه إلى أنها لا تقرأ في أول فاتحة الكتاب في شيء ، من الصلوات المكتوبة سراً ولا جهرأ ، وليست عندهم آية من أم القرآن ، ولا من غيرها من سور القرآن إلا في سورة النمل في قوله ، عز وجل ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الآية وأن الله لم

(١) سورة النمل الآية رقم [٣٠] .

يُنزِلُهَا فِي كِتَابِهِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ « (١) .
كَذَا نَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ .

وَعِنْدَ الرَّجُوعِ إِلَى الْكُتُبِ الَّتِي تَحْكِي أَقْوَالَهُ مَبَاشِرَةً مِثْلَ الْمَدُونَةِ
لِابْنِ قَاسِمٍ ، نَجَدَهُ يَصْرَحُ بِعَدَمِ الْقِرَاءَةِ لَهَا فِي الصَّلَاةِ سِوَاءَ كَانَتْ سِرًّا أَوْ
جَهْرًا ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ تَوَسَّعَ فِي النَّافِلَةِ ، حَيْثُ قَالَ مَا نَصَّهُ : - إِنَّهُ لَا
يَقْرَأُ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي الْمَكْتُوبَةِ ، لِاسْرَأَ وَلَا جَهْرًا ، ثُمَّ
قَالَ : هِيَ السَّنَةُ ، وَعَلَيْهَا أُدْرِكَتِ النَّاسُ ، ثُمَّ تَوَسَّعَ فِي النَّافِلَةِ فَقَالَ : «
إِنْ أَحَبَّ فَعَلَ ، وَإِنْ أَحَبَّ تَرَكَ . كُلُّ ذَلِكَ وَاسِعٌ » (٢) ١ هـ .

وَنَقَلَ ابْنُ حَزْمٍ عَنْهُ فِي الْمَحَلِيِّ مَا نَصَّهُ « لَا يَبْسُمُ الْمَصْلِي إِلَّا فِي
صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ فِي الشَّهْرِ » (٣) .

وَقَالَ الْخَلِيلُ فِي مَخْتَصِرِهِ « وَلَا بِسْمَلَةٍ فِيهِ ، وَجَازَتْ كَتَعُوذِ
بِنْفَلٍ » .

قَالَ الْخُرْشِيُّ شَارِحَهُ « وَكَرِهَتْ الْبِسْمَلَةُ وَالتَّعُوذُ فِي الْفَرْضِ ،
لِلْإِمَامِ وَغَيْرِهِ سِرًّا وَجَهْرًا فِي الْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا . . . » (٤) .

هَذَا مَا نَقَلَهُ أَصْحَابُهُ عَنْهُ مِنْ كَلَامِهِ مَبَاشِرَةً ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ يَنْفِي أَنَّ
تَكُونُ الْبِسْمَلَةُ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ ، فَلَعَلَّهُ قَالَ بِالْكَرَاهَةِ لِمَخَالَفَةِ السَّنَةِ .

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ ، فَلَعَلَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ أَخَذَهَا مِنْ مَوْضِعٍ آخَرَ عَنْهُ .

(١) الْإِنْصَافُ فِيمَا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ [١٥٦ / ٢] مَجْمُوعَةُ الرِّسَالِ
الْمَنْبَرِيَّةِ .

(٢) الْمَدُونَةُ [٦٨ / ١] .

(٣) الْمَحَلِيُّ [٢٥٢ / ٣] .

(٤) الْخُرْشِيُّ عَلَى مَخْتَصَرِ الْخَلِيلِ [٢٨٩ / ١] .

خفي عن غيره أو لعله قال : بمقتضى قوله فهو كثيراً ما يحكي بمقتضى قول الإمام كما فعل في بول الغلام .

- وحكي عن الإمام أحمد بأنها ليست قرآناً مطلقاً ، بل هي ذكر .

قال ابن رجب : « وفي ثبوت هذه الرواية عن أحمد نظر » (١) .

وكأنّ الزيلعي لم يرتض نسبة هذا القول عن أحمد فقال في نصب الراية مانصه « . . وقاله بعض أصحاب أحمد مدعياً أنه مذهبه ، أو ناقلاً لذلك رواية عنه » (٢) اهـ .

قلت : - والمذهب المشهور عنه أنها آية مستقلة كما سيأتي إن شاء الله تعالى وهو مذهب الأوزاعي .

- ونقل النووي في المجموع : أنها مذهب داود ، وليس بصواب ، بل الصحيح أنه يرى أنها آية من القرآن منفردة في كل موضع كتبت فيه كما سيأتي في موضعه إن شاء الله .
- وهو مذهب ابن جرير الطبري .

هذا ما كان من أقوال المذهب الأول وسنسرده أدلتهم بعد ذكر جميع الأقوال في آخر هذا المبحث ثم الترجيح .

القول الثاني : قول من يقول إنها آية من كل سورة ، أو بعض آية ، وهو قول الشافعي - عليه رحمة الله - قال في الأم مانصه : بعدما ذكر حديث أنس في نفي الجهر بالبسملة قال : « يعني يبدؤون بقراءة أم

(١) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجلد أحمد ابن حنبل [٤٨ / ٢] .

(٢) نصب الراية [٣٣٧ / ١] للزيلعي .

القرآن قبل ما يقرأ بعدها والله تعالى أعلم - لا يعني أنهم يتركون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم قال الشافعي : « وإن ترك من القرآن حرفاً واجداً ناسياً ، أو ساهياً لم يُعتد بتلك الركعة ، لأن من ترك منها حرفاً ، لا يقال له قرأ أم القرآن على الكمال ، قال : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الآية السابعة ، فإن تركها أو بعضها لم تجزء الركعة التي تركها فيها » (١) اهـ .

وهذا نص من الشافعي أنها آية من الفاتحة وقد حكى النووي أنه لا خلاف أنها آية كاملة من أول الفاتحة ، وإنما الخلاف في باقي السور غير براءة - يعني في المذهب .

ففيها ثلاثة أقوال حكاه الخرسانيون ، قال النووي : وأصحها ، وأصوبها أو الأصوب أنها آية كاملة ، والمذهب : أنها قرآن في أوائل السور غير براءة ولكن وقع الخلاف هل هي قرآن على سبيل القطع كسائر القرآن أم على سبيل الحكم ؟ وصوب الوجه الذي يقول إنها ليست على سبيل القطع ، إذ لا خلاف بين المسلمين أن نافيها لا يكفر ، ولو كانت قرآناً قطعاً لكفر كمن نفى غيرها .

قال النووي : « . . . وبهذا قال خلائق لا يحصون من السلف » .

ثم نقل عن ابن عبد البر عزوالأقوال إلى قائلها قال مانصه « هذا قول ابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير وطاووس ، وعطاء ، ومكحول ، وابن المنذر ، وطائفة .

وقال : ووافق الشافعي في كونها من الفاتحة أحمد ، وإسحاق وأبو عبيد ، وجماعة من أهل الكوفة ، ومكة وأكثر أهل العراق ،

(١) الأم [١ / ١٢٩] .

وحكاه الخطابي عن أبي هريرة ، وسعيد بن جبير كذا (١) .

والذي في الإنصاف « أن مذهب أحمد ، وإسحاق ، وأبا عبيدة ومن تابعهم لا يجهرون به بل قال : « إن أهل العراق ، والمشرق ، وسفيان الثوري وابن أبي ليلى ، والحسين بن حي وأبا حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبا عبيدة » (٢) اهـ .

وإنما نسب القول إنها آية من أول فاتحة الكتاب عند جماعة قراء الكوفيين وجمهور فقهاءهم ، ومع ذلك يخفونها تسليماً ، واتباعاً للآثار المرفوعة في ذلك وقد نص الخطيب البغدادي في رسالته التي اختصرها الحافظ الذهبي على القائلين بهذا القول وليس فيهم أحمد ولا غيره ، قال مانصه : « وعطاء ، وعلى بن الحسين ، ومجاهد ، وطاووس وسالم بن عبد الله ، وأحمد بن كعب القرظي ، وأبو وائل ، ومحمد بن سيرين ، ومحمد بن المنكدر ونافع ، وزيد بن أسلم ، وعمر بن عبد العزيز ، وابن أبي ذئب ، والليث بن سعد » (٣) .

ولا يؤمن صحة الإسناد إليهم ، فإن الخطيب قد أفرط في الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة بل الموضوعية - في هذه المسألة .
ولكن ساق بإسناد صحيح إلى إسحاق بن راهويه حكاية تدل على أنه موافق للشافعي . (٤)

- وقد نُقل عن الشافعي « أنها ليست آية من أوائل السور غير

(٢) المجموع [٣ / ٣٣٣ - ٣٣٤] .

(١) الإنصاف [٢ / ١٧٩] .

(٢) رسالة الخطيب اختصار الذهبي في ست رسائل ص [١٨٣ - ١٨٤] .

(٣) نصب الراية [١ / ٣٣٧]

القول الثالث :

قول من يقول : إنها من القرآن حيث كتبت ، وإنها مع ذلك ليست من السور بل كتبت آية في كل سورة ، وكذلك تتلى آية مفردة في أول كل سورة .

وهو مفهوم كلام الإمام أحمد - عليه رحمة الله تعالى - فقد نقل عن الإمام أحمد ابنه عبد الله في مسائله أنه يقول : « يقول الرجل : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول كل سورة قيل لأبي : الرجل يقرأ فاتحة الكتاب ، وهو في الصلاة ، فإذا فرغ افتتح سورة أخرى يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؟ قال نعم ، ولا يجهر بها . . . » .

وقال : يُعجبني إذا قرأ الرجل بدأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم يقرأ بفاتحة الكتاب ، وإذا قال : ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ قال : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يقرأ كما في المصحف (٢) اهـ .

وفي مسائل ابنه صالح : يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول كل سورة قال صالح : قلت : الرجل يقرأ فاتحة الكتاب ، وهو في الصلاة ، فإذا فرغ افتتح سورة أخرى يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؟

قال : نعم ، ولا يجهر بها . . . » (٣)

(١) مسائل ابنه عبد الله [١ / ٢٤٨ - ٢٤٩] .

(٢) مسائل ابنه صالح [١ / ٤٨] .

(٣) نفس المصدر [١ / ٥٢٢] .

وهذه نصوص تدل على أنها يراها آية من القرآن منفردة ، واختار هذا القول الخرقى ، وانتصر له ابن قدامة في المغني وصححه المرادوي بقوله : هو المذهب ، وعليه جماهير الأصحاب .

ثم قال : « . . . هي قرآن ، وهي آية فاصلة بين كل سورتين سوى براءة هذا المذهب وعليه جمهور الأصحاب » (١) اهـ .

- وهو مذهب ابن المبارك كذا نقله الزيلعي ، وهو مخالف لما نقله السرخسي عنه من أنه موافق للشافعي (٢) .

وهو مذهب داود الظاهري نقل ذلك عنه ابن عبد البر في الإنصاف : حيث قال مانصه : « هي آية من القرآن منفردة في كل موضع كتبت فيه في المصحف في أول فاتحة الكتاب ، وفي أول كل سورة من القرآن ، وليست من شيء من السور إلا في سورة النمل ، وإنما هي آية مفردة غير لاحقة بالسور » اهـ .

قال الزيلعي : « وبه قال جماعة من الحنفية » . وقال الرازي الجصاص في أحكام القرآن : « . . . وليس عن أصحابنا رواية منصوطة في أنها آية منها إلا أن شيخنا أبا الحسن الكرخي حكى مذهبهم في ترك الجهر بها ، وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم ؛ لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها ، كما جهر بسائر آي السور (٣) .

ونقل السرخسي في المبسوط « عن أبي يوسف عن أبي حنيفة -رحمهما الله تعالى - أنه لا يأتي بها في أول كل ركعة »

ونقل عن محمد بن الحسن الشيباني : قال المعلى قلت لمحمد :

(١) الإنصاف للحنابلة [٤٨ / ٢]

(٢) المبسوط [١٥ / ١] .

(٣) أحكام القرآن [٨ / ١] .

التسمية آية من القرآن أم لا ؟ قال : ما بين الدفتين كله قرآن ، قلت : فلم لم تجهر ؟ قال فلم يجبني « (١) .

وهو اختيار الجصاص ، والسرخسي ، والمرغيناني في الهداية ، وابن الهمام في الفتح وابن عابدين في الحاشية .

وهناك قول رابع : وهو قول الإمام ابن حزم - عليه رحمة الله تعالى - (٢) إن البسملة ثابتة في قراءة حفص عن عاصم ، وليست في قراءة أهل المدينة وكلها حق ، فقد وجب أن يفعل الإنسان في قراءته أي ذلك شاء .

* أدلة كل قول *

في الواقع أن أدلة الأقوال مترابطة بعضها ببعض ، فالأدلة التي استدلت بها من نفى كون البسملة آية من الفاتحة استدلت بها من نفى الجهر وكذلك الفريق المقابل ، فلذلك ما أثبتناه هنا من الأدلة ، لن نعيدها إلا على سبيل الاختصار .

أما عن أدلة النافين .

فقد كفانا المؤنة المصنف في رسالته ، ولكن نذكر ما لم يذكره .

استدلوا أيضاً بحديث أبي هريرة « إن من القرآن سورة ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له ، وهي تبارك » (٣) . إسناده حسن .

أخرجه الترمذي وأبو داود ولفظه « تشفع » قالوا : قد أجمع القراء

(٤) المبسوط [١٥ / ١] .

(١) المحلى [٢٥٢ / ٣] .

(٢) أخرجه أحمد [٢٩٩ / ٢] .

على أنها ثلاثون آية ، وليس منها ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

وقالوا : إن أهل العدد مجمعون على ترك عدها آية من غير الفاتحة ، واختلفوا في عدها من الفاتحة ، ونُقل عن أهل المدينة بأسرهم عن آبائهم التابعين عن الصحابة - رضي الله عنهم - افتتاح الصلاة ﴿ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

أدلة قول الذين يقولون بأنها آية .

استدل المثبتون بأنها آية بأحاديث كثيرة ومعظمها ضعيفة بل بعضها موضوعة وإنما نورد أصح شيء عندهم ، ثم الذي يليه

- حديث أنس بن مالك ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ الآية وتقدم الحديث^(١) وإسناده صحيح قال الفخر الرازي في أحكام البسمة «فذلك دليل لنا لأنها حينئذ من السور فيكون لها حكم باقيها من الجهر والإسرار، إلا أن يقوم دليل على خلاف ذلك»^(٢) ومما استدل به الشافعي كما نقله البيهقي في معرفة السنن والآثار قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ الآية قال وهي أم القرآن وأولها : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ واحتج بحديث أخرجه البيهقي من طريق ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبيرة قال : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ هي أم القرآن ، قال أبي : وقرأها على سعيد بن جبيرة حتى ختمها ثم قال : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الآية السابعة ، قال سعيد وقرأها عليّ ابن عباس كما قرأتها عليك ثم قال ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الآية السابعة ، قال ابن عباس : فدخرها

(١) تقدم في ص [٧١ - ٧٢] .

(٢) أحكام البسمة للفخر الرازي ص [٥٠] .

الله لكم فما أخرجها لأحد قبلكم» (١) .

وهناك أدلة ذكرها الخطيب في رسالته ضعيفة ، تعقبه عليها ابن عبد الهادي وذكر الزيلعي التعقيب في نصب الراية مختصراً وردوا على أصحاب القول الأول بأن الصحابة - رضي الله عنهم - أجمعوا على إثباتها في المصحف جميعاً في أوائل السور سوى براءة بخت المصحف .

أدلة القول الثالث *

هذا القول عبارة عن قول وسط ولذلك تجد الأحاديث التي استدلووا بها بعضها عند أصحاب القول الأول ، وبعضها عند أصحاب القول الثاني فمن جملة ما استدلووا به حديث أنس المتقدم « إذ أغفى إغفاءً . . » وفيه نزلت على سورة فقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكِتَابَ ﴾ الآية وقد تقدم تخريجه والاستدلال به عند ابن طاهر .

وحديث ابن عباس « لا يعرف فصل السورة حتى تنزل : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وقد تقدم وسيأتي تقريره عند الترجيح .

الترجيح

عند النظر إلى أقوالهم ، وأدلتهم تجد أن سبب الخلاف يكمن في أمرين الأمر الأول : تعارض الآثار .

الأمر الثاني : اختلافهم في عد الآي ، فمن عدها آية من الفاتحة

(٣) معرفة السنن والآثار [١ / ٥١٠] وسيأتي تخريج الحديث ص [٩٧] وص

فلها حكم الفاتحة ومن لا فلا .

وأما أصحاب القول الأول فإن الأحاديث التي استدلووا بها لا تساعدهم ولا تدل على المقصود الذي أرادوه .

وذلك أن إثباتها في المصحف في أوائل السور سوى براءة بخط المصحف بخلاف الأعراس ، وتراجم السور ، فإن العادة كتابتها بحمرة ونحوها فلو لم تكن قرآناً لما استجازوا إثباتها بخط المصحف من غير تمييز ؛ لأن ذلك يُحمل على أنها قرآنٌ ، فيكونوا مغررين بالمسلمين ، حاملين لهم على اعتقاد ما ليس بقرآن قرآناً ، فهذا مما لا يجوز اعتقاده في الصحابة - رضي الله عنهم - وبه قال البيهقي ، واختاره الغزالي حيث قال مانصه : (إن أظهر الأدلة كتابتها بخط القرآن ، قال : (ونحن نقنع في هذه المسألة بالظن ، ولا شك في حصوله » ^(١) اهـ .

ثم إنه لا خلاف بين أئمة القراءات في إثباتها في القرآن .

قال أبو الخير ابن الحزري : في تحبير التيسير : « ولا خلاف في التسمية في أول فاتحة الكتاب وفي أول كل سورة ابتدأ القارئ بها ، ولم يصلها بما قبلها في مذهب من فصل ، ومن لم يفصل » ^(٢) اهـ .

وإنما الخلاف في الوصل ، والسكت بينهما ، فابن كثير ، وقالون ، وعاصم ، والكسائي ، وأبو جعفر ييسملون بين كل سورتين في جميع القرآن ، ما خلا الأنفال وبراءة فإنه لا خلاف في ترك البسمة بينهما ، وكان الباقر فيما قرأنا لهم ، لا ييسملون بين السورتين ، وأصحاب حمزة ، وخلف يصلون آخر السورة بأول الأخرى ، ويختار في مذهب ورش ، وأبي عمرو ، وابن عامر ويعقوب السكت بين

(١) المستصفي للغزالي [١ / ١٠٣] .

(٢) التحبير على التيسير لابن الجزري ص [٣٩] .

السورتين ، من غير قطع ، وابن مجاهد يري وصل السورة بالسورتين ،
وتبيين الإعراب ، ويرى السكت « (١) ، قاله ابن الجزري .

وبهذا يتبين لك أنه لا خلاف بين أحد من أهل النقل ، وأهل العلم
في أن جميع المصاحف الأمهات التي كتبها عثمان بن عفان - رضي الله
عنه - وأقرها الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - جميعاً دون
ماعدائها كُتبت فيها البسملة في أول كل سورة - سوى براءة - وأن
الصحابة - رضوان الله عليهم - إذ جمعوا القرآن في المصحف جرّده
من كل شيء غيره فلم يأذنوا بكتابة ما ليس من كتاب الله في المصاحف ،
حرصاً منهم على حفظ كتاب الله ، وخشية أن يشتبه على أحد ممن
بعدهم فيظن غير القرآن قرآناً .

فهل يُعقل مع هذا كله أن يكتبوا مائة ، وثلاث عشرة بسملة زيادة
على ما أنزل على رسوله !!؟

ألا يدل هذا دلالة قاطعة منقولة بالتواتر العملي المؤيد بالكتابة
المتواترة على أنها آية من القرآن في كل موضع كُتبت فيه ؟! (٢) قاله
أحمد شاكر وقد نقل الفخر الرازي في كتابه (٣) أحكام البسملة الإجماع
على أن البسملة مرسومة في أوائل سور القرآن سوى ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ في جميع
مصاحف الأئمة .

وبهذا تعلم علماً يقينياً ليس بالظن أن القول الذي زعموا نسبته إلى
مالك ، ومن معه ، في أنها ليست آية أصلاً من القرآن قول لا يوافق

(٣) التحبير على التيسير ص [٣٩]

(١) شرح الترمذي [١ / ٢٢] .

(٢) أحكام البسملة [ص / ١٧] .

قاعدة أصولية ثابتة، ولاقراءة صحيحة، كما تقرر ذلك من قواعد علوم القرآن، وهي: أن القاعدة الصحيحة عندهم: - أن القراءة الصحيحة المقبولة هي: ماصح سندها، ووافق رسم المصحف، ولو احتمالاً، وكان له وجه من العربية، وأنه إذا فقد شرطاً من هذه الشروط في رواية كانت: شاذة أو ضعيفة، أو مردودة^(١).

وهذا خلاف ماذهب إليه بعض القراء؛ فإنهم جعلوا التواتر من شرط القراءة الصحيحة، والحق التحقيق بالقبول أنه شرط، في إثبات القرآن، وأما القراءة فيكفي فيها صحة السند، مع ماسبق، وهذا الذي اعتمده إمام القراء أبو عمر الداني في كتابه «المقنع» وغيره من كتبه.

ومن بعده أبو شامة: قال في المرشد الوجيز: (فلا ينبغي أن يغتر بكل قراءة) تُعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة، ويطلق عليها لفظة الصحة - وأنها هكذا أنزلت - إلا إذا دخلت في ذلك الضابط، وحينئذ لا يتفرد بنقلها مصنف عن غيره، ولا يختص ذلك بنقلها عنهم، بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة، فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا عمن تنسب إليه...»^(٢)

وهو الذي قرره أبو الخير ابن الجزري مجدد عصر القراء، وقد بسط ذلك السيوطي في كتابه التحرير في علم التيسير^(٣).

فإذا تقرر هذا علمت الخطأ الذي شاع بين المتأخرين، والعامه من أن هذه القراءات السبع متواترة تفصيلاً بما فيها من بعض الاختلاف في الحروف، وبما فيها من أوجه الأداء، وهذه شائعة غير صحيحة، بدأ

(١) إبراز المعاني من حرز الأمانى [٩٨ / ١] .

(٢) شرح الترمذي لأحمد شاکر [٢٣ / ١] .

(٣) التحرير ص [٦٠] .

القول بها بعض المتأخرين من علمائهم ، ثم تبعهم فيها غيرهم ثم أذاعها
عامّة القراء ، وعمامة أهل العلم من غير نظر صحيح .

وقد ردّها كثير من أئمة القراء والعلماء وأحسن من قال في ذلك هو
إمامهم ابن الجزري في كتابه النشر^(١)

وأما قول من عدّها آية من الفاتحة من القراء .

فقد وافق الشافعي على ذلك قرأء الكوفة ، وقراء مكة وفقهاؤها ،
وقد رجع أبو القاسم الهذلي في (الكامل)^(٢) قول الشافعي .

- ورجح قول من لم يعدها آية من الفاتحة المخللاتي في كتابه
القول الوجيز^(٣)

وهذا يرجع إلى أن عد الآي توقيفي أم غير ذلك ؟

والذي ترجح لي أن عد الآي توقيفي وتقرير ذلك بمايلي : -

إن عد الآي كان موجوداً في عهد النبي - ﷺ - حيث كان يصرّح
بأن السورة الفلانية عدد آياتها كذا وكذا .

ففي الصحيح أنه - ﷺ - كان يقرأ في الصبح بالستين إلى المائة
وأيضاً حديث ابن مسعود الذي أخرجه مسلم « من قرأ الآيتين من آخر
سورة البقرة في ليلة كفتاه » وحديث أبي هريرة الذي أخرجه الإمام
أحمد « ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أدخلته الجنة » ، وكذا الحديث
الذي أخرجه البخاري « من قرأ عشر آيات من أول سورة الكهف كُفي

(١) النشر [١ / ٩ - ١٠] .

(٢) الكامل في الخمسين قراءة ص (١٥٦/ق) مخطوطة .

(٣) القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز ص (١٦٢) .

وبهذا يدل دلالة قاطعة على أن عد الآي توقيفي ، وذلك أنه كان لكل مصر من الأمصار التي أرسلت إليها المصاحف عداد إلا المدينة فلها عدادان وهما أبو جعفر يزيد بن القعقاع ، وشيبة بن نصاح ، وكلهم أخذوه عن الصحابة فلذلك قال الإمام الداني : إن الصحابة - رضي الله عنهم - قد علموا المقدار الذي أراده النبي - ﷺ - من رؤوس الآي وعلموا ابتداءها ، وانتهاءها وذلك بإعلامه - عليه الصلاة والسلام - إياهم عن التلقين ، والتعليم برأس الآية ، ثم قال : وكذلك القول عندنا في تأليف السور ، وتسميتها ، وترتيب آيها في الكتابة بأن ذلك توقيف منه - ﷺ - وإعلام به لتوفر مجيئ الأخبار بذلك ، واقتضاء العادة على كونه كذلك ، وتواطؤ الجماعة ، واتفاق الأمة عليه « اهـ واختاره المخللاتي (١) .

وبهذا يتبين لك صحة ماذهب إليه الإمام ابن حزم - عليه رحمة الله تعالى - قال مانصه : « ومن كان يقرأ برواية من عد من القراء ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من القرآن لم تجزه الصلاة إلا بالبسملة ، وهم عاصم بن أبي النجود ، وحمزة ، والكسائي وعبد الله بن كثير ، وغيرهم من الصحابة ، والتابعين - رضي الله عنهم - ومن كان يقرأ برواية من لا يعدها آية من أم القرآن فهو مخير بين أن يبسم ، وبين أن لا يبسم ، وهو ابن عامر وأبو عمرو ويعقوب ، وفي بعض الروايات عن نافع . . . » .

ثم قال : والحق من هذا النص قد صح بوجوب قراءة أم القرآن ، فرضاً ، ولا يختلف اثنان من أهل الإسلام في أن هذه القراءات حق كلها

(١) القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز ص (١٠٦-١٠٧) .

مقطوع به ، مبلّغة كلها إلى الرسول - ﷺ - عن جبريل - عليه السلام -
 عن الله عز جل بنقل الملوان ، فقد وجب إذ كلُّها حق أن يفعل الإنسان
 في قراءته أي ذلك شاء وصارت ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في قراءة
 صحيحة آية من أمّ القرآن ، وفي قراءة صحيحة ليست آية من أمّ القرآن ،
 مثل لفظة ﴿ هُوَ ﴾ في قوله تعالى ﴿ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ الآية وكلفظة
 ﴿ مِنْ ﴾ في قوله تعالى ﴿ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ الآية في سورة براءة على
 رأس المائة آية وهما في السورتين في قراءة من قرأ بهما ، وليستا من
 السورتين في قراءة من لم يقرأ بهما . . . » (١) اهـ .

قلت : وهو اختيار شيخ القراء وخاتمتهم ابن الجزري وقد أفاض
 في ذلك في كتابه النشر واختاره السيوطي في تنوير الحوالك فقال :
 « أقول قد كثرت الأحاديث ، وكلا الأمرين صحيح ، والذي يزيل
 إشكال من شكك على الفريقين معاً ، ما أشار إليه طائفة من المتأخرين
 أن إثباتها ونفيها كلاهما قطعي ، ولا يُستغَرَب ذلك فإن القرآن نزل على
 سبعة أحرف ، ونزل مرات متكررة فنزل في بعضها بزيادة ، وبعضها
 بحذف كقراءة ﴿ مَلِك ﴾ و ﴿ مَالِك ﴾ ، فلا يشك أحد ولا يرتاب في أن
 القراءة بإثبات الألف ونحو ذلك متواترة قطعية الإثبات وكذلك نقول في
 البسملة إنها نزلت في بعض الأحرف ولم تنزل في بعضها فإثباتها
 قطعي ، وحذفها قطعي وكل في السبع » اهـ بتصرف (٢) وهو القول الحق
 الحقيق بالقبول وبه تجتمع الأدلة الصحيحة من الجانبين ، ويؤيد ذلك

(١) المحلي (٣/٢٥١ - ٢٥٣) .

(٢) تنوير الحوالك (١/٧٨ - ٧٩) .

حديث أم سلمة الذي أخرجه الطحاوي^(١) من طريق حفص بن غياث عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة بسند صحيح قالت : إن النبي ﷺ كان يصلي في بيتها فيقرأ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢) . ويشهد له ما أخرجه الحاكم ، والبيهقي ، والدارقطني من طريق يحيى الأموي وهمام بن يحيى كلاهما عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة أن قراءة رسول الله ﷺ كانت ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ - يعني كلمة كلمة - وفي لفظ « يقطع قراءته آية آية » وليس فيه مخالفة فإن حفصا ثقة فقيه ولا يضره قول الحافظ تغير حفظه قليلا بآخره فإن الحديث كما يظهر مخرجه مختلف فأم سلمة تصف قراءته في بيتها في الصلاة وحديثها الآخر تصف قراءته مطلقاً وهو مما يدل على عموم الأحوال كما سيأتي تقريره في المطلب الثالث إن شاء الله تعالى .

فيكون وصفها قراءته في الصلاة في بيتها داخلاً فيه ، وإن كان هناك مخالفة فقد خالف عمر بن هارون في نفس حديث همام بن يحيى والأموي فزاد الصلاة والزيادة هذه منكرة وذلك أن مخرجها واحد ، وهو متروك وقد أخرجه ابن خزيمة في المختصر والدارقطني ، والحاكم

(١) شرح معاني الآثار (١/١٩٩) .

(٢) هذا وقد أعل بعضهم هذا الحديث بعننة ابن جريج حيث لم يصرح بالسماع وليس بمستقيم فإن أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح ، ذكر ذلك يحيى بن سعيد القطان في الجرح والتعديل (١/٢٤١) من طريق عمرو ابن علي قال : سمعت يحيى يقول : أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح ، وجعل يحدثني بها ، ويقول ثنا ابن جريج ، قال : حدثني ابن أبي مليكة - فقال في واحد منها : عن ابن أبي مليكة ، فقلت : قل : حدثني ، قال : كلها صحاح . هـ

في المستدرک (١) .

وأما حديث أبي هريرة « قسمت الصلاة بين وبين عبدي نصفين فيحتمل أنه رتب الثناء وغيره على الوجه الذي لم تُعدّ فيه البسملة آية أي على قراءة المدينة وعلى ذلك يكون قوله « نصفين » على الحقيقة ، ولا يلزم من ذلك أنه لا يوجد حرف أو وجه فيه البسملة آية .

أو يحتمل : أنه أراد بالتنصيف قسم الثناء ، والدعاء ، من غير نظر إلى عدد الآي كما قاله الفخر الرازي في أحكام البسملة (٢) .

وأما حديث ابن عباس « كان النبي - ﷺ - لا يعلم ختم السورة حتى تنزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ المتقدم ، وحديث أنس « . . . وفيه نزلت على سورة فقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ﴿ . . . الحديث ، وغيره فليس في محل النزاع فإن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في غير الفاتحة ليست بآية على القول الراجح وعلى التحقيق من مذهب الشافعية ، وأما قول ابن عباس هي الآية السابعة فهو ضعيف فترجح والله أعلم أن البسملة آية في قراءة الكوفيين (٣) وغيرهم وليست بآية في قراءة المدنيين وغيرهم وهي كأي وجه يختلف فيه القراء ، وأنها قرآن وليست بآية سوى الفاتحة ، وقد طولت في هذا المبحث لأنه الأساس وعليه تترتب المباحث الأخرى .

(٢) ابن خزيمة رقم (٤٩٣) الدارقطني (٣٧/١) ، الحاكم (٢٣٢/١) .

(١) ص (٣١) .

(٢) ومن ضمن قراءة الكوفيين قراءة حفص عن عاصم وهي المتشعبة في المملكة العربية السعودية وغيرها من بلاد الجزيرة العربية .

المطلب الثاني في قراءتها في الصلاة

فيه ثلاثة أقوال .

القول الأول : قول من قال إنها واجبة وجوب الفاتحة ، وهو مذهب الشافعي وأصحابه ، والمحققين منهم مثل ابن خزيمة وابن حبان ، والدارقطني ، والخطيب البغدادي ، ولكل واحد منهم جزء مفرد ، والبيهقي ، والحاكم ، والفخر الرازي واختاره أبو القاسم الهذلي في الكامل في القراءات ، واختاره أحمد شاكر من المتأخرين وغيرهم ممن حكينا هم في المبحث السابق .

وهذا المذهب يرى أن البسمة واجبة ، وجوب الفاتحة ، وأنها آية منها وعلى ذلك من ترك حرفاً منها ، لم يُعتد بتلك الركعة ؛ لأنه لا يقال له قرأ أم القرآن على الكمال .

القول الثاني : قول من يقول إنها مكروهة سرأً وجهراً ، وهو المشهور عن مالك نقل قوله ابن القاسم في المدونة واختاره الخليل ، والخرشي وأصحابه .

إلا أنه يتوسع في النافلة كتعوذ ، ونقل ابن حزم عنه أنه يرى قراءتها في أول الشهر من صلاة التراويح .

القول الثالث : أنها جائزة بل مستحبة ، وهو مذهب أبي حنيفة ، والمشهور عن أحمد وهو الذي حكاه ابنه عنه في المسائل واختاره الخرقى ، وانتصر له ابن قدامة ، وهو مذهب المصنّف ابن طاهر

ورجحه ابن تيمية وابن القيم والصنعاني ، والشوكاني ، وهو مذهب أبي سليمان داود الظاهري ، وهو الذي رجحه أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن ، والزيلعي وحكاه الطحاوي عن أبي يوسف والشيباني وهو مذهب ابن عبد الهادي ، وقد ألف رسالة في الرد على الخطيب البغدادي .

وهذا المبحث مترتب على ما سبق فمن قال إنها آية من الفاتحة قال بوجوبها في الصلاة ، ومن قال إنها ليست بآية منها ولا من القرآن قال بكرهه قراءتها سراً وجهراً ومن رجع أنها آية من القرآن منفردة قال باستحبابها عند قراءة أي سورة من القرآن اتباعاً للرسول - ﷺ - عندما كانت تنزل عليه السور فيبدأ بالبسملة .

والراجع : أنها آية من الفاتحة على قراءة الكوفيين وغيرهم مثل عاصم بن أبي النجود ، وحمزة والكسائي وعبد الله بن كثير ، وغيرهم لم تجزئ الصلاة إلا بها ، وأنها ليست بآية على قراءة المدنيين والشاميين مثل ابن عامر ، وأبي عمرو ، ويعقوب وفي بعض الروايات عن نافع ، ويستحب قراءتها في هذه القراءة في الصلاة اتباعاً للرسول - ﷺ - وهذا القول أقرب للسنة من غيره ، وقد جمع الأقوال كلها ، والله أعلم بالصواب .

المطلب الثالث هل يُسن مع قراءتها الجهر بها أم لا ؟

هذا المطلب هو الذي وقع الاختلاف فيه ، وكثر الجدل وحُشدت الأحاديث الضعيفة والموضوعة والصحيحة من أجله ، وعُنوتِ الكُتُب والأجزاء به .

ففيه ثلاثة أقوال : -

القول الأول : قول من يقول : إن الجهر بها سنة وهو قول الشافعي ومن وافقه فمن ذكرناهم في المطلب الثاني ، وقد تقدم ذكر كلامهم .

القول الثاني : قول من يقول : إنه لا يسن الجهر بها ، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ، ومحمد بن الحسن - رحمهم الله تعالى - حكاه أبو جعفر الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١) فقال مانصه : « . . . ولو كانت من القرآن لوجب أن يجهر بها بالقرآن كسواها ألا ترى أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ التي في النمل يجهر بها ، كما يجهر بغيرها من القرآن فلما ثبت أن التي قبل فاتحة الكتاب ، يخافت بها ، ويجهر بالقرآن ثبت أنها ليست من القرآن ، وثبت أن يخافت بها ويُسر كما يسر بالتعوذ ، والافتتاح ، وما اشبههما وقد رأيناها أيضاً مكتوبة في فواتح السور في المصحف ، في فاتحة الكتاب وفي غيرها وكانت في غير فاتحة الكتاب ليست بأية ، ثبت أيضاً أنها في فاتحة الكتاب ، ليست بأية وهذا الذي ثبت من نفي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أن تكون من فاتحة الكتاب ، ومن نفي الجهر بها في الصلاة قول أبي حنيفة ، وأبي

(١) [١/ ٢٠٤ - ٢٠٥] .

يوسف ، ومحمد بن الحسن - رحمهم الله تعالى اه .

وهو المشهور عن الإمام أحمد كما ورد في سؤالات عبد الله وصالح (قيل لأبي ، الرجل يقرأ فاتحة الكتاب وهو في الصلاة ، فإذا فرغ افتتح سورة أخرى يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ؟ قال : نعم ولا يجهر بها . . .)^(١) .

وداود الظاهري ، وَنُقِلَ عن ابن المبارك ، وهو قول سفيان الثوري فيما أخرجه اللالكائي في السنة حيث أخرجه من طريق شعيب بن حرب يقول : قلت لأبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري : حدثني بحديث من السنة ينفعني الله - عز وجل - به فإذا وقفت بين يدي الله - تبارك وتعالى - وسألني عنه فقال لي من أين أخذت هذا ؟ قلت يارب حدثني بهذا الحديث سفيان الثوري ، وأخذته عنه فأنجو وتؤخذ أنت فقال : يا شعيب هذا توكيد ، وأي توكيد اكتب : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدا وإليه يعود من قال غير هذا فهو كافر والإيمان قول ، وعمل ، ونية يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ولا يجوز القول إلا بالعمل ، ولا يجوز العمل والقول إلا بالنية ولا يجوز القول والعمل والنية إلا بموافقة السنة .

قلت : يا أبا عبد الله ، وما موافقة السنة قال تقدمه الشيخين : أبي بكر ، وعمر رضي الله عنهما .

يا شعيب لا ينفعك ما كتبت حتى تقدم عثمان ، وعلياً علي من بعدهما .

يا شعيب بن حرب : لا ينفعك ما كتبت لك حتى تر المسح على

(٢) مسائل عبد الله [١ / ٢٤٨ - ٢٤٩] .

الخفين دون خلعهما أعدل عندك من غسل قدميك .

يا شعيب بن حرب : ولا ينفعك ما كتبت حتي يكون إخفاء ﴿ بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة أفضل عندك من أن تجهر بهما (١) .

القول الثالث : -

قول من يقول يخير بينهما ، نقل الزيلعي هذا المذهب عن إسحاق
ابن راهويه (٢) .

بينما نقل الخطيب البغدادي من طريق الحاكم بإسناد صحيح إلى
إسحاق بن راهويه أنه سُئِلَ عن رجل ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾
فقال : من ترك بَاءً أو سِيناً من ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فصلاته
فاسدة ، لأن الحمد سبع آيات (٣) .

فيحتمل على أنه سُئِلَ عن قراءة الكوفيين فقال هذا الكلام جمعاً
بين كلامه هذا وما نقله الزيلعي وإلا ما نقله الخطيب مقدم ، وهو قول
ابن حزم عليه رحمة الله تعالى كذا نقله الزيلعي .

(١) أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي [١٥١ / ١ - ١٥٢] .

(٢) نصب الراية [٣٣٥ / ١] .

(٣) ست رسائل للذهبي ص [١٨٤] .

أدلة القول الأول :

قد انتصر لهذا المذهب علماء الشافعية و صنفوا فيه رسائل مثل الخطيب وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني ، والحاكم والفخر الرازي ، وقد وقفت على رسالة الخطيب والفخر الرازي فوجدت الخطيب ذكر فيها أدلة ضعيفة إلا أن القليل منها صحيح حتى قال الذهبي : قد روى الجهر بأسانيد منكرة عن النعمان بن بشير ، وبريدة وسمرة بن جندب وغيرهم ذكرها الخطيب لا تُسمن ولا تغني من جوع لا يثبت بتلك الطرق عن النبي - ﷺ - شيء (١) .

وقال ابن عبد الهادي في التنقيح ما نصه : - (وهذه الأحاديث في الجملة لا يحسن بمن له علم بالنقل أن يعارض بها الأحاديث الصحاح ، لولا أن يعرض للمتفقه شبهة عند سماعها فيظنها « صحيحة » لكن الإضراب عن ذكرها أولى ويكفي في هجرانها إعراض المصنفين المسانيد ، والسنن عن جمهورها ، وقد ذكر الدارقطني منها طرفاً في سننه فبين ضعف بعضها ، وسكت عن بعضها . وقد حكى لنا مشايخنا أن الدارقطني لما ورد مصر سأله بعض أهلها عن تصنيف شيء في الجهر فصنف فيه جزءاً ، فاتاه بعض المالكية فأقسم عليه أن يخبره بالصحيح من ذلك ، فقال ، كل ما روي عن النبي - ﷺ - في الجهر فليس بصحيح ، فأما عن الصحابة فمنه صحيح ، ومنه ضعيف ثم تجرد أبو بكر الخطيب لجمع أحاديث الجهر فأزرى على علمه بتغطية ما ظن أنه لا ينكشف ، وقد حصرنا ما ذكره وبيننا وهنه ، ووهيه ، على قدر ما يحتمله التعليق ولم نر أحداً ممن صنف تعاليق الخلاف ذكر في تعليقه ما ذكرنا ولعل أكثرهم لا يهتدي إلى ما فعلنا ، وإنما بسطنا الكلام بعض

(١) ست رسائل للذهبي ص [١٧٨] .

البسط لأن هذه المسألة من أعلام المسائل ، وهي شعار المذهب من الجانيين ، ومبناها على النقل (١) .

قلت ولكن الفخر الرازي لم يرتض حكاية رجوع الدارقطني وقوله .

قال في أحكام البسملة (. . .) قلت : لانسلم صحة هذه الحكاية فإن الدارقطني قد صحح في سننه كثيراً من أحاديث الجهر على ما سبق بيانه ، وكتاب السنن صنفه الدارقطني بعد كتاب الجهر بدليل أنه أحال في كتاب السنن عليه (٢) فإن صحت تلك الحكاية فيحمل الأمر على أنه اطلع أخيراً على ما لم يكن اطلع عليه ، أو لا يجوز أن يكون أراد ليس في الصحيحين منها شيء ، وإن كانت قد صحت في غيرها . . . (٣) .

قلت : الاحتمال الأول أشبه بالصواب ، لأنه لا يلزم أن يكون سؤال المالكي له قبل تصنيف السنن وبعد تصنيف الجزء مباشرة فلربما سأله بعد تصنيف السنن وعلى كل حال فقد صحت أحاديث في الجهر بالبسملة منها حديث نعيم المجمر أنه قال صليت وراء أبي هريرة فقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، ثم قرأ بأمر القرآن حتى بلغ ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ، وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ قال أمين ، وقال الناس : أمين ويقول كلما سجد : الله أكبر ، وإذا قام من الجلوس من اثنتين قال : الله أكبر ، ثم يقول إذا سلم : والذي نفسي بيده إنني لأشبهكم صلاة برسول الله -

(١) تنقيح التحقيق [٢ / ٨٢٥] .

(٢) سنن الدارقطني [١ / ٣١١] .

(٣) أحكام البسملة ص [٧٢] .

ﷺ - قال الدارقطني : هذا صحيح ورواته كلهم ثقات ، وأخرجه النسائي (١) وابن خزيمة (٢) وابن الجارود (٣) .

والحاكم (٤) والبيهقي (٥) ، والطحاوي (٦) ، وابن عبد البر (٧) في الإنصاف عن الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال به فذكره وهو كما قال الدارقطني .

وقد أجيب عنه بأجوبة أحدها : بأنه ليس صريحاً في الجهر لاحتمال أن يكون سمعها في حال إخفائها .

ولا يخفى ما فيه فإن أبا هريرة قد قال : « فما سمعنا رسول الله - ﷺ - أسمعناكم ، وما أخفى منا أخفيناه منكم » (٨) . أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع أبا هريرة فذكره ، وسنده صحيح .

ثانياً : أن الحديث معلول بتفرد نعيم به .

قلت : لا يضر فإن نعيماً ثقة .

ثالثاً : أن المشابهة لا يشترط أن تكون في جميع أفعال الصلاة بل

(١) [١٣٤ / ٢] .

(٢) رقم [٤٩٩] .

(٣) رقم [١٨٤] .

(٤) [٢٣٢ / ١] .

(٥) [٥٨ / ٢] .

(٦) [١٩٣ / ١] .

(٧) [١٨٣ / ٢] الرسائل المنيرية .

(٨) [١٢٠ / ٢] .

يكفي غالبها .

قلت : الظاهر أن المشابهة تعود إلى جميعها ، ولا سيما ما كان يُلفتُ الانتباه مثل الجهر وغيره وأيضاً حديث أبي هريرة المتقدم يرد عليه .

وقد صح عن ابن عمر فيما أخرجه الطحاوي ^(١) أنه كان يفتح القراءة بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وقد أخرج الطحاوي ^(٢) من طريق شريك ، والبيهقي ^(٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن عاصم بن أبي النجود عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يجهر بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ولفظ سعيد بن أبي عروبة « كان يفتح القراءة » وهي متابعة بالمعنى ولكن هناك ما يخالف هذا فيما أخرجه الطحاوي ^(٣) بسند صحيح من طريق زهير بن معاوية قال سمعت عاصماً وعبد الملك بن أبي بشر ، عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في الجهر بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال ذلك فعل الأعراب .

وتابع زهيراً شريك به مثله وهذه الرواية أشبه بالصواب ، ولا أظن هذا التخليط إلا من عاصم فإن له أوهام على أن رواية سعيد ليست صريحة في الجهر بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ .

وحديث أم سلمة أن النبي - ﷺ - كان يصلي في بيتها فيقرأ :
﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ... ﴾ الحديث

(١) [٢٠٠ / ١] .

(٢) [٢٠٠ / ١] .

(٣) [٤٩ / ٢]

وسنده صحيح ولا يلتفت إلى من أعله بعننة ابن جريج عن ابن أبي مليكة فإن أحاديثه كلها صحاح كما تقدم ، ولا من أعله بالمخالفة فإن مخرجه مختلف .

وحديث أنس الذي أخرجه الدارقطني ^(١) ، والشافعي ^(٢) ، في الأم ، والبيهقي ^(٣) ، وعبد الرزاق ^(٤) كلهم من طريق ابن جريج حدثني عبد الله بن عثمان بن خيثم ، أن أبا بكر بن جعفر أخبره أن أنساً أخبره قال : صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فلم يقرأ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . لأم القرآن ، ولم يقرأها للسورة التي بعدها ، ولم يكبر حين يهوي حتى قضى تلك الصلاة فلما سلم ناداه مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ يَا مُعَاوِيَةَ أَسْرَقْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ ؟ قَالَ فَلَمْ يَصِلْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا قَرَأَ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لأم القرآن .

قال الخطيب : هو أجود ما يعتمد عليه في هذا الباب .

قلت : مداره على عبد الله بن عثمان بن خيثم وهو صدوق يخطيء والترمذي لم يحتج به وفعل النسائي في السنن يدل على أنه لم يحتج به ، وهناك قرائن مما تدل على أنه أخطأ فيه .

منها أن في رواية عبد الرزاق لم يذكر أنساً رضي الله عنه ، ومنها أنه تارة يقول فصلى فبدأ بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ حين افتتح القرآن وقرأ بأمر الكتاب ، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها كما تقدم عند

(١) [٢٠٤ / ١] .

(٢) [٢١١ / ١] .

(٣) [١٢٩ / ١] .

(٤) [٤٩ / ١] .

الحاكم .

وتارة يقول فلم يقرأ البسملة لأم القرآن ، ولا للسورة التي بعدها فهذا ما يقوي جانب الخطأ .

ومنها أن أنساً كان بالبصرة ، ومعاوية لما قدم المدينة لم يذكر أحد علمناه أن أنساً كان معه . قاله الزيلعي .

وقال : والظاهر أنه لم يكن معه .

وقال : إن مذهب أهل المدينة قديماً وحديثاً ترك الجهر بها ، ومنهم من لا يراها قرآناً أصلاً .

قال عروة بن الزبير - أحد الفقهاء السبعة - : أدركت الأئمة يستفتحون القراءة بـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، وقال عبد الرحمن بن القاسم : ما سمعت القاسم قرأها ونقل مثله عن الأعرج (اه بتصرف (١)) .

هذا مما يشعر برده وخطئه وأما حديث ابن عباس عندما قال سعيد ابن جبير وقرأها علي ابن عباس كما قرأتها عليك ثم قال : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الآية السابعة تقدمت الإشارة إليه أخرجه البيهقي ، والشافعي في الأم ، وفيه عبد العزيز بن جريج تكلم فيه البخاري وهو لين .

وقد روى البيهقي (٢) بسند صحيح عن ابن الزبير أنه كان يفتح القراءة ، بالبسملة ويقول ما يمنعهم عنها إلا الكبر ، ولكن روى ابن أبي

(١) [٩٢ / ٢] .

(٢) نصب الراية [١ / ٣٥٤] وقد أخرج أثر عروة ابن أبي شيبة .

شبهة عن عروة وابن الزبير أنه كان لا يجهر بها وسنده صحيح كالشمس فيحصل على أنه كان يقرأها ولا يجهر بها^(١) أو يُحمل على أنه كان يجهر بها تارة وهذا أصح ما استدلوا به في هذا الباب .

أدلة القول الثاني : -

أدلة أصحاب هذا القول قد حكاها المصنف فيما سبق وتوسع فيه ويؤيده قول ابن عباس فيما سبق « الجهر فعل الأعراب » .

وروي ابن أبي شيبة عن إبراهيم أنه قال جهر الإمام ب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ بدعة .

وقد أجاب الرازي عن هذا بقوله : (لا ضرر في ذلك فقد يقول بعض العلماء بدعة فيما هو عنده مخالفة للسنة ، ألا ترى أن العقيقة ، وصلاة الاستسقاء ، هما سنة عند معظم العلماء ، وروي عن بعضهم أنها بدعة ، فكل مجتهد يعبر عن الحكم على ما وصل إليه اجتهاده ، وأداه إليه) .^(٢) وهو كلام حسن .

أدلة القول الثالث : -

لم أجد لابن حزم تصريحاً في مسألة الجهر اللهم إلا في قوله (وأكثرها من الاحتجاج بما لا يصح من الآثار ، مما لا حجة لأي الطائفتين فيه .

مثل الرواية عن أنس « كان رسول الله - ﷺ - وأبو بكر وعمر وعثمان ، يفتحون الصلاة ب ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، لا يذكرون

(١) [٤٩ / ٢] .

(٢) [٣٦٠] .

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لا قبلها ولا بعدها .

وعن أبي هريرة مثل هذا نحوه .

قال علي : وهذا كله لا حجة فيه لأنه ليس في شيء من هذه الأخبار نهي من رسول الله - ﷺ - عن قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وإنما فيها أنه عليه السلام كان لا يقرأها .

وقد عارضت هذه الأخبار أخباراً آخر منها ما روينا من طريق أحمد ابن حنبل حدثنا وكيع ، حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أنس قال : « صليت خلف رسول الله - ﷺ - وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا لا يجهرون بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . . . » ثم قال : « فهذا يوجب أنهم كانوا يقرؤونها ويسرون بها ، وهذا أيضاً . . . »^(١) . وهذا كله لا يبين مذهب ابن حزم في هذه المسألة بوضوح ، وإنما كان جل كلامه في تحقيق مسألة القراءة بالبسملة ، وهل هي آية من الفاتحة أم لا؟ وإنما اعتمدت في عقد المطلب الثالث على الإمام الزيلعي فهو الذي حكى التخيير فإن كان أخذه من مقتضى كلامه فهو حسن .

وذلك لأن اختيار ابن حزم في وجوب القراءة وعدمها مبنيٌ على اختلاف أوجه القراءات ، فمن كان يعدّها آية وجب عليه قراءتها في الصلاة وبالتالي سنُّ له الجهر بها ويؤيده في ذلك أحاديث الفريق الذي يقول بالجهر بها ، ومن كان لا يعدّها آية ، وهم قرآء المدنيين وقرأ بها الشخص ليس بواجب له أن يقرأ بالبسملة وإنما هي مشروعة ويؤيده في ذلك أحاديث الفريق الذي يقول بعدم وجوبها ولا يسُنُّ له الجهر بها .

وذلك لأن هذه القراءات حق كلها مقطوع بها وهي متواترة

(١) أحكام البسملة ص [٧٣]

بالجملة لا تفصيلاً وكذلك عدّ الآي فهي توقيفية كلها من الرسول بلغها الصحاب ، والصحابة بلغوها التابعين ، والتابعون بلغوها أتباع التابعين . . . إلى يومنا هذا فالقرآن محفوظ بحفظ الله - سبحانه وتعالى - نعم وإن كان في حديث أنس ما يدل على أن الإسرار بها أكثر من الجهر ، ويعجبني في ذلك ما قاله الإمام ابن القيم في زاد المعاد ما نصه : -

(وكان يجهر ب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ تارة ويخفيها أكثر مما يجهر بها ، ولا ريب أنه لم يكن يجهر بها دائماً في كل يوم وليلة خمس مرات أبداً حضراً وسفراً ، يخفي ذلك على خلفائه الراشدين ، وعلى جمهور أصحابه وأهل بلده في الأعصار الفاضلة ، هذا من أمحل المحال حتى يحتاج إلى التثبت فيه بألفاظ مجملة ، وأحاديث واهية ، فصحيح تلك الأحاديث غير صريح وصريحها غير صحيح ، وهذا موضع يستدعي مجلداً ضخماً) اهـ (١)

قلت : قد ثبتت أحاديث صحيحة من بعض الصحابة ومن أقرب الناس إليه وهي أم سلمة - رضي الله عنها - فبالجمع بينها يكون على ماسبق ويحمل كثرة الإسرار على أنه - ﷺ - كان يقرأ بالحرف الذي لم تكن البسمة آية فيها

قلت : فإن اعترض معترض بكثرة الإسرار بما رواه البخاري (في باب مدّ القراءة) من طريق همام وجريير كلاهما عن قتادة قال : « سُئِلَ أنس كيف كانت قراءة النبي - ﷺ - ؟ فقال : كانت مداً ، ثم قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يمدُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ ويمد ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾ ويمد ﴿

(١) المحلي [٢٥٢ - ٢٥٣] .

الرَّحِيمِ ﴿١﴾ اللفظ لهمام ولفظ جرير مختصر ، وأخرجه البيهقي فهنا لفظة «كانت» وهي تدل على الاستمرار قال العراقي في (التقييد والإيضاح) ، (يتناول الصلاة وغير الصلاة) (٢) .

تعقبه الحافظ في النكت بقوله (فيه نظر لأن الأعم لا دلالة له على الأخص والمراد أن النبي - ﷺ - كان حيث يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يمد ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ ويمد ﴿الرَّحْمَنِ﴾ ويمد ﴿الرَّحِيمِ﴾ فمن أين له من هذا الحديث أنه كان يجهر بها في الصلاة؟ .

وقال أبو شامة مؤيداً قول العراقي : (لو كانت قراءته تختلف لقال له : عن أي قراءة تسأل ، عن التي داخل الصلاة ، أو التي خارج الصلاة ، فلما لم يستفصله دل على أن حاله في ذلك لم يختلف) .

تعقبه الحافظ بقوله : (فيه نظر لأنه لا يستلزم من ترك الاستفصال في هذا التعميم في الصفات ، وإنما يستلزم التعميم في الأحوال) .

فيستفاد منه أنه كان يقرأ هكذا داخل الصلاة ، وخارجها ، وأما كونه يجهر ببعض ذلك أو لا يجهر بجميع ذلك ، فلا دلالة في الحديث على ذلك .

وعلى تقدير أنه يدل ، فيعارضه ما أخرجه أحمد بإسناد صحيح قلت : وهو كما قال عن بعض أزواج النبي - ﷺ - قال نافع راويه : - أراها حفصة بنت عمر - رضي الله عنهما - أنها سئلت عن قراءة النبي - ﷺ - فقالت : إنكم لا تستطيعونها ، ف قيل لها : أخبرينا بها قال : فقرأت قراءة ترسلت فيها ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثم قطع ،

(١) [٢٠٦ / ١] .

(٢) خ [٧٠٨ / ٨] هق [٤٦ / ٢] .

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ثم قطع ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال الحافظ : إن دلّ حديث أنس - رضي الله عنه وأم سلمة رضي الله عنها على إثبات البسمة في الفاتحة لمجرد ذكرها معها ، دلّ حديث حفصة رضي الله عنها على سقوطها منها ، وإذا جمع بينهما بأنه كان يقرأ بالبسمة فيها ، يعني لا يجهر بها في الصلاة ، فسمعت حفصة - رضي الله عنها - قراءتها داخل الصلاة ، وسمعتها أنس ، وأم سلمة خارج الصلاة ، وكان ذلك ممكناً غير بعيد .

قلت : حديث حفصة عام مثل حديث أنس وأم سلمة فلا يمكن الجمع بينهما بمثل هذا إلا أن يُحمل حديث أنس وأم سلمة بأنه قرأ بالبسمة وأراد بها التمثيل فقط لوصف قراءة الرسول - ﷺ - وإلا فإنه عام يُحمل كل واحد منهما على ما شاهده من الرسول - ﷺ - ، وقد وردت أحاديث تؤيد الجهر بها والإسرار وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه سابقاً أنه يسن له الجهر بقراءة حفص عن عاصم ، ولا يسن له في قراءة المدنيين والله أعلم .

ولا يعكر على هذا القول الذي رجحناه ما نقله الزيلعي عن علي ابن أبي هريرة أن الجهر بالبسمة من شعار الشيعة .

قال الزيلعي إن أكثر الكذب في أحاديث الجهر على النبي - ﷺ - ، وأصحابه لأن الشيعة ترى الجهر ، وهم أكذب الطوائف ، فوضعوا في ذلك أحاديث ، وكان علي بن أبي هريرة ، أحد أعيان أصحاب الشافعي يري ترك الجهر بها ويقول : الجهر بها صار من شعار الروافض ، وغالب أحاديث الجهر نجد في روايتها من هو منسوب إلى التشيع (١) .

(١) هـ [١٢٢ - ١٢٣] .

نقول أولاً :- إن الروافض لم ينفردوا بهذه المسألة حتى تصبح من شعارهم بل الصحيح أن المسألة مشهورة بالإمام القدوة الشافعي عليه رحمة الله وأصحابه ، فإنه هو القائل بها والحامل للوائها .

ثانياً : إن المسألة قد ثبتت فيها أحاديث ، وكما علم أيضاً أن قراءة مقطوعة قد جاءت من النبي - ﷺ - ثبت أن البسمة آية من الفاتحة فما كان للروافض أن ينفردوا بها ويسعدوا بسنة النبي - ﷺ - فإن الروافض وغيرهم من الطوائف لم يمدحوا إلا بموافقتهم لأهل الحديث - وما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية حق فيهم فإنه قال : « . . . ينبغي أيضاً أن يعلم أنه ليس كل ما أنكره بعض الناس عليهم يكون باطلاً ، بل من أقوالهم أقوال خالفهم فيها بعض أهل السنة ، ووافقهم بعضهم ، والصواب مع من وافقهم ، لكن ليس لهم مسألة انفردوا بها أصابوا فيها ، فمن الناس من يعد من بدعهم الجهر بالبسمة ، وترك المسح على الخفين ونحو ذلك من المسائل التي تنازع فيها أهل السنة وقد يكون الصواب فيها ، القول الذي يوافقهم ، كما يكون الصواب هو القول الذي يخالفهم ، لكن المسألة ، اجتهادية ، فلا تنكر إلا إذا صارت شعاراً لأمر لا يسوغ فتكون دليلاً على ما يجب إنكاره ، وإن كانت نفسها يسوغ فيها الاجتهاد ، ومن هذا وضع الجريد على القبر فإنه منقول عن بعض الصحابة وغير ذلك من المسائل »^(١) .

ثالثاً : إن مذهب الروافض الجهر بالبسمة سواء كانت آية من الفاتحة أو في بقية السور وليس هذا هو الذي رجحناه ولا هو مذهب الشافعي كما مر فإن البسمة في بقية السور لا يجهر بها والله تعالى أعلم

(١) نصب الراية [١ / ٢٣٥٧] .

بالصواب

والحمد لله رب العالمين

كتبه

أبو أحمد عبد الله بن مرشد الأثري

المدينة النبوية

كلية الحديث الشريف ١٤١٣ هـ

خاتمة

الحمد لله في الأول وفي الآخر والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى أصحابه وسلم تسليماً كثيراً .

وبعد :-

فقد خرجت من هذا البحث بأمور منها .

أولاً :- أن القول الراجح في القراءة بالبسملة هو مبني على اختلاف القراءات والأوجه التي أتت من رسول الله - ﷺ - وأن مبناها على عد الآية فمن قرأ بقراءة الكوفيين وجب عليه قراءتها وسن له الجهر بها .

ومن قرأ بقراءة المدنيين وغيرهم شرع له قراءتها ولا يسن الجهر

بها

وثانياً :- أن عد الآي توقيفي .

ثالثاً :- أن القراءات متواترة بالجملة وهي حق مقطوع بها .

وصلى الله وسلم على الرسول الأمين

والحمد لله رب العالمين .

قال تعالى :

- ٨٨ ﴿ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ الآية
- ٨٨ ﴿ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ الآية
- ٨١ ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ الآية
- ٤٩ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ الآية

- حديث أنس - رضي الله عنه - « أنه صلى خلف رسول الله -
 ٤٦ وأبي بكر وعمر وعثمان : فكانوا لا يفتتحون
 - حديث أنس - رضي الله عنه - « أن رسول الله - ﷺ - وأبا
 ٤٢ بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة
 - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - **أن النبي - ﷺ -** وكان
 ٤١ يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين
 - حديث أبي سعيد المعلى - رضي الله عنه - « ألا أعلمك
 ٤٩ أعظم سورة في القرآن قبل الخروج
 - حديث أنس - رضي الله عنه - « بينما رسول الله - ﷺ -
 ٦٦ بين أظهرنا في المسجد إذ أغفى إغفاءً
 - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - « الحمد لله أم القرآن
 ٥١ والسبع المثاني والقرآن العظيم
 - حديث أنس - رضي الله عنه - « صليت خلف رسول الله
 ٢٤ - ﷺ - وأبي بكر وعمر وعثمان
 - حديث أنس - رضي الله عنه - « صليت مع رسول الله
 ٤٣ - ﷺ - ستين وأبي بكر ستين
 - حديث عبد الله بن مغفل « صليت مع النبي - ﷺ - ومع
 ٣٩ أبي بكر وعمر فلم أسمع أحداً منهم يقول
 - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - « صليت وراء أبي
 ٩٧ هريرة فقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم قرأ أم القرآن

- ١٠٠ - حديث أنس - رضي الله عنه - « صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقرآن
- ٢٥ - حديث أنس - رضي الله عنه - «صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر لم يكونوا يستفتحون بالقراءة
- ٤٧ -حديث أنس - رضي الله عنه - « كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يستفتحون بـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾
- ٤٤ -حديث أنس - رضي الله عنه - « كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يقرؤون يعني لا يجهرون
- ٥٢ -حديث عائشة - رضي الله عنها - « كان رسول الله ﷺ يستفتح صلاته بالتكبير والقراءة »
- ٦٤ -حديث ابن عباس - رضي الله عنه - « كان إذا نزلت ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ عرفنا أن السورة قد انتهت
- ٨٩ -حديث أم سلمة - رضي الله عنها - « كان رسول الله ﷺ يصلى في بيتها فيقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾
- ٦٠ -حديث المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - « من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب
- ٥٥ -حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن

- ابن عمر - رضي الله عنه - أنه كان يفتح القراءة ب: ﴿ بِسْمِ
 ٩٩ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ .
- ابن الزبير - رضي الله عنه - أنه كان يفتح القراءة ب: ﴿ بِسْمِ
 ١٠١ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ .
- ابن الزبير - رضي الله عنه - أنه كان لا يجهر بها
 ١٠٢

قائمة المصادر

- إبراز المعاني من حرز الأمانى ط . الجامعة الإسلامية لأبي شامة
 أخبار أصفهان . ط . دار الكتاب الإسلامى لأبي نعيم
 أحكام القرآن . ط . دار المكتب العربى الجصاص
 الإحسان فى تقريب صحيح
 ابن حبان ط . الرسالة . الفارسى
 إتحاف المهرة مخطوط للبوصيرى
 الإنصاف ط . إحياء التراث العربى المرداوى
 أحكام البسمة . ط . مكتبة القرآن الفخر الرازى
 التحبير فى علم التيسير ط . دار الكتب العلمىة للسيوطى
 التقييد والإيضاح ط . دار الحديث العراقى
 تفسير النسائى ط . مكتبة السنة النسائى
 تفسير ابن أبى حاتم ط . مكتبة الدار ابن أبى حاتم
 تاريخ بغداد ط . دار الكتاب العربى الخطيب البغددي
 تذكرة الحفاظ ط . دار الفكر العربى الذهبى
 تنقيح التحقيق ط . المكتبة الحديثة ابن عبد
 تنوير الحوالك ط . الحلبي وأولاده الهادى
 التمهيد ط . فضالة المحمدية للسيوطى
 تهذيب التهذيب ط . دار المدنى ابن حجر
 تقريب التهذيب ط . دار الرشد ابن حجر
 التيسير على التحبير ط . دار الكتب العلمىة لابن الجزرى
 جزء للبغوى ابن الجوزى العشارى

ابن عبد الهادي	مخطوط	جمع الجيوش والديساكر على ابن عساكر
ابن أبي حاتم	دار الكتاب الإسلامي	الجرح والتعديل .
لأبي نعيم	دار الفكر	الحلية
للخرشي	دار الفكر	الخرشي على مختصر الخليل
لابن القيم	الرسالة	زاد المعاد
للذهبي	الدار السفلية بالكويت	ست رسائل للذهبي
للإمام النسائي	دار الريان	سنن النسائي مع شرح السيوطي
البيهقي	مكتبة المعارف	سنن البيهقي الكبرى
ابن ماجه	دار الريان	سنن ابن ماجه
لأبي داود	دار الحديث	سنن أبي داود
		سنن الترمذي بتحقيق أحمد شاكر
الترمذي	دار الكتب العلمية	سنن الدارمي
الدارمي	دار الفكر	سنن الدارقطني
الدارقطني	عالم الكتب	سير أعلام النبلاء
للذهبي	مؤسسة الرسالة	شرح السنة
للبغوي	المكتب الإسلامي	شرح معاني الآثار
الطحاوي	دار الكتب العلمية	صحيح البخاري مع الفتح
البخاري	دار الريان	صحيح مسلم مع الشرح
مسلم	دار الكتب العلمية	صحيح ابن خزيمة
لابن خزيمة	المكتب الإسلامي	علل ابن أبي حاتم
لابن أبي حاتم	دار المعرفة	العلل الكبير
للترمذي	مكتبة الأقصى	فتح القدير
لابن الهمام	دار الفكر	

القول الوجيز في فواصل الكتاب

للمخللاتي

الرشيد

العزير

اللقاني

مخطوط

قضاء الوطر

لأبي القاسم

مخطوط

الكامل في القراءات

كشف الأستار عن رجال معاني

السندهي

الدار بالمدينة النبوية

الآثار

الدولابي

دار الكتب العلمية

الكنى والأسماء

الخطيب

دار الكتاب العربي

الكفاية في علم الرواية

البغدادى

معارف السنن شرح جامع

البتوري

باكستان

الترمذي

البيهقي

دار الكتب العلمية

معرفة السنن والآثار

الذهبي

دار الفكر العربي

ميزان الاعتدال

عبد الرزاق

المكتب الإسلامي

مصنف عبد الرزاق

الإمام أحمد

دار الفكر العربي

مسند الإمام أحمد

الإمام أحمد

دار المعارف المصرية

مسند الإمام أحمد / أحمد شاكر

لابي يعلى

دار القبلة

مسند أبي يعلى

الموصلي

لأبي الفضل

الدار العلمية

مسائل الإمام أحمد ابن حنبل

لأبي عبد

الدار بالمدينة النبوية

مسائل الإمام أحمد ابن حنبل

الرحمن

السرخسي

دار الفكر

المبسوط

ابن أبي شيبة

مكتبة الرشد

مصنف ابن أبي شيبة

النووي		المجموع شرح المهذب
للصيداوي	الرسالة	معجم الشيوخ
للإسماعيلي	العلوم والحكم	المعجم
ابن الأعرابي	مكتبة الكوثر	المعجم
ابن عبد البر	دار الباز	مجموعة الرسائل المنيرية
ابن حزم	الآفاق الجديدة	المحلى
الحميدي	دار الكتب العلمية	مسند الحميدي
الصير بغني	دار الكتب العلمية	المنتخب من سياق النيسابوري
الطبراني	بتحقيق حمدي السلفي	معجم الطبراني الكبير
الساعاتي	المكتبة الإسلامية	تحفة المعبود بترتيب الطيالسي
ابن راهويه	مكتبة الإيمان	مسند إسحاق بن راهويه
الحاكم	دار المعرفة	المستدرک
الكتاني	دار البشائر الإسلامية	المستطرفة « الرسالة »
الشافعي	دار الفكر	مجموعة الرسائل للشافعي الأم
	دار الكتاب الإسلامي	المستدرک على الميزان « لسان
ابن حجر	دار الفكر	الميزان »
الزليعي	دار الحديث	نصب الراية
ابن حجر	الجامعة الإسلامية	النكت على ابن الصلاح
ابن خلكان	دار الفكر	وفيات الأعيان
ابن تيمية	ابن تيمية	منهاج السنة النبوية .

٣ المقدمة
٤ السبب الموجب لاختياري هذه المخطوطة
٤ أهمية هذا الموضوع
٥ تقسيم البحث
٧ ترجمة المؤلف
	ترجمة شيوخ المؤلف الذي روى عنهم في المصنف
١١ وترتيبهم على حروف المعجم
١٧ المؤلفات التي عنيت بهذا الموضوع
١٨ وصف المخطوط
١٩ مقدمة المؤلف
١٩ بيان نبد التقليد
	حكاية الإجماع على صحة ما في الصحيحين وبيان أن ذلك
٢٠ ليس بصحيح
	حكاية الإجماع في هذه المسألة وبيان أن الإجماع ليس
٢١ بحجة
	جراءة أهل زماننا الذين لم يكن الحديث صناعتهم في
٢٢ العمل به
	رد المؤلف لحديث الحسن في دعاء القنوت وحديث ابن
٢٢ عباس وبيان الصحيح في ذلك
٢٤ ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي
٢٤ قولهم إذا جاء قتادة فتركوا حديث الناس
٢٤ تخريج المؤلف لحديث أنس
٢٥ ترجمة شعبة وحماد بن زيد

٢٦	استيعاب طرق أنس وبيان الصحيح منها والمعلول
	استيعاب طرق عبد الله بن مغفل وبيان الصحيح منها
٢٧	والمعلول
٣٤	بيان أن طريق الأعمش معلول
	حكايات شعبة في التحري عن التدليس وخاصة تدليس قتادة
٤٦	الأصل الثاني الذي اعتمد عليه المؤلف
٥٢	الأصل الثالث
٥٢	تخريج المؤلف لحديث عائشة
٥٥	الأصل الرابع الحديث الذي اعتمد عليه المؤلف
٥٥	بيان أن الحديث القدسي له حكم الكتاب المنزل
٥٥	تخريج حديث أبي هريرة
٥٥	تخريج حديث أبي هريرة وبيان الصحيح منه والمعلول
٦٠	تخريج حديث « من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب »
	الحديث وبيان طرقه والتنبيه على أمرين مهمين نصيحة لله
٦٠	ورسوله والمؤمنين
	باب الدليل على إثبات ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أوائل
٦٤	السور
٦٦	باب السنة في قراءة القاريء لها في غير الصلاة
٦٦	تخريج حديث أنس في نزول سورة الكوثر
٧٠	تقرير المصنف لمذهبه
	توضيح المسألة .
٧١	المقدمة
٧١	تقسيم البحث

٧٣	المطلب الأول في كون البسمة من القرآن أم لا وبيان خطأ القراء في القراءات ؟
٧٣	الأقوال مع أدلتها مع الخروج بأصح الأقوال من كل مذهب
٨٢	الترجيح
٨٣	سبب الخلاف
٨٤	بيان أن رسم المصحف متواتر
٨٤	بيان أنه لا خلاف بين أئمة القراء في إثباتها في القرآن
٨٤	بيان القاعدة الصحيحة عند أئمة القراء في إثبات القراءة الصحيحة
٨٥	بيان الخطأ الذي شاع بين المتأخرين والعامّة من تواتر القراءات تفصيلاً
٨٥	بيان القول الصحيح من أن عدّ الآي توقيفي
٨٧	بيان القول الراجح
٨٧	تصحيح حديث أم سلمة والرد على من ضعفه وبيان أن أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحيحة وإن عنعن
٨٩	المطلب الثاني في قراءتها في الصلاة
٩١	المطلب الثالث : هل يُسن مع قراءتها الجهر بها أم لا ؟
٩٣	وصية سفيان الثوري لشعيب
٩٤	بيان نقد الذهبي وابن عبد البر لرسالة الخطيب
٩٥	بيان أن الدارقطني رجح عن رسالته التي صنّفها في الجهر بالبسمة
٩٧	الرد على من أعل حديث أبي هريرة

١٠٠ الحديث .
١٠٢ الرد على من قال إن الجهر بدعة .
١٠٥ تعقب الحافظ على العراقي .
١٠٧ الرد على من قال إن الجهر بالبسملة من شعار الرافضة وتدعيم ذلك بكلام شيخ الاسلام وبيان مذهبهم الصحيح .
١٠٩ الخاتمة .
١١٠ فهرست الآيات .
١١١ فهرست الأحاديث .
١١٣ فهرست الآثار .
١١٤ قائمة المصادر .
١١٨ فهرست الموضوعات .

جمع وتنقيح مكتبة التابعين

هاتف : ٢٤ ٢٧ ١٤٤ سجل تجاري ٩٢٢٨٧٨

أحكام الجراحة الطبية

والآثار

المرتتبة عليها

إعداد

الدكتور محمد المختار

(رسالة دكتوراة)

الإيضاح والبيان
لعلاج
العين والسحر ومسّ الجانّ

تأليف الفقير إلى مغفرة ربه

صالح بن عبد الله بن زيد الشمراني

قرّط له

فضيلة الشيخ: حسين بن محمد بن علي حكمي

رئيس المحكمة المستعجلة بجدة

العلاج القرآني والطبي من الصرع الجني والعضوي

الشيخ
أحمد بن محمود الديب .

بموازاة كل من :

الدكتور/ نبيل بن سليم ماء البارد
استشاري جراحة المخ والأعصاب والعمود الفقري

الدكتور/ عبد الحكيم بن شوقي
استشاري الأمراض العصبية - جامعة المنصورة

« أفحسبتم أننا خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون »